الجريدة الرسمية

للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : السبت ٢ رمضان سنة ١٤١٧هـ. الموافق ١١ كانون ثاني سنة ١٩٩٧م.

العدد : ٤١٧٨

تصدر عن رئاسة الوزراء

طبعت في المطابع العسكرية

توزع من قبل وزارة المالية





فهرس العدد

الموضوع	رقم الصفحة

الأوسمة

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على صاحب السمو الفريق الركن الطيار الشيخ محمد ابن زايد ال نهيان رئيس اركان القوات المسلحة في دولة الامارات العربية المتحدة الشقيقة بوسام النهضة من الدرجة الاولى ، وذلك بمناسبة زيارة سموه الى المملكة يوم الاثنين الواقع في ٢٨ رجب لسنة ١٤١٧ هجرية الموافق ٩ـ١٢ـ١٩٩٦.

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على دولة الدكتور حامد القروي ـ الوزير الاول في الجمهورية التونسية الشقيقة بوسام النهضة من الدرجة الاولى .

وقد تفضل صاحب الجلالة الهاشمية الملك الحسين المعظم حفظه الله بتسليمه الوسام ـ بيديه الكريمتين في قصر رغدان العامر يوم الاثنين الواقع في ـ ٥ ـ شعبان لسنة ١٤١٧ هجرية الموافق ١٦ـ١٢ـ١٩٩٦ .

ج ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على المرحوم العالم الاسباني اميليو جارسيا جوميز بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى .

وقد تفضل صاحب السمو الملكي الامير الحسن بن طلال ولي العهد المعظم بتسليمه الى ارملة العالم المذكور السيدة ماريا لويزاجارسيا جوميز خلال افتتاح ندوة ـ ماذا لو اخفقت عملية السلام في الشرق الاوسط ـ والتي عقدتها الاكاديمية المغربية ومؤسسة ال البيت في عمان يوم الثلاثاء الواقع في ٢٩ رجب لسنة ١٤١٧ هجرية، الموافق ١٠ـ١٢ـ١٩٩٦م .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على المذكورين تاليا بالوسام المبين ازاء اسم كل منهما وذلك لجهودهما المتميزة التي بذلها كل منهما لانجاز مبنى قصر العدل في زمن قياسي وبمواصفات عالية .

١ ـ المهندس امجد ابو عيشه ـ المقاول ـ شركة محمد احمد ابو عيشه واخوانه .	وسام الكوكب من الدرجة الثالثة
٢ ـ المهندس هاني الصناع مدير المشروع المعين من قبل المكتب الاستشاري ركن الهندسة .	وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة

وكالات الوزراء

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الداخلية الدكتور عوض خليفات اعمال وزارة الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة السيد عبدالكريم الكباريتي رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير التعليم العالي الدكتور عبدالله النسور اعمال رئاسة الوزراء بالوكالة طيلة مدة غياب دولة السيد عبدالكريم الكباريتي رئيس الوزراء ووزير الخارجية والدفاع خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ج ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير التعليم العالي الدكتور عبدالله النسور اعمال وزارة التربية والتعليم بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور منذر المصري وزير التربية والتعليم خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

د ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور كمال ناصر وزير التنمية الادارية اعمال وزارة الشباب بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد محمد داودية وزير الشباب خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

هـ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى الدكتور كمال ناصر اعمال وزارة التنمية الاجتماعية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس حماد ابو جاموس وزير التنمية الاجتماعية خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

و ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير التنمية الادارية الدكتور كمال ناصر اعمال وزارة التخطيط بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتورة ريما خلف وزير التخطيط خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ز ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير النقل المهندس ناصر اللوزي اعمال وزارة الطاقة والثروة المعدنية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور هاشم الدباس وزير الطاقة والثروة المعدنية خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ح ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير النقل المهندس ناصر اللوزي اعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس علي ابو الراغب وزير الصناعة والتجارة خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ط ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير النقل المهندس ناصر اللوزي اعمال وزارة الاعلام بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور مروان المعشر وزير الاعلام خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ي ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولي معالي وزير الدولة السيد محمود عبداللطيف هويمل اعمال وزارة المياه والري بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس سمير قعوار وزير المياه والري خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

ك ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي وزير الدولة السيد محمود الهويمل اعمال وزارة البريد والاتصالات بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد جمال الصرايره وزير البريد والاتصالات خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

التمثيل الدبلوماسي وتعيين السفراء

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار حكومة السنغال ترشيح سعادة السيد Abdou Lahad Mbacke سفير السنغال لدى دولة الكويت ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا لها غير مقيم لدى البلاط الملكي الهاشمي .

شيوخ العشائر

- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على اعتبار السيد محمد عمر بكر الجريري ـ الحصان ـ شيخا لعشيرة ـ الجريري ـ الحصان ـ احدى عشائر بدو الوسط ـ الغبين بني صخر اعتبارا من ٧ـ١١ـ١٩٩٦م

الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي الشرعي رقم ٢١ــ٢٨٢ــ١٩٩٦ تاريخ ٢ــ١٢ــ١٩٩٦ المتضمن تجديد عقد استخدام فضيلة الشيخ صالح يونس المحتسب رئيس محكمة الاستئناف الشرعية لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١ــ١ــ١٩٩٧ براتب شهري مقداره ــ ١٣٠٠ ــ الف وثلاثمائة دينار شاملا جميع العلاوات المقررة.

ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ــ٢٥٣١ــ تاريخ ١٥ــ١٢ــ١٩٩٦ المتضمن تعيين عطوفة المهندس السيد امرام جميل جمال دنيان بوظيفة مدير عام مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية بادنى مربوط الفئة العليا ــ المجموعة الثالثة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين السيدة مائدة جميل السرابي في الديوان الملكي الهاشمي بالسنة الثالثة في الدرجة الخامسة من الفئة الثانية اعتبارا من ١٦ــ١٢ــ١٩٩٦ .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قراري المجلس القضائي الشرعي رقم ٢٢ــ٢٨٣ــ١٩٩٦ و ٢٣ــ٢٨٤ــ١٩٩٦ تاريخ ١١ــ١٢ــ١٩٩٦ المتضمنين ما يلي : ــ

١ ــ نقل فضيلة الشيخ محمد احمد الحامد اليعقوب القاضي الشرعي في محكمة المفرق الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الطفيلة الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٢ ــ نقل فضيلة الشيخ اسماعيل محمد علاونه القاضي الشرعي في محكمة اربد الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الرويشد الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٣ ــ نقل فضيلة الشيخ احمد محمد نزال الشديفات القاضي الشرعي في محكمة المفرق الشرعية قاضيا شرعيا في محكمة اربد الشرعية وترفيعه الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٤ ــ نقل فضيلة الشيخ حسن محمد الهباهبه القاضي الشرعي لمحكمة بصيرا الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الشوبك الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٥ ــ نقل فضيلة الشيخ موسى حسن البدارنه القاضي الشرعي لمحكمة الطيبة الشرعية قاضيا شرعيا في محكمة عمان الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٦ ــ نقل فضيلة الشيخ ساري عطيه الشايب القاضي الشرعي لمحكمة الطفيلة الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة السلط الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٧ ــ نقل فضيلة الشيخ ابراهيم راشد الشديفات القاضي الشرعي لمحكمة الرويشد الشرعية قاضيا شرعيا في محكمة الزرقاء الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٨ ــ نقل فضيلة الشيخ عزالدين محمود مفلح الدغامسه القاضي الشرعي لمحكمة الشوبك الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة الطيبة الشرعية بدرجته وراتبه الحاليين .

٩ ــ ترفيع فضيلة الشيخ فوزي محمد الزغول العضو الاقدم والاعلى راتبا في محكمة الاستئناف الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة العليا .

١٠ ــ ترفيع فضيلة الشيخ صلاح محمود المعايطة القاضي الشرعي في محكمة الرصيفة الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة .

١١ ــ ترفيع فضيلة الشيخ خليل جبريل عيال سلمان القاضي لمحكمة المزار الجنوبي الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

١٢ ــ اعادة تعيين فضيلة الشيخ عوض حسين داود قاضيا شرعيا بادنى مربوط الدرجة الثالثة لمحكمة المفرق الشرعية .

١٣ ــ تعيين فضيلة الشيخ نواف عبدالسلام حماد البطوش رئيس كتاب محكمة عمان الشرعية قاضيا شرعيا لمحكمة بصيرا الشرعية بادنى مربوط الدرجة السادسة .

١٤ ــ ترفيع فضيلة الشيخ محمد علي درويش المقدادي القاضي الشرعي في محكمة اربد الشرعية الى ادنى مربوط الدرجة الخاصة .

اعتبار هذه الترفيعات من ١٦ــ١٢ــ١٩٩٦ والتنقلات والتعيينات من ٣١ــ١٢ــ١٩٩٦ .

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣١ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تمديد مدة ابقاء عطوفة محافظ جرش السيد مصطفى عواد فلاح خليفات في الخدمة للمدة من ٢ــ١١ــ١٩٩٦ الى ٣١ــ١ــ١٩٩٧ بعد بلوغه سن الستين واحالته على التقاعد اعتبارا من ١ــ٢ــ١٩٩٧ .

٢ ــ بعد الاطلاع على الملف الخاص بالموظف في ملاك وزارة الصحة السيد خليل ميخائيل خلف حداد والمداولة قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على احالته على التقاعد اعتبارا من ١٢ــ١ــ١٩٩٧ .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الصحة لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١ــ١ــ١٩٩٧ بعد بلوغهم سن الستين .

الدكتور السيد سامي ناصر ونس الهنداوي
الدكتور السيد اسامة محمد بدران
الدكتور السيد سليم سويلم الصمادي
الدكتور السيد ايوب ابراهيم سليم قاقيش
الدكتور السيد عبدالرحيم محمد جلال

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في ملاك وزارة الصحة الدكتور السيد يحيى محمد عيسى خريس في الخدمة للمدة من ١٥ــ١١ الى ٣٠ــ١٢ــ١٩٩٦ بعد بلوغه سن الستين واحالته على التقاعد اعتبارا من ٣١ــ١٢ــ١٩٩٦ .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في ملاك وزارة التخطيط السيد سليمان يوسف الهباهبه في الخدمة للمدة من ١٥ــ١٢ــ١٩٩٦ ولغاية ٥ــ٧ــ١٩٩٧ بعد بلوغه سن الستين واحالته على التقاعد اعتبارا من ٦ــ٧ــ١٩٩٧ .

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ــ

١ ــ وزارة البريد والاتصالات

السيدة منيه حسن عبدالقادر حسن	٣١ــ١٢ــ١٩٩٦

٢ ــ وزارة البريد والاتصالات ــ صندوق توفير البريد

السيد طلحة احمد عبدالرحمن الحليق	١٦ــ١ــ١٩٩٧

٣ ــ وزارة الصحة

السيدة كفى حنا فرح الريضي	١ــ١ــ١٩٩٧

٤ — وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .

السيدة هيام زكريا نسروخ	١٦—١٢—١٩٩٦

٥ — وزارة التخطيط — دائرة الاحصاءات العامة

السيدة امل حسن نمر مرقوب	١٦—١٢—١٩٩٦

٧ — بعد الاطلاع على الملفات الخاصة بالموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا والمداولة قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥—١٢—١٩٩٦ الموافقة على احالتهم على التقاعد اعتبارا من ٣١—١٢—١٩٩٦ : —

١ — وزارة البريد والاتصالات — مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية .

السيد عيسى خليل سلامه زريقات
السيد عبدالرحمن محمد خليل المبيضين
السيد طلب خليل محمد العذاربه
السيد فؤاد محمود محمد ابو لبن
السيد محمد عبدالرزاق محمد الحمود
السيد ابراهيم ذيب سليمان عثمان
السيدة دينا سيف الدين عثمان باكو
السيدة علياء سعيد خضر ابو رصيص
السيدة فوزية ابراهيم محمد الرواد

٢ — وزارة المياه والري — سلطة وادي الاردن

السيد محمد عطاالله الشمايله
السيدة انعام عبدالله دهقان
السيد محمد طه راضي الحنبلي
السيد راسم امين سليم الشاهيني
السيد حبشي عياض المومني
السيد عوض احمد الراجح
السيد خلف موسى سلامه
السيدة دلال اسماعيل حسيني الشبلي
السيد عبدالحميد ابراهيم الديات
السيد محمد مجلي بشتاوي
السيد يوسف فريح حداد
السيدة امل يوسف عازر حبيب

٣ — وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة

السيد ابراهيم القطامي
السيدة جميله ابراهيم ابو عطا
المهندسة السيدة هادية محمود نصير
السيدة جانيت سليم حتر
السيد صالح غرايبه
السيد مازن المومني
السيد فرحان الزعبي
السيد محمد كايد القيسي

٤ — وزارة المالية — دائرة الجمارك

السيد هاني يوسف الياس بركات
السيد علي سليمان بخيت عربيات
السيد مصطفى بدري وهبي الزرعي
السيد اكرم سليمان مسعود الحوراني
السيد منصور احمد عواد عربيات
السيد سليم توفيق سليمان الخصاونه
السيد محمد رشاد ابراهيم الصرصور
السيد عبدالرحمن مراد وشي الشيشاني
السيدة تهاني رفيق سعيد فيضي
السيد خليل احمد حسن الزعبي
السيد مروان عبدالرحيم عبداللطيف بيبرس
السيد محمد احمد رشيد قطناني
السيد عبدالمجيد عبدالرحمن محمد ابو عبود

٨ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—١٢—١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :—

١ — وزارة العدل

السيدة امتياز محمد النسور	٢٠—١—١٩٩٧
السيدة صالحة حمدالله الرحاحلة	٢٠—١—١٩٩٧

٢ — وزارة الصحة

السيد عبدالله عبدربه عثمان الشواوره	٣١—١٢—١٩٩٦

٣ — وزارة الشباب

السيدة لمان موسى يوسف قول	١٦—١—١٩٩٧

٤ — وزارة المالية

السيدة هيا عبدالله النجداوي	١٥—١—١٩٩٧

٥ — وزارة المالية — دائرة ضريبة الدخل

السيد ضاري خلف درداح البخيت	٢—١—١٩٩٧

٩ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ــ

١ ــ وزارة العدل

السيدة فهمية فارس الروسان	٢٠ــ١ــ١٩٩٧

٢ ــ وزارة البريد والاتصالات ــ مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية

السيده خلود زعل عبدالحميد العماوي	٥ ــ١ ــ١٩٩٧

٣ ــ وزارة الصحة

السيده فهمية مطيه صالح ابو صالح	١ ــ١ ــ١٩٩٧
السيد عثمان عبدالمجيد عبدالقادر المشارقه	١ ــ١ ــ١٩٩٧

٤ ــ وزارة التنمية الاجتماعية

السيدة عيده علي سلامة الحيصه	٣١ــ١٢ــ١٩٩٦

٥ ــ وزارة التربية والتعليم

السيدة ايمان سليمان عبدالله عبدالقادر	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيد سهيل عبداللطيف ابراهيم داود	١ ــ٣ ــ١٩٩٧
السيدة انعام رجا عيسى حنون	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة رائده نمر صالح عبد الخضر	١٢ــ١ ــ١٩٩٧
السيده خزيمه فيصل محمد شرف	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة خوله عبدالفتاح حسين خليل	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة خوله عبدالكريم اسماعيل السرور	١ ــ٢ ــ١٩٩٧
السيده هاله نمر رشيد عوده	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده تغريد احمد علي ابداح	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده ميسر محمد محمود الفاضل	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده بثينه محمد صالح المدني	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده ختام موسى عبدالسلام عربيات	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيد احمد مقبل حسن علي	١٣ــ١ ــ١٩٩٧
السيد احمد يوسف مصطفى صالح	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة سعاد عبدالله الحمدان الخليفات	١٥ــ١ ــ١٩٩٧
السيده فاطمه محمود ناجي عمري	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده يسري احمد سعدالدين حبوب	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده ليلى خالد سليم حسونه	١ ــ٢ ــ١٩٩٧
السيدة سميره زكي الحاج عبوده	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة هدى زجا سالم الحراسيس	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده سهام زكريا اسماعيل المبيضين	١٥ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة اسماء طيب محمد سعد	٦ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده رحمه احمد محمود الخريصات	٢٠ــ١ ــ١٩٩٧
السيده سكينه احمد الشيخ محمد عثمان	٢٥ــ١ ــ١٩٩٧

السيدة جمله حمد حسن البزيرات	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة ميسر احمد محمد منصور	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده رحاب فريد شحاده البشارات	١١ــ١ ــ١٩٩٧
السيد غازي فازع هيشان طاشمان	١١ــ١ ــ١٩٩٧
السيد عبدالسلام اسماعيل عبدالسلام	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة سوسن مصباح سلمان اشتي التميمي .	١١ــ١ ــ١٩٩٧
السيده اسماء محمد عبدالوالي عربيات	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيد زكيه محمد خضر علي عبدربه	٥ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده رائده محمد علي نجم	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيدة ثريا داود سليمان الغازي	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده سميره محمد حسن درباس	٤ ــ١ ــ١٩٩٧
السيده امنه محمد ابراهيم الراعوش	٤ ــ١ ــ١٩٩٧

١٠ــ قرر فضيلة الشيخ فوزي محمد محمود الزغول عضو محكمة الاستئناف الشرعية احالة نفسه على التقاعد اعتبارا من ٤ــ١ــ١٩٩٧ .

الجنسية الأردنية

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٧٧ تاريخ ١٠ــ١٢ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى أحكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن الفلسطيني السيد سلمان سالم مريسيل مزازمه .

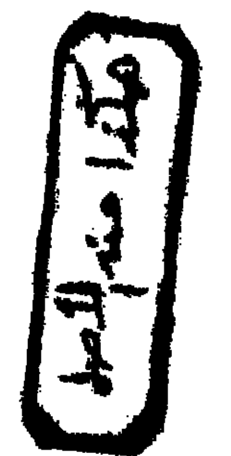
ب ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٧٩ تاريخ ١٠ــ١٢ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادتين ١٢ ، ٢/١٣ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته ــ للمواطن العراقي ــ الدكتور نزار عدنان صادق جبه وابنه صادق .

ج ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٤٨ تاريخ ٧ــ١٢ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادتين ١٢ ، ٢/١٣ من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمواطن العراقي السيد مطر كوبال مطر العتيبي واولاده كل من صلاح ، هيفاء، وسن .

د ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٤٧ تاريخ ٧ــ١٢ــ١٩٩٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ــ٦ــ لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمذكورين تاليا : ــ

١ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد عبدالعزيز عوض احمد الشريف .

٢ ــ المواطن الفلسطيني ــ السيد احمد عوض احمد الغروف .



هـ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٣٥٨ تاريخ ٣٠—١١—١٩٩٦ المتضمن الموافقة على منح الجنسية الاردنية بمقتضى احكام المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم —٦— لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته للمذكورين تاليا : —

١ — المواطن الفلسطيني — السيد سالم سليمان سالم ابو حامد .
٢ — المواطن الفلسطيني — السيد احمد داود عزمي سليمان الحسيني وشقيقته الانسة ناديا .
٣ — المواطن الفلسطيني — السيد محمد سلامه حسن التياها .

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—١٢—١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٧—ب من قانون الجنسية الاردنية رقم —٦— لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للمذكورين تاليا ، وذلك لرغبتهم بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

١ — السيد كامل محمود كامل قطناني
٢ — السيد صالح علي حسين المصاري
٣ — السيد عبدالفتاح داود عبدالرحمن قطناني
٤ — السيد زهير فلاح حنون وابنه السيد فلاح زهير حنون .
٥ — السيدة نجاح ابراهيم عاطف قاسم زوجة السيد نزيه محمود حسين ابو رقيه .
٦ — السيد احمد محمد احمد دماطي
٧ — السيد عزيز عبدالمعطي عبد الخطيب
٨ — السيد ابراهيم محمد عبد جمعه
٩ — السيد محمد عيسى العيد عفانه
١٠ — السيدة بهيه ابراهيم محمد جمعه
١١ — السيد حسن محمد حسن ابو هويدي

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١—١٢—١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة —١٢— من قانون الجنسية الاردنية رقم —٦— لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته الموافقة على منح المواطن السوري — السيد هنا كلود الياس وزوجته وافراد عائلته الجنسية الاردنية .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١—١٢—١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم —٦— لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته — الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الاردنية : —

١ — المواطن السوري — السيد خالد فنر الفيصل الفرحان .
٢ — المواطن اللبناني — السيد خالد عبدالحميد احمد عماش .



الاستملاك

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٧—١٢—١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٩—أ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عن استملاك قطع الاراضي ذوات الارقام ٩ ، ١١ ، ١٥ من الحوض رقم ١٧ داريا من اراضي قرية صمد لعدم حاجه مجلس قروي الزعتره — محافظة اربد اليها لارتفاع قيمتها وعدم توفر المخصصات .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١—١٢—١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة —٤— من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان المتضمن استملاك كامل مساحة القطعة رقم ٨٠٥ حوض —٢— تلعة نمر وجزء من القطعة رقم —٨— حوض —٣— القصيبات مقابر من اراضي بدران الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٥٢٤ والاسواق رقم ١٠٤٦ تاريخ ٢٨—١١—١٩٩٦ أستملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات ضمها الى المقبرة الحالية لاستعمالها كمقبرة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١—١٢—١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان المتضمن استملاك وحيازة كامل مساحة القطع ذوات الارقام ١٢١٧ ، ١٢١٨ ، ١٢١٩ حوض ٣٣ حي —٦— الهاشمية الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٥١٤ والاسواق رقم ١٠٤٦ تاريخ ٢٨—١١—١٩٩٦ لاغراض امانة عمان لغايات تكملة مشروع نفق وادي الحدادة حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك ، على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عن تقدير قيمة التعويض .

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١—١٢—١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : —

١ — استملاك وحيازة ما مساحته ٢٩م٢ من قطعة الارض رقم ٣٨٨ من الحوض رقم —٨— من اراضي صويلح الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٩٣ والاسواق رقم ١٠٢٨ تاريخ ٧—١١—١٩٩٦ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ — استملاك وحيازة ما مساحته ٢٥م٢ من قطعة الارض رقم ١٥٦ من الحوض رقم ١٦ من اراضي صويلح الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٥٦٣ والاسواق رقم ١٠٢٨ تاريخ ٧—١١—١٩٩٦ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٣ — يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف من تقدير قيمة التعويض .

● ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢١ــ١٢ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام المادة ٤ــج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ استملاك كامل مساحة قطعتي الارض رقم ٧٣٦، ٧٣٧ من الحوض رقم ــ١ــ البلد حي ــ٤ــ من اراضي الراشدية ــ محافظة العقبة البالغة مساحتها ٩٦٨م٢ و ــ٢ــ سنتيمتر مربع الموصوفتين في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٥٠٤ والاسواق رقم ١٠٣٧ تاريخ ١٨ــ١١ــ١٩٩٦ استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لاغراض مؤسسة الاتصالات السلكية واللاسلكية لغايات مشروع اتصالات العقبة مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٢ ــ استملاك ما مساحته ــ٧ــ دونمات و ٦٢٦م٢ من قطع الاراضي رقم ٦، ٧، ٨ من الحوض رقم ١٥ من أراضي الصريح وما مساحته ١٥ دونما و ٨٣٤م٢ من قطعتي الارض رقم ١، ٢ من الحوض رقم ١٨ من أراضي ايدون وما مساحته ــ١٣ــ دونما و ١١٣م٢ من قطع الاراضي ذوات الارقام ١، ٢، ٣، ٩، ١٠، ١٢، ١٤، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠ من الحوض رقم ٣١ من أراضي حواره الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ١٠٤٧٦ والاسواق رقم ١٠١٣ تاريخ ٢١ــ١٠ــ١٩٩٦ استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات طريق اربد ــ ايدون ــ الصريح ــ حواره مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٣ ــ استملاك ما مساحته ١٠ دونمات و ٢٩٣م٢ من قطعة الارض رقم ــ٧ــ من الحوض رقم ١٫٢ من اراضي عمراوه والبالغة مساحتها ١٦٣ دونما و ١٧٥م٢ الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٥٤٩ والدستور رقم ١٠٤٧٩ تاريخ ٢٤ــ١٠ــ١٩٩٦ استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات انشاء الابنية المدرسية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٤ ــ أستملاك ما مساحته ــ٥ــ دونمات و ٩٩٥م٢ من قطعة الارض رقم ١٧٩ من الحوض رقم ٦١ الجحافل من أراضي ملكا ــ بني كنانة والبالغة مساحتها ــ١١ــ دونما و ٦٢٥م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٩٥٧٤ والدستور رقم ١٠٥٠٤ تاريخ ١٨ــ١١ــ١٩٩٦ استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات انشاء الابنية المدرسية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٥ ــ أستملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم ١٥٨ من الحوض رقم ــ٩ــ من أراضي جلعد والبالغة مساحتها ــ٤ــ دونمات و ٣١٥م٢ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ــ٩٥٦٨ــ والاسواق رقم ١٠٣٢ تاريخ ١٢ــ١١ــ١٩٩٦م استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات انشاء الابنية المدرسية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ــ١٢ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام الفقرة ــ٥ــ من المادة الخامسة من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ــ١٢ــ لسنة ١٩٩٤ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ توسيع حدود بلدية مرج الحمام ــ محافظة العاصمة بحيث تشمل كامل القطع ذوات الارقام ٢، ٣، ٤، ٥، ٨، ٩، ١٠ حوض ١٤ عيون الجاموس من اراضي ناعور .

٢ ــ توسيع حدود بلدية الصفاوي ــ محافظة المفرق بحيث تشمل : ــ

أ ــ من الجهة الشرقية بمسافة ٥٠٠م على امتداد حد شيك ارض المطار بعمق ٢ كم عمودي باتجاه الشمال على حد الشيك المذكور .

ب ــ من الجهة الغربية بمسافة ــ١ــ كم على امتداد حد شيك ارض المطار وبعمق ٢ كم عمودي باتجاه الشمال على حد الشيك المذكور بحيث تكون حدود البلدية ٤×٢ كم وذلك لعدم وجود تسوية بالمنطقة .

● قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧ــ٩ــ١٩٩٦ بالاستناد لاحكام الفقرة ــ٥ــ من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١٢ لسنة ١٩٩٤ الموافقة على توسيع حدود بلدية ارينبه الغربية ــ محافظة العاصمة بحيث تشمل : ــ

١ ــ كامل القطع ذوات الارقام ١٠، ١٠٠، ١٠٫٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١١٢، ١١٥، ٢٠٥، ٢٨٦، ٣٠٥، ٣١٣ حوض رقم ــ٢ــ الغربي والجزء الجنوبي من القطعة رقم ٣١٠ من نفس الحوض الواصل من الزاوية الشمالية الغربية للقطعة رقم ١١٢ وعلى امتداد الطريق الزراعي الى الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم ٢٨٦ وجميعها من الحوض رقم ــ٢ــ الغربي .

٢ ــ كامل القطعة رقم ٦٨ من الحوض رقم ــ٤ــ الجنوبي ، والجزء الشرقي من القطعة رقم ٦٩ من نفس الحوض الواصل من الزاوية الشرقية للقطعة رقم ٨٢ حوض ــ٢ــ الغربي وبخط مستقيم جنوبا الى الزاوية الشمالية للقطعة رقم ٧٢ حوض ــ٤ــ الجنوبي وجميعها من اراضي قرية ارينبه الغربية

إعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبدالرزاق طبيشات

● عملا باحكام المادة ٣٨ من قانون البلديات رقم ــ٢٩ــ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن نبأ وفاة رئيس بلدية القصر المرحوم نساوي المجالي .

● عملا باحكام المادتين ٣٨، ٣٩ من قانون البلديات رقم ــ٢٩ــ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن تعيين السيد محمد هليل الذيابات عضوا في مجلس بلدي الحسينية خلفا للعضو المتوفى المرحوم محمد علي صقر الجازي .

● عملا باحكام المادتين ٣٦، ٣٩ من قانون البلديات رقم ــ٢٩ــ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اعلن عن تعيين السيد محمد حمد لافي اللواميه عضوا في مجلس بلدي المريغه خلفا للعضو المستقيل السيد علي سالم محمد اللواميه .



● يعلن لاطلاع العموم ان مجلس قروي اسمرة ـ محافظة اربد بصفته ـ لجنة تنظيم محلية ـ قد قرر بقراره رقم ـ٢٤ـ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تعبيد وتزفيت بنسبة ٣٠٪ من قيمة تكلفة الشوارع اي بواقع ١٥٪ على كل جانب من جانبي الشارع .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠٧ تاريخ ١٣ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال في بلدة الوصفيه ـ لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر أعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب مجلس قروي الوصفيه وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٩٨ تاريخ ٢٦ـ٥ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي وذلك في قرية الصهاة ـ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٦٤ـ٢ تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على مخطط اعتماد طريق افرازي تنظيميا في القطعة رقم ١٠ حوض ـ٤ـ وذلك في قرية دمـم ـ محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ـ٩ـ تاريخ ١٣ـ١١ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٧٥ تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط التنظيم الهيكلي في قرية السعاده ـ لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٧٥ تاريخ ١٦ـ٦ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط تنظيم اضافي في بلدة الاشرفية ـ لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٦٩ تاريخ ٢ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطعة ٧٧٨ حوض رقم ١١ في بلدة الحسينية ـ محافظة معان تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٩٤ تاريخ ٦ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١ ، ٢ في بلدة مغير المهنا ـ لواء الموقر تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩١٥ تاريخ ٩ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ـ١٢ـ في بلدة الحميمه والعباسية والعسيلة ـ محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١٦ـ١١ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٧٦ تاريخ ٢١ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على تخفيض سعة طريق المارة بالقطع ارقام ٧٠٣، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧١١ حوض رقم ـ١٠ـ في بلدة المزار الشمالي ـ لواء المزار الشمالي وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء المزار الشمالي ومكاتب بلدية المزار الشمالي وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٢ تاريخ ٢١ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على الغاء جزء من شارع ضمن الحوض رقم ٦١ وذلك في بلدة ملكا ـ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ٣٨ تاريخ ٤ـ١٢ـ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٨٦ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٦ الموافقة على اعتماد طريق افرازي تنظيميا في القطعة رقم ٧٥ حوض رقم ١٠ وذلك في قرية جلعد — لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم -٥- تاريخ ١٢-١١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩٢ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٩ في بلدة الذهيبة الشرقية — لواء الموقر تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩٤ تاريخ ٢١-٧-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطعة رقم ٧٢ حوض رقم ٤ في قرية البصه — لواء وادي السير تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠١٢ تاريخ ٢٣-٧-١٩٩٦ الموافقة على احداث طريق في القطعة رقم ٤٥ ضمن الحوض رقم ١١ وذلك ضمن الحوض رقم -٥- في بلدة عنجرة — محافظة عجلون حسب المخطط التعديلي رقم ٣١ تاريخ ٧-١٢-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٢٤ تاريخ ٣٠-٧-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ١٣ في بلدة الدجنية — لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣٠ تاريخ ٣٠-٧-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع وطرق ضمن حوض رقم -٢- والغاء المخطط المصدق تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٣٨ تاريخ ٢٥-١-١٩٩٦ في بلدة مرو — لواء قصبة اربد تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣٣ تاريخ ٣٠-٧-١٩٩٦ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي واحداث شوارع وذلك في بلدة الزنيه والمزرعه — لواء قصبة المفرق وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٣٩ تاريخ ٤-٨-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ضمن الحوض رقم -٣- العميريه والفحص في بلدة عراق الامير — لواء وادي السير تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٥٤-٢ تاريخ ٦-٨-١٩٩٦ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن حوض رقم -٣- من ١٢م الى ٨م في قرية البويضة الشرقية — لواء قصبة المفرق وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة المفرق ومكاتب مجلس قروي البويضه الشرقية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٦٨-٥ تاريخ ١٣-٨-١٩٩٦ الموافقة على مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض ٧٥ نقب الدبور ٢٧ ، ١٠ وذلك في بلدة السلط — لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ٥٩ تاريخ ٢٣-١٢-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠٧٧-٢ تاريخ ١٣-٨-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطعة رقم -٣- حوض ٣ في بلدة عراق الامير — لواء وادي السير تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٧ تاريخ ٢٠-٨-١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم -٤- وذلك في قرية الرويم — لواء قصبة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٫٢ تاريخ ٢٨-١١-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٢٨ تاريخ ٢٠-٨-١٩٩٦ الموافقة على الغاء الطريق المارة بالقطع ١٨٠، ١١١، ١١٧، ١٧٧ حوض رقم ١٥ وذلك في بلدة ادر — لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٨ تاريخ ١٦-١٢-١٩٩٦م ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٣٢ تاريخ ٢٠–٨–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع وطريق ضمن حوض رقم ٣٠ من أراضي الرمثا – لواء الرمثا تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٣٤ تاريخ ٢٠–٨–١٩٩٦ الموافقة على تخفيض منحنى شارع بالقطعة رقم ١٤٩ حوض رقم –٥– وذلك في بلدة دير السعنه لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ٥–١٢–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٤–٦ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال عدة قطع من حوض رقم ٢٢ في بلدة ايدون – لواء بني عبيد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد ومكاتب بلدية ايدون وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٤٤–٧ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٦ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٣٦ في بلدة ايدون – لواء بني عبيد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد ومكاتب بلدية ايدون وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥٢–١ تاريخ ٢٥–٨–١٩٩٦ الموافقة على مخطط تخفيض سعة طريق من ٦م الى ٤م ضمن حوض رقم –٢– في بلدة بيت يافا – لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد ومكاتب بلدية يافا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨٢ تاريخ ١–٩–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في منطقة الصقر الشرقي – لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨٥ تاريخ ١–٩–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع سعة ١٢م ضمن حوض رقم ٢ في بلدة الزنية – لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا والغاء الشارع المصدق بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٠٦ تاريخ ١–١٢–١٩٩٦ .

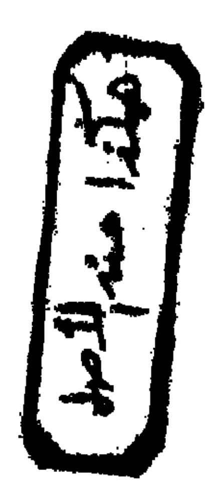
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٩١ تاريخ ٣–٩–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن حوض رقم –٦– الصقر الشرقي من أراضي أيدون لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٢٣١ تاريخ ١٠–٩–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع وطرق ضمن حوض رقم ٩ في قرية عين المعمرية – لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٢١ تاريخ ٦–١٠–١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث شوارع وذلك في بلدة مزو – لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٩٤ تاريخ ٢٠–١٠–١٩٩٦ الموافقة على اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم –٦– وذلك في بلدة السامك – لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ١٣ تاريخ ١٢–١٢–١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٢٥ تاريخ ٢٢–١٠–١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع وطرق ضمن حوض رقم ١٧ وحوض رقم ٨ ، ٧ من اراضي صالحية الصمادي – لواء بني عبيد تصديقا مؤقتا .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٥٥—٧ تاريخ ٢٩—١٠—١٩٩٦ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ١٤٥، ١٤٦ حوض رقم ٣ من مكن —ب— الى تجاري طولي وذلك في بلدة كفر يوبا —لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم —٦— تاريخ ٢٤—١١—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٦٩ تاريخ ٢٩—١٠—١٩٩٦ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٢٥ الصنوبرات وذلك في بلدة ناعور — لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم —٩— تاريخ ٧—١٢—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى إحكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٤٨٥ تاريخ ٣—١١—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طرق والغاء اخرى في قرية المالـوك والمبرات — لواء قصبة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٠٦ تاريخ ٥—١١—١٩٩٦ الموافقة على مخطط احداث طريق في القطع ٢٧، ١٠ حوض ٤ وذلك في بلدة ام جوزه — لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم —٣— تاريخ ١٦—١١—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥١٠ تاريخ ٥—١١—١٩٩٦ الموافقة على المخطط تغيير صفة استعمال باقي القطعة رقم ٢٦ حوض ٤ من سكن —د— الى تجاري طولي في بلدة كفرنجه — محافظة عجلون وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة عجلون ومكاتب بلدية كفرنجه وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥١٢ تاريخ ٥—١١—١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ٢٥٩، ٢٦٢ ضمن الحوض رقم —٩— الحويطي وحسب المخطط التعديلي رقم —٤— تاريخ ١١—١١—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٢٢—٨ تاريخ ٥—١١—١٩٩٦ الموافقة على ادخال القطع ارقام ٧٠٦، ٧١١، ٧٤٠ ضمن الحوض رقم ٥ الى التنظيم وذلك في بلدة دير ابي سعيد — لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٦ تاريخ ١٤—١٢—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٤٤—٢ تاريخ ١٧—١٢—١٩٩٦ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من ١٤م الى ١٢م ضمن حوض رقم ١٢ وذلك في بلدة ايدون — لواء بني عبيد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٧ تاريخ ١٨—١٢—١٩٩٦م، ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٥٢ تاريخ ١٧—١١—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع بالقطع ارقام ١٨١، ١٨٢، ٢٦٥، ٢٦٦ في حوض رقم ٨ الصنع من اراضي الزنية في حي الظاهرية — لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتا والغاء الشارع المار بالقطع ١٧١، ١٠٨، ١٣٢ حوض رقم ٦ المضبعة والمصدق بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٥٣ تاريخ ٢٩—١—١٩٩٥ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٥٣ تاريخ ١٧—١١—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طرق في بلدة بيرين — العوليه — لواء قصبة الزرقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٦٥ تاريخ ١٧—١١—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق في القطعة رقم ٥٧ ضمن حوض رقم —٦— في قرية ام رمانه — لواء الجيزة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٧٠ تاريخ ٢١—١١—١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعه رقم ١٦ ضمن الحوض رقم ٨ من زراعي الى سكن —أ— وذلك في بلدة تركي — لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم —٤— تاريخ ٢١—١٢—١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٧٣ تاريخ ٢١—١١—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم —٢— في بلدة اريني الشرقية والغاء الشارع المصدق بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٠١٤ تاريخ ٢٠—٧—١٩٩٦ والمار بالقطعة رقم ٨٤ حوض رقم ٢ — لواء الجيزة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٧٩ تاريخ ٢١—١١—٩٩٦ ا الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم —٥— في قرية زبود — لواء ناعور تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٥٨٠ــ٢ تاريخ ٢١ــ١١ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديل شارع في القطع ذوات الارقام ٢١، ٣٧ ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في قرية السليحي ــ لواء عين الباشـــا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ٣ــ١٢ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٥٨٠ــ٢ تاريخ ٢١ــ١١ــ١٩٩٦ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع واحداث طريق ضمن الحـــوض رقم ــ٥ــ في قرية السليحي ــ لواء عـــين الباشا ، وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانـــــه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــــة .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على التعديـــلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء عين الباشـــا ومكاتب مجلس قروي السليحـــي وتقديم اعتراضاتهم الى امين ســـر مجلس التنظيـــم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٥٨٢ تاريخ ٢١ــ١١ــ١٩٩٦ الموافقة على مخطـــط اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ــ٨ــ وذلـــــك في بلدة عيرا ــ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٢ تاريخ ١٤ــ١٢ــ١٩٩٦ ووضعه موضـــــع التنفيـــــذ .

● يعلـــن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـــم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٥٨٦ تاريخ ٢١ــ١١ــ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط تنظيم منطقة صناعات حرفية حوض خنا في منطقة الريان ــ محافظة الزرقاء تصديقا مؤقتـــا.

● يعلـــن للعمـــوم بمقتضى احكام المـــادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٥٨٩ تاريخ ٢١ــ١١ــ١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط تنظيم اضافي في قرية الشيرة ــ لواء قصبة المفرق تصديقا مؤقتـــــا .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٦٦٠ تاريخ ١ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديـــــل شوارع وطرق ضمن الحوض رقم ١١ المحاريب وذلك في قرية الشجرة ــ لواء الرمثا وحسب المخطـــــط التعديلي رقم ٢٠ تاريخ ١٧ــ١١ــ١٩٩٦ ووضعـــه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٦٧١ تاريخ ١ــ١٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء شارع والغاء تجاري وحدائق مباني عامه ضمن القطع ذوات الارقام ٣١، ١٨، ١١ حوض ٢٢ من اراضي ذات راس وذلك في بلدة ذات راس ــ لواء المزار الجنوبي.

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٦٧٣ تاريخ ١ــ١٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغـــاء شارع والمار في القطع ذوات الارقام ١٥، ١٦ حوض رقم ــ٣ــ وذلك في بلدة العراق ــ لواء المـــزار الجنوبـــــــي .

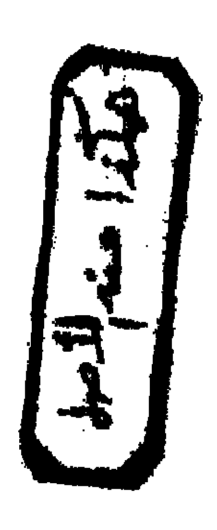
● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٦٧٥ تاريخ ١ــ١٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على اضافة تنظيم القطعة رقم ٩٤ حوض رقم ــ٣ــ وذلك في قرية شيحـــــان ــ لواء القصـــر .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٦٧٦ تاريخ ١ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تعديـــــل مسار الشارع المار ضمن القطع ذوات الارقام ٥٤، ٤٦، ٤٥، ١١٤ والطريق المار ضمن القطع ذوات الارقام ٤٥، ٤٦، ١٠٠ ضمن الحوض رقم ١٢ وذلك في بلـــدة الرصيفة ــ لواء قصبة الرصيفة وحسب المخطـــــط التعديلي رقم ــ٥ــ تاريخ ٢٨ــ١١ــ١٩٩٦ ووضعه موضـــع التنفيذ .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٦٧٧ــ٢ تاريخ ١ــ١٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـــى اضافة تنظيم مقترح ضمن الحوض رقم ٧ القصبـــات من اراضي بيرين وذلك في بلدة بيرين ــ لواء قصبة الزرقـــــــاء .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٦٨٠ تاريخ ١ــ١٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على الغـــاء طريق المار بقطعة الارض رقم ٣٨، ٢٣ حوض رقم ١٢ وذلك في بلدة كفر خل ــ لواء قصبة جرش .

● يعلن للعمـــوم بمقتضى احكـــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٦٨١ تاريخ ١ــ١٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة على اضافة تنظيم وذلك في بلدة الكفير ــ لواء قصبة جرش .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٨٦ تاريخ ١-١٢-١٩٩٦ الموافقة على الغاء جزء من شارع في القطعة رقم ٦٧ حوض ١٠٤ وذلك في بلدة ام زيتونه — لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١٥-١٢-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٩٣-١ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن -ج- وعدم الموافقة على احداث دخلات وشوارع ضمن الحوض رقم ٥٢ وذلك في بلدة سوف — محافظة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٩٣-٢ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على احداث طريق بسعة ٦م بين القطع ذوات الارقام ٢٨، ٢٩، ٣١ حوض ٦٢ البرج وذلك في بلدة سوف — محافظة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٩٦ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي ضمن الحوض رقم ٢٠ وذلك في بلدة ابيان — لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ١٢-١٢-١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٩٧-٢ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من القطع ذوات الارقام ٣١، ٣٣، ٣٤، ٣٦ حوض -٦- من سكن -ج- الى تجاري وذلك في قرية مراق الامير — لواء وادي السير .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٩٧-٣ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال جزء من القطع ذوات الارقام ١٥، ١٣ حوض -٦- قصر الامير من زراعي الى سكن -ج- وذلك في قرية مراق الامير — لواء وادي السير .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٠٢-٥ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث طريق ضمن القطع ذوات الارقام ١٤١، ٢١٤ من حوض رقم ٦ وذلك في قرية موبص لواء عين الباشا تصديقا مؤقتا والغاء قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ١٥٢٥ تاريخ ١٢-١١-١٩٩٦ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٠٤ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض نهاية مغلقة وذلك في بلدة حبكا — لواء المزار الشمالي .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٠٨ تاريخ ٣-١٢-١٩٩٦ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي المقترح وذلك في بلدة الاشرفية — لواء البادية الشمالية وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣١-١ تاريخ ١٠-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض منحنى الشارع المار بارض المواطن علي خطار وذلك في قرية جابر السرحان — لواء قصبة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣١-٣ تاريخ ١٠-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من حديقة الى سكن -ج- وذلك في قرية جابر السرحان — لواء قصبة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣٢-٢ تاريخ ١٠-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على احداث دخله بعرض ٦م وذلك في بلدة الرصيفة — لواء الرصيفة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣٣-٢ تاريخ ١٠-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء امتداد شارع بارض المواطن محمد سليمان سلامة وشركاه وذلك في قرية رباع السرحان — لواء قصبة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣٤ تاريخ ١٠-١٢-١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل شوارع بارض المواطن خلف الهزل ورفقاه وذلك في بلدة سما السرحان — لواء قصبة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٣٧ تاريخ ١٥—١٢—١٩٩٦ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في تجمع سكاني وذلك في صالحية الصمادي — لواء بني عبيد تصديقا مؤقتا.

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٤١—٢ تاريخ ١٥—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م — ٩م وذلك في بلدة قرى بني هاشم — لواء قصبة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٤١—٣ تاريخ ١٥—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م ضمن الحوض رقم ١١ وذلك في بلدة قرى بني هاشم — لواء قصبة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٤٣ تاريخ ١٥—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن زراعي الى سكن —ب— وذلك في بلدة العين البيضاء — لواء قصبة الطفيلة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٤٣ تاريخ ١٥—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م ضمن القطع ذوات الارقام ١٣٧، ٧٩ حوض رقم ٦ وذلك في قرية خشيبه — لواء قصبة جرش .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦٥ تاريخ ١٧—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شارع بجانب منزل قاسم خميس قاسم وذلك في قرية الدندنية — لواء قصبة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦٨ تاريخ ١٧—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على الغاء شارع بسعة ١٢م واحداث اخر بنفس السعة وذلك في قرية الصعيدية — لواء قصبة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦٩ تاريخ ١٧—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على احداث طريق بسعة ٦م وذلك في بلدة المفرق — لواء قصبة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨٨—٣ تاريخ ٢٢—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن —ج— في القطع ٤٠، ٤١، ٤٢، ٥٠، ٥٥ ضمن الحوض رقم ١٠ وذلك في بلدة ماحص — لواء قصبة السلط .

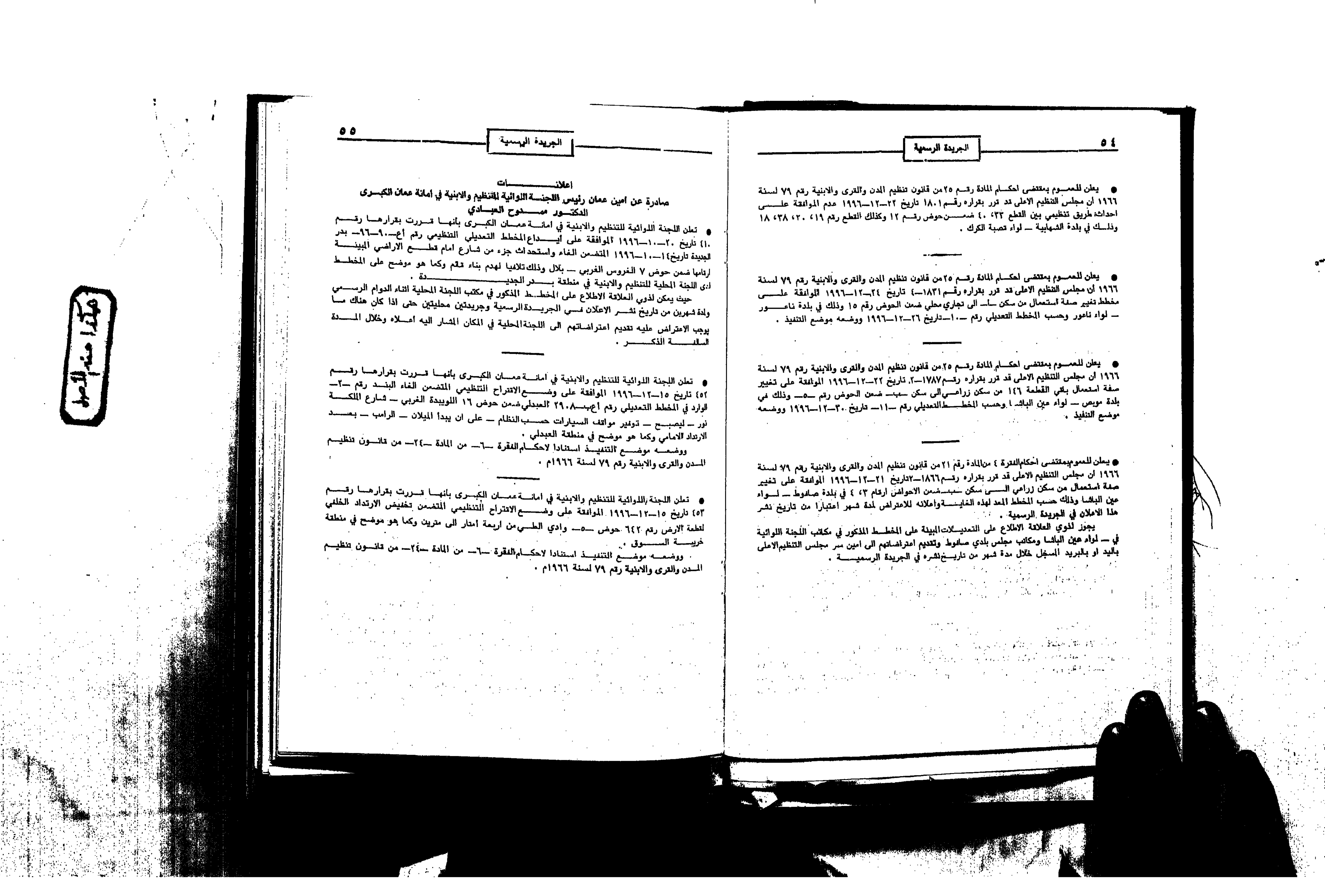
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٨٨—٤ تاريخ ٢٢—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تخفيض سعة شوارع والغاء اخرى ضمن حوض البساتين وذلك في بلدة ماحص — لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٩٠—٢ تاريخ ٢٢—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع بالقطع ذوات الارقام ٥٦٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٨٤ حوض رقم ١١ الرهوة وذلك في بلدة العيص — لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٩٠—٤ تاريخ ٢٢—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن —أ— الى سكن —ب— بالقطعة رقم ٤٩٧ حوض رقم ١٤ وذلك في بلدة العيص — لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٩١ تاريخ ٢٢—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن —أ— في القطعة رقم ٢٨، حوض رقم ١٨ وذلك في بلدة زي — لواء قصبة السلط .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٩٢ تاريخ ٢٢—١٢—١٩٩٦ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال المباني العامة عن القطعة رقم —٤— حوض رقم —٥— وذلك في قرية ام العمد — محافظة البلقاء .



● يعلن للعمــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــم ١٨٠١ تاريخ ٢٢ــ١٢ــ١٩٩٦ عدم الموافقة علـــى احداث طريق تنظيمي بين القطع ٣٣، ٤٠ ضمـــن حوض رقـــم ١٢ وكذلك القطع رقم ١٩، ٢٠، ٣٨، ١٨ وذلـــك في بلدة الشهابية ــ لواء قصبة الكرك .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٨٣١ــ٤ تاريخ ٢٤ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة علـــى مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ــ أ ــ الى تجاري محلي ضمن الحوض رقم ١٥ وذلك في بلدة ناعـــــور ــ لواء ناعور وحسب المخطط التعديلي رقم ــ١٠ــ تاريخ ٢٦ــ١٢ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعمــوم بمقتضى احكـــام المادة رقـــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٧٨٧ــ٢ تاريخ ٢٢ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال باقي القطعة ١٤٦ من سكن زراعـــي الى سكن ــب ــ ضمن الحوض رقم ــ٥ــ وذلك في بلدة مويص ــ لواء عين الباشا وحسب المخطـــط التعديلي رقم ــ١١ــ تاريخ ٣٠ــ١٢ــ١٩٩٦ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـــم ١٨٦٦ــ٢ تاريخ ٢١ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن زراعي الــــى سكن ــب ــ ضمن الاحواض ارقام ٣، ٤ في بلدة صافوط ــ لـــواء عين الباشا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايـــة واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديـــلات المبينة على المخطـــط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في ــ لواء عين الباشا ومكاتب مجلس بلدي صافوط وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسميــــة .

اعلانـــــــــــــات
صادرة عن امين عمان رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبـــرى
الدكتـــور ممـــــدوح العبـــادي

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤١٠ تاريخ ٢٠ــ١٠ــ١٩٩٦ الموافقة على ايــــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٩٠ــ٩٦ــ بدر الجديدة تاريخ ١٤ــ١٠ــ١٩٩٦ المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع امام قطـــع الاراضي المبينـــة ارقامها ضمن حوض ٧ الغروس الغربي ــ بلال وذلك تلافيا لهدم بناء قائم وكما هو موضح على المخطـــط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بـــــدر الجديـــــــــــــــــدة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرســـمي ولمدة شهرين من تاريخ نشـــر الاعلان فـــي الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعـــلاه وخلال المـــدة السالفـــــة الذكـــــر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٥٢ تاريخ ١٥ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على وضـــــع الاقتراح التنظيمي المتضمن الغاء البنـــد رقم ــ٢ــ الوارد في المخطط التعديلي رقم اعــب ــ٢٩٠٨ العبدلي ضمن حوض ١٦ اللويبدة الغربي ــ شارع الملكـــة نور ــ ليصبـــح ــ توفير مواقف السيارات حســـب النظام ــ على ان يبدأ الميلان ــ الرامب ــ بعـــد الارتداد الامامي وكما هو موضح في منطقة العبدلي .

ووضعـــه موضـــع التنفيـــذ استنادا لاحكـــام الفقرة ــ٦ــ من المادة ــ٢٤ــ من قانـــون تنظيـــم المـــدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانـــة عمـــان الكبـــرى بانهـــا قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٤٥٣ تاريخ ١٥ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على وضـــــع الاقتراح التنظيمي المتضمن تخفيض الارتداد الخلفي لقطعة الارض رقم ٦٤٢ حوض ــ٥ــ وادي الطـــي من اربعة امتار الى مترين وكما هو موضح في منطقة خريبـــة الســـــوق .

ووضعـــه موضـــع التنفيـــذ استنادا لاحكـــام الفقرة ــ٦ــ من المادة ــ٢٤ــ من قانـــون تنظيـــم المـــدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٥٤ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٢٥–٩٦– خريبة السوق تاريخ ٤–٨–١٩٩٦ المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع بين قطعتي الارض رقم ١ ، ٦٣ حوض ٦ الرطيبه وحوض –٧– موجان وكما هو موضح على المخطط في منطقة خريبة السوق .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٥٥ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٠٢–٩٦– طارق تاريخ ١٧–٨–١٩٩٦ المتضمن استحداث طريق ضمن قطعة الارض رقم ١٠٩ حوض –٥– المدورة وكما هو موضح على المخطط في منطقة طارق .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٥٦ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على المخطط التنظيمي رقم اع–١٦٩–٩٦– تلاع العلي تاريخ ٢٧–٢–١٩٩٦ المتضمن تعديل احكام بعض القطع المنظمة سكن –ب– الى سكن –ب– باحكام خاصة وذلك ضمن حوض –٤– بركه لوحه ٥ وكما هو موضح على المخطط في منطقة تلاع العلي .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٥٧ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على المخطط التعديلي رقم اع–٨٠–١–٩٦– ام قصير تاريخ ١٧–٨–١٩٩٦ المتضمن تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ١٠م امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض –١– ابو القعلور لوحه ٧ وكما هو موضح على المخطط في منطقة ام قصير والمقابلين .

ووضعه موضع التنفيذ استنادا لاحكام الفقرة –٦– من المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٥٨ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٨٣–٩٦ صويلح تاريخ ٥–١٢–١٩٩٦ المتضمن الغاء جزء من شارع– نهاية مغلقة – ضمن قطعة الارض رقم ٤٠ حوض –٢– خلدا الغربي وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٥٩ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–٢٦٠–٩٦– وادي السير تاريخ ٣٠–١١–١٩٩٦ المتضمن الغاء جزء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن ١٦ دير غبار لوحة ٢٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

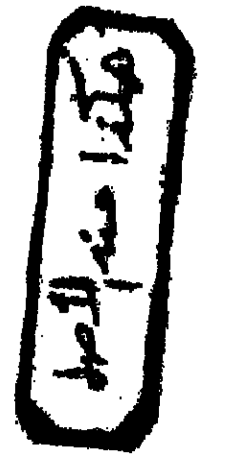
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٦٠ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٢٨–٩٦– خريبة السوق تاريخ ٨–١٠–١٩٩٦ المتضمن استحداث شوارع لمشروع منتجع– دونز عمان – ضمن حوض –١– الغباشية وتلعة مقبل وذلك امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خريبة السوق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٤٦١ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٨٢–٩٦ – صويلح تاريخ ٣٠–١١–١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم ٧ حوض –٢– حزام غره من حديقة الى سكن اخضر ضمن سكن –أ– وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٢٤ تاريخ ١٥-١٢-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٥-٩٦- زهران تاريخ ٢-١٢-١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ١٠٦٥ حوض ٣٣ المدينة حي ٢ جبل عمان الجديد من سكن -ج- الى تجاري عادي ضمن سكن -ج- مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع خمسة دنانير على المتر المربع الواحد من كامل مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٦٣٤ تاريخ ١٥-١٢-١٩٩٦ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٢٦-٩٦- زهران تاريخ ١٢-١٢-١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم ٢٧٧٧ حوض ٣٣ المدينة حي -٢- جبل عمان من مكاتب باحكام خاصة ضمن سكن -ج- الى تجاري طولي باحكام خاصة ضمن سكن -ج- مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع اربعون دينارا على المتر المربع الواحد من كامل مساحة القطعة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه وخلال المدة السالفة الذكر .

اعلان

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٦-١٩ تاريخ ٥-٢-١٩٩٦ والقاضي بالغاء الشارع الافرازي المار بالقطعة رقم ١٢٥٤ حوض رقم -٢- بين وادي الدير والمجر والذي هو بسعة ٤م وتعديل مساره ليصبح امتداد للشارع الافرازي المحاذي للقطع ذوات الارقام ١٢٥٣، ٢٩٣ من حوض رقم -٢- بين وادي الدير والمجر وبنفس السعة وهذا التعديل يصبح على حد القطعة رقم ١٢٥٤ السابقة . وتقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه .

وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

محافظ جرش
عبدالغني العبدالات
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
لمحافظة جرش

اعلانات
صادرة عن محافظ عجلون رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم السيد عبدالله الحسبان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة اوصره بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١١٩ تاريخ ٢٤-١٠-١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة اوصره رقم ٢٠ تاريخ ١٠-٩-١٩٩٦ المتضمن الغاء الدخله التنظيمية المارة في القطع ذوات الارقام ٥٠، ٥١، ٥٢، ٦٤ لمرورها في ارض المقبرة الاسلامية وكذلك الغاء الدخله الواقعة في القطعة ٤٨، والدوار الواقع بمحاذاة القطع ٦٤، ٦٥ والاستعاضة من الدخلتين والدوار بطريق تنظيمي يمر مناصفة من القطعة ٤٨ من جهة والقطع ٦٢، ٦٣، ٦٤ من جهة اخرى وكذلك الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٤م المار جزء منه في القطعة ٤٨ والاستعاضة عنه بشارع قامت وزارة الاشغال العامة بفتحه وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة اوصره خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوه بان لجنة التنظيم اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٣٩ تاريخ ٢١-١١-١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة حلاوة رقم ٢٧ بند -٢- تنظيمي يمر بين القطع ذوات الارقام ١٣٠، ١٣٢، ١٣٣ من جهة والقطعه ٦٧ من جهة اخرى وجميعها حوض ٢ من اراضي حلاوة بحيث يضم الطريق التنظيمي والطريق الافرازي المفرز من القطعتين ١٣٠، ١٣٢ ويقتطع من القطعه رقم ١٣٢ على طول واجهتها الغربية ٣م ومن القطعة رقم ٦٧ بنفس السعة بحيث يصبح الطريق التنظيمي المقترح ٦م ويصل بين شارعين تنظيميين ١٢م و ٨م وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة حلاوه خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوه بان لجنة التنظيم اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٣٧ تاريخ ٢١-١١-١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة حلاوه رقم ٢٧ بند ٤ تاريخ ٢٠-٨-١٩٩٦ المتضمن ادخال باقي القطع ٤٨١، ٦١ واجزاء من القطع ٦٤، ٦٥ وجميعها من حوض -٦- السهول من اراضي حلاوه وتحويلها من زراعي الى سكن ب وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة حلاوه خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوه بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٣٨ تاريخ ٢١–١١–١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة حلاوه رقم ٢٧، بند –١– تاريخ ٢–٨–١٩٩٦ المتضمن الغاء الدخله المارة بين القطعتين ٧٠٥، ٧٠٤ حوض –٧– البلد من اراضي حلاوه لوجود بناء في سعتها يقع في القطعة رقم ٧٠٤ وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة حلاوه خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة عجلون بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ٩١ تاريخ ٢٦–٩–١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة عجلون رقم ٢٥ فقرة –٣– تاريخ ٢٧–٧–١٩٩٦ المتضمن احداث طريق يمر بمحاذاة القطع ذوات الارقام ٢٤، ٥، ٦، ٨، ٩، ١٠ حوض –١١– يشكل امتدادا للطريق التنظيمي ويوصله بشارع تنظيمي اخر حسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة عجلون خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوه بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم ١٤٣ تاريخ ٢١–١١–١٩٩٦ الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية في بلدة حلاوه رقم ٢٧–٩٤ بند –٥– تاريخ ٩–٨–١٩٩٤ المتضمن الغاء الدخله التنظيمية المارة في القطع ذوات الارقام ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧١٩، ٧٢٠ حوض –٧– البلد من اراضي حلاوه كونها تمر في بعض القطع التي تم استملاكها من قبل البلدية كمقبرة اسلامية ولوجود طريق تنظيمي اخر يقع بالقرب منها يقوم بوظيفة الطريق التنظيمي المنوي الغاؤه وحسب الترسيم المعد لذلك .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة حلاوه خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلانات

صادرة عن محافظ عجلون رئيس لجنة التنظيم اللوائية السيد محمد سعيد الطرزي

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوه بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة حلاوه رقم ١٠ بند ٢ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩٤ المعطوف على قرارها السابق رقم ٢٢ بند –١– تاريخ ٢–٦–١٩٩٤ المتضمن الموافقة على تعديل مسار دخلة تنظيمية سعة ٦م في القطع ذوات الارقام ٧٢٢، ٧٣٧ حي ١١ حوض –٧– البلد وحسب الترسيم المعد لذلك .

وبعد ان تم نشر الاعلان المتعلق بهذا الاقتراح في الجريدة الرسمية عدد رقم ٣٩٩٦ وجريدتي الراي والدستور الصادرتين بتاريخ ٤–١٠–١٩٩٤ .

ولم يتقدم احد بالاعتراض قررت لجنة التنظيم اللوائية الموافقة على هذا الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

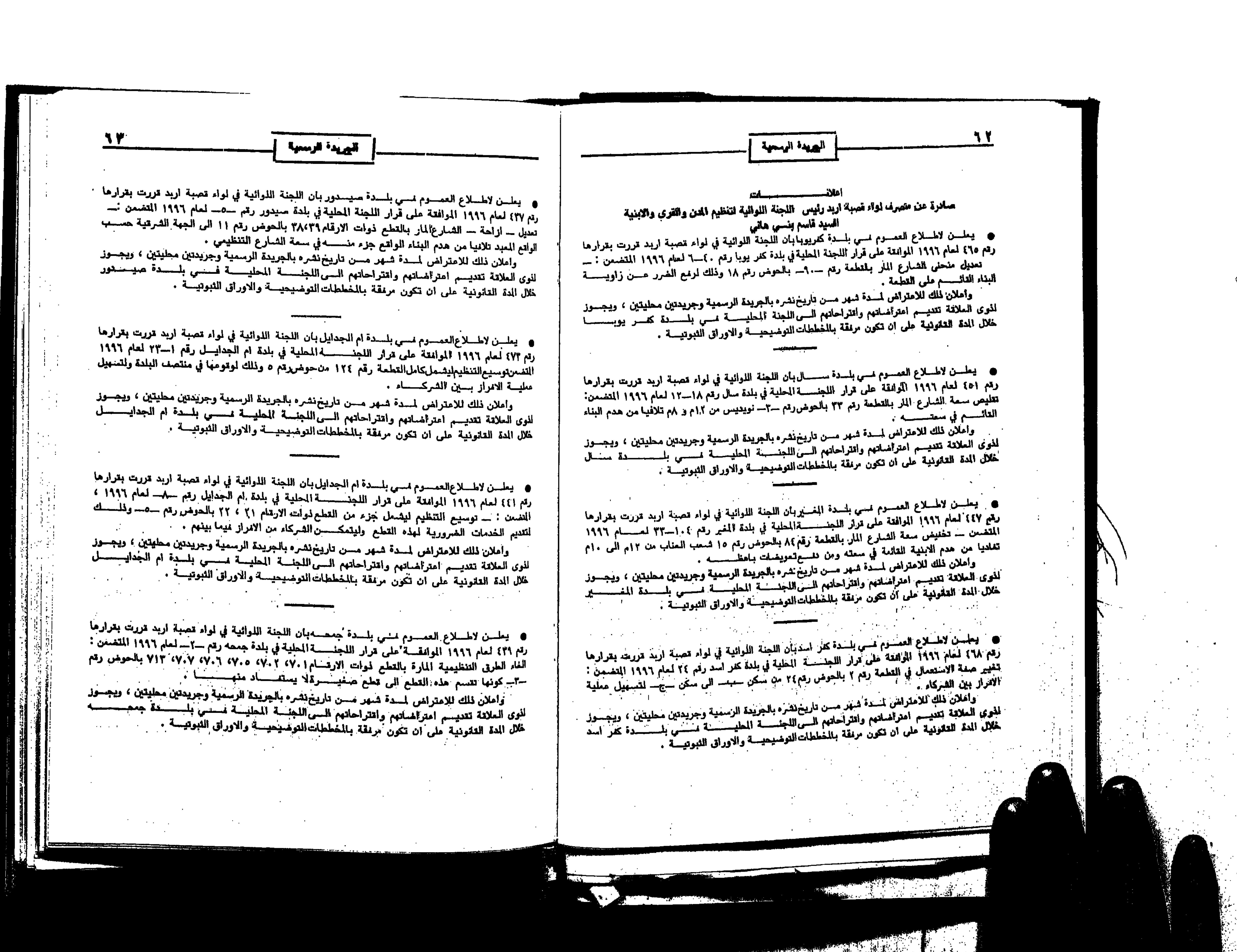
● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوه بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة حلاوه رقم ٤–٩٤ بند –٢– تاريخ ٢٨–٩–١٩٩٤ المعطوف على قرارها السابق رقم ٢٦–٩٣ بند –٢– تاريخ ٢٣–٨–١٩٩٣ المتضمن الموافقة على رفع صفة المدارس عن القطعة رقم ٢٤١ حوض –٦– السهول وتحويلها الى سكن –ب– وحسب الترسيم المعد لذلك .

وبعد ان تم نشر الاعلان المتعلق بهذا الاقتراح في الجريدة الرسمية رقم –٣٩٨٨– وجريدتي الراي والدستور الصادرتين بتاريخ ٢٣–٨–١٩٩٤ .

ولم يتقدم احد بالاعتراض قررت لجنة التنظيم اللوائية الموافقة على هذا الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حلاوه بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة حلاوه رقم ٢٨–٩٤ بند –٣– تاريخ ١٩–٨–١٩٩٤ المعطوف على قرارها السابق رقم ١٨ بند –٦– تاريخ ٥–٧–١٩٩٣ المتضمن الموافقة على الغاء دخله تنظيمية سعة ٦م ضمن ملك عبدالكريم سليمان حسن وامين محمد يعقوب لتلافي هدم الابنية الواقعة ضمن سعة الدخله وحسب الترسيم المعد لذلك وبعد ان تم نشر الاعلان المتعلق بهذا الاقتراح في عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٩٨٣ وجريدة الراي الصادرة بتاريخ ١١–٧–١٩٩٤ وجريدة الدستور الصادرة بتاريخ ١٤–٧–١٩٩٤ .

ولم يتقدم احد بالاعتراض قررت لجنة التنظيم اللوائية الموافقة على هذا الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .



اعلانـــــــــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة اربد رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية
السيد قاسم بنـي هاني

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة كفريوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٦٥ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا رقم ٤٠ــ٦ لعام ١٩٩٦ المتضمن : ــ
تعديل منحنى الشارع المار بالقطعة رقم ــ٩٠ــ بالحوض رقم ١٨ وذلك لرفع الضرر عـن زاويـة البناء القائـم على القطعة .
واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنة المحليـة فـي بلـدة كفـر يوبـا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة سـال بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٥١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة سال رقم ١٨ــ١٢ لعام ١٩٩٦ المتضمن: تقليص سعة الشارع المار بالقطعة رقم ٣٣ بالحوض رقم ــ٣ــ نويديس من ١٢م و ٨م تلافيا من هدم البناء القائـم في سعتـه .
واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة سـال خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة المغـير بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٤٧ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة المغير رقم ١٠٤ــ٣٣ لعـام ١٩٩٦ المتضمن ــ تخفيض سعة الشارع المار بالقطعة رقم ٨٤ بالحوض رقم ١٥ شعب العناب من ١٢م الى ١٠م تفاديا من هدم الابنية القائمة في سعته ومن دفـع تعويضات باهظـة .
واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة المغـير خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة كفر اسد بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٦٨ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة كفر اسد رقم ٢٤ لعام ١٩٩٦ المتضمن : تغيير صفة الاستعمال في القطعة رقم ٢ بالحوض رقم ٢٤ من سكن ــبــ الى سكن ــجــ لتسهيل عملية الافراز بين الشركاء .
واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة كفر اسد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة صيـدور بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٣٧ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة صيدور رقم ــ٥ــ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ــ تعديل ــ ازاحة ــ الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٣٨،٣٩ بالحوض رقم ١١ الى الجهة الشرقية حسب الواقع المعبد تلافيا من هدم البناء الواقع جزء منـه في سعة الشارع التنظيمي .
واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة صيـدور خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة ام الجدايل بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٧٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة ام الجدايـل رقم ١ــ٢٣ لعام ١٩٩٦ المتضمن توسيع التنظيم ليشمل كامل القطعة رقم ١٢٤ من حوض رقم ٥ وذلك لوقوعها في منتصف البلدة ولتسهيل عمليـة الافراز بـين الشركـاء .
واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة ام الجدايـل خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة ام الجدايل بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٤١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة ام الجدايل رقم ــ٨ــ لعام ١٩٩٦ ، المتضمن : ــ توسيع التنظيم ليشمل جزء من القطع ذوات الارقام ٢١ ، ٢٢ بالحوض رقم ــ٥ــ وذلـك لتقديم الخدمات الضرورية لهذه القطع وليتمكـن الشركاء من الافراز فيما بينهم .
واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة ام الجدايـل خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة جمحـه بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٣٩ لعام ١٩٩٦ الموافقـة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة جمحه رقم ــ٢ــ لعام ١٩٩٦ المتضمن : الغاء الطرق التنظيمية المارة بالقطع ذوات الارقـام ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧١٣ بالحوض رقم ــ٣ــ كونها تقسم هذه القطع الى قطع صغيـرة لا يستفـاد منهـا .
واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة جمحـه خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفريوبا بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٥٠ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفريوبا رقم ٢٧–١٣ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– تخفيض سعة المنحنى الحالي للقطعه رقم ٧٤ بالحوض رقم –٤– لرفع الضرر عن القطعة كما انها منظمة تجاري طولي .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر يوبا خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ام الجدايل بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٧٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ام الجدايل رقم ٢–٣٢ لعام ١٩٩٦ المتضمن توسيع التنظيم ليشمل القطع ٢١٨، ٢٢٤ بالحوض رقم –٥– لحاجة اصحاب القطع لذلك والاستفادة من الخدمات .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ام الجدايل خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راس بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٦٦ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت راس رقم ٣٩ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– تحويل وتنظيم السكن الزراعي الى تنظيم سكن –ب– للجزء المتبقي من القطعة رقم ٢٩٢ وكامل القطعه رقم ٥٦ والجزء المتبقي من القطعه رقم ٥٥ بالحوض رقم –٢– تل الملح وذلك لكثرة الشركاء وليتمكنوا من اجراء عملية الافراز بينهم .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بيت راس خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر اسد بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٧١ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر اسد رقم ١٨ لعام ١٩٩٦ المتضمن : تعديل – ازاحة – الشارع المار بالقطع ٨٤، ٨ بالحوض رقم ٢٥ كونه اصبح يربط بشارع الستين .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة كفر اسد خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سال بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٥٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة سال رقم ١٥–١١ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– تقليص سعة الشارع المار ما بين القطعة رقم –٥٠– بالحوض رقم ٥ والقطع ذوات الارقام ٥٥، ٣٠، ٣١ من نفس الحوض من ١٢م الى ١٠م ابتداءا من القطعه رقم ٥٥ وحتى التقاؤه بالشارع الغربي تلافيا من هدم الابنية الواقعة في سعته .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة سال خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بشرى بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٧٦ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بشرى رقم ٢–٤٠ لعام ١٩٩٦ المتضمن :–

١ – تقليص سعة الشارع المار بين الاحواض ٣٥، ٢٩، ٣٦، ٣٠ من ١٦م الى ١٢م، ٦م وذلك تفاديا من ترك فضلات في القطع ١٨، ١٥، ومن هدم البناء القائم بسعته .

٢ – تغيير صفة الاستعمال في القطع ذوات الارقام ١٥، ٢٠، ١٨، ٢٤ من سكن –ب– الى سكن –ج– وذلك لصغر القطعة رقم ١٥ وعدم تطابقها واحكام سكن –ب– .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة بشرى خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صيدور بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٦٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة صيدور رقم ١٠ لعام ١٩٩٦ المتضمن :– ادخال الجزء المتبقي من القطعة رقم ٣١ بالحوض رقم ١١ الى حدود التنظيم .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة صيدور خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المغير بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة اربد قررت بقرارها ٣٩٤ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة المغير رقم ٩٣–٢٩ لعام ١٩٩٦ بشان :– تعديل – ازاحة – الشارع سعة ١٢م المار بالقطعة رقم ٣٤ بالحوض رقم ١٥ الى الجهة الجنوبية وبنفس السعه تلافيا من هدم البناء القائم بسعته .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك بالجريدة الرسمية رقم ٤١٤١ تاريخ ١٠–٨–١٩٩٦ .

ولم يرد اي اعتراض على ذلك كما تقرر اللجنة اللوائية وضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة حواره بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٧٩ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حواره رقم ١ـ٥٩ لعام ١٩٩٦ المتضمـن تحويل جزء من الحوض رقم ١٥ الميدان الشـمالي من اراضي حواره من سكن ـأـ الى سكن ـبـ في المنطقـة الواقعـة شمال الشارع الرئيسي ـ حيفا ـ بغداد ـ وذلك لتسهيل عمليـة الافراز بـين المواطنـين .

واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة اللوائيـة فـي بلـدة حـواره خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة ام الجدايل بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٤٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ام الجدايل رقم ٩ لعام ١٩٩٦ المتضمن : ـ توسيع التنظيم ليشمل كامل القطع ذوات الارقـام ٢٨، ٦٥، ٦٦ بالحوض رقم ـ٥ـ لتقديم الخدمـات الضرورية لهذه القطع وبناءا على طلـب اصحابهـا .

واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة ام الجدايـل خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة سـوم بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها ٤٧٠ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة سوم رقم ١١ـ١ لعام ١٩٩٦ المتضمن : تعديـل مسار الدخله عرض ٦م المتجهة شرقا وغربا المارة بين القطعتين رقمي ٣٣، ١٨ بالحوض رقم ـ٥ـ الكسائر وذلك بإزاحة الطرف الشرقي من الدخله للجهـة الشمالية لتتطابق مع الحد الفاصل بين القطعتـين ليتم ترك الدخله وكون الشارع معبـد .

واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة فـي بلـدة سـوم خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة حواره بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٤٧٨ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة حواره رقم ٦ـ٦٤ لعام ١٩٩٦ المتضمن :ـ

١ ـ الغاء الشارع التنظيمي عرض ١٢م المتجه شمالا وجنوبا المار بالقطع ذوات الارقـام ٢ ، ١٢٩، ٨٣ بالحوض رقم ١٢ البـور .

٢ ـ الغاء الشارع التنظيمي عرض ١٢م المار بالقطعة رقم ١٣٠ بالحوض رقم ١٢ البـور .

٣ ـ الغاء الشارع التنظيمي بعرض ١٠م المار بالقطع ذوات الارقام ٧٠، ٨٣، ١٢٤، ٤٨، ٤٩ بالحوض رقم ١٢ البور واستبدالها بشارع تنظيمي مقتـرح بعرض ١٢م ويمر بالقطع ٢، ١٢٩، ١٣٠، ٧١، ٧٠، ٨٣، ١٢٤، ٤٨، ٤٩، ليخدم جميع اصحـاب القطع التي تم الغاء الشوارع فيها وتخفيف الضـرر عن المواطنين الذين تمر الشوارع المقترحـة من اراضيهم .

واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة اللوائيـة فـي بلـدة حـواره خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم فـي بلـدة بشـرى بان اللجنة اللوائية في لواء قصبة اربد قررت بقرارها رقم ٣٩٢ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بشرى رقم ٨٤ـ٢١ لعام ١٩٩٦ المتضمـن : تغيير صفة الاستعمال في القطع ذوات الارقام ١٢، ١٣، ٢٢ بالحوض رقم ٣٠ من حديقة وتجاري الى سكن ـبـ نظرا لمرور سبع سنوات على تصديق المخطط والغاء الطريق المار بالقطع المذكورة لعدم الحاجه لها .

واعلان ذلك للاعتراض لمـدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنة المحليـة فـي بلـدة بشـرى خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

اعلانـات

صادرة عن متصرف لواء قصبة السلط رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لـواء قصبة السلط السيد عبداللطيـف الطراونـه

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على الاستدعاء المقدم من السيد جابر علي احمد حياصـات قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ٦٤ حوض رقم ١٥٤ البطين من أراضـي السلط كونه من الصعب تنفيذه على الواقع واستحداث نهاية مغلقة للشارع مدار البحث وحسب الكروكـي المعد من قبل هندسة البلديات للاعتراض لمدة شهـرين لدى سكرتير اللجنة اللوائية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خـلال ساعات الـدوام الرسـمي وضـمن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم ٦٢ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على وضـع مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٦ ، ١٨ حوض رقم ٧٧ من اراضي زي موضـع التنفيذ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر الاعلان بالجريدة الرسميـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية ام العمد رقم ٤ لسنـة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط الغاء الوصله مـن الشارع المتد من الشمال الى الجنوب واعتمـاد الشارع الزراعي كشارع تنظيمي بعرض ١٢م المـار من الجهة الجنوبية للقطعة مناصفة بين القطعتين ٧٩، ٧٣ حوض رقم ـ٥ـ ام العمد وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل هندسة البلديات للاعتراض لمـدة شهرين لدى مكتب اللجنة لقرية ام العمد .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خـلال ساعات الـدوام الرسـمي وضـمن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم ١٣ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المــار بالقطعه رقم ٧٣ حوض رقم ٢٧ مـــن اراضي زي وحسب الكروكي المرفق والمعد من قبل هندســـة البلديات . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية زي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطــط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خــلال ساعات الــدوام الرســمي وضــمن المــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية الحديب والزعتري رقم ١٨ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط امتــداد الطريق الافرازي المار بين القطع ٢٧٤، ٦٠ حوض رقم ـ٣ـ المعبري تنظيميا لغايات الخدمات كون الطريق يخدم القطعه رقم ٢٧٣ من نفس الحوض . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية للحديــب والزعتـــري .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطــط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بــاسم رئيس اللجنة اللوائية خــلال ساعات الــدوام الرســمي وضــمن المــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرميمين رقم ١٣ـ٩ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٨، ٩، ١٠، ١١ حوض رقم ـ٥ـ البلد من اراضي الرميمين من سكن ســـ الســـ تجاري طولي . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتــب اللجنــة لبلديــة الرميمـــين .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطــط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بــاسم رئيس اللجنة اللوائية خــلال ساعات الــدوام الرســمي وضــمن المــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية ام العمد رقم ٣٤ لسنـــة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث وصلـــه تربط القطع ذوات الارقام ١٠٧، ١٠٩، ١١٤، ٤ حوض رقم ـ٢ـ من اراضي ام العمد بشارع الاشغال العامة المودي الى جلعد . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحليـــة لقرية ام العمــد .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطــط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بــاسم رئيس اللجنة اللوائية خــلال ساعات الــدوام الرســمي وضــمن المــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ١٩٥، ١٩٦، ١٦٤، ١١ حوض رقم ٨ أم رجم من اراضي الفحيص. للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية الفحيـــص .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطــط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بــاسم رئيس اللجنة اللوائية خــلال ساعات الــدوام الرســمي وضــمن المــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــة لبلدية الفحيص رقم ٢٢٩ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ربط الشارع الرئيسي مع الشارع الفرعي المار بالقطعة رقم ٨٩ حوض رقم ١٠ ام جمعـــه مـــن اراضـــي الفحيـــص وحسب الكروكي المرفق والمعد من قبل البلديـــة . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلديـــة الفحيـــص .

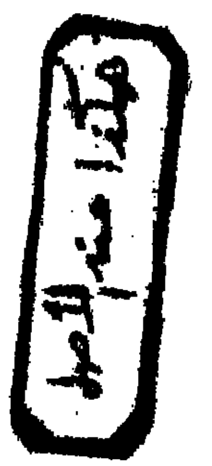
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطــط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بــاسم رئيس اللجنة اللوائية خــلال ساعات الــدوام الرســمي وضــمن المــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية ميسرا رقم ـ٥ـ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد شارع خــطمياه دبر علا ـ ممان شارعا تنظيميا لخدمة المنازل القائمة على القطعه رقم ٤٥ حوض رقم ـ٦ـ مـــن اراضي ميسرا . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتــب اللجنة لقريـــة ميسرا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطــط تقديم إعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بــاسم رئيس اللجنة اللوائية خــلال ساعات الــدوام الرســمي وضــمن المــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقــرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية قصيب رقــم ٢٠ لسنـــة ١٩٩٦ قـــررت الموافقة على ايداع إعلان مخطــط تعديــل مســار الشارع التنظيمي المار بالقطعه رقم ـ٧ـ حوض رقم ـ١٠ من اراضي سيحـــان ليتماشى مع شـــارع الاشغال العامة . للاعتراض لمدة شهرين لـــدى مكتب اللجنة لقريـــة قصيب .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطــط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططــات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بــاسم رئيس اللجنة اللوائية خــلال ساعات الــدوام الرســمي وضــمن المــدة القانونيـــة .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية زي رقم ١٣ لسنة ١٩٩٥ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطعه رقم ٧٣ حوض رقم ٢٧ من اراضي زي وحسب الكروكي المرفق والمعد من قبل هندسة البلديات . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية زي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية الحديب والزعتري رقم ١٨ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط امتداد الطريق الافرازي المار بين القطع ٢٧٤، ٦٠ حوض رقم -٣- المقبري تنظيميا لغايات الخدمات كون الطريق يخدم القطعه رقم ٢٧٣ من نفس الحوض . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية للحديب والزعتري .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرميمين رقم ١٣-٩ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٨، ٩، ١٠، ١١ حوض رقم -٥- البلد من اراضي الرميمين من سكن ب الى تجاري طولي . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية الرميمين .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية ام العمد رقم ٣٤ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث وصله تربط القطع ذوات الارقام ١٠٧، ١٠٩، ١١٤، ٤ حوض رقم -٢- من اراضي ام العمد بشارع الاشغال العامة المؤدي الى جلعد . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لقرية ام العمد .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المار بالقطع ١٩٥، ١٩٦، ١٦٤، ١أ حوض رقم ٨ ام رجم من اراضي الفحيص. للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية الفحيص .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم ٢٢٩ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ربط الشارع الرئيسي مع الشارع الفرعي المار بالقطعة رقم ٨٩ حوض رقم ١٠ ام جمعه من اراضي الفحيص وحسب الكروكي المرفق والمعد من قبل البلدية . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لبلدية الفحيص .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية ميسرا رقم -٥- لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد شارع خط مياه دبر علا - عمان شارعا تنظيميا لخدمة المنازل القائمة على القطعه رقم ٤٥ حوض رقم -٦- من اراضي ميسرا . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لقرية ميسرا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم إعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحلية لقرية قصيب رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٦ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطعه رقم -٧- حوض رقم -١٠ من اراضي سيحان ليتماشى مع شارع الاشغال العامة . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة لقرية قصيب .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الزرقاء السيد نائل العـزب

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الزرقاء رقم ٢٩–٥٢ تاريخ ٤–١٢–١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن الغاء المدخل العام الى ٥ر١م والذي يمر من أمام القطع ذوات الارقام ٣٨٩، ٣٣١، ١١٤ حوض ١٠ البلد حي ١٠ السعادة بحيث يتم اعتماده كمدخلا خاصا للقطعة رقم ٣٨٩ من نفس الموقع كونه ضمن مساحتها ومفرز من دائرة الاراضي والمساحة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم –٣٧٦– لسنة ١٩٦٦ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٣–٤٤ تاريخ ٩–١٠–١٩٩٦ ، والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف التنظيمي والواقع على القطعة رقم ١٥٠ حوض –٧– بركة برخ وهي من اراضي البتراوي وذلك من ٦م×٦م بحيث يصبح ٣٠ر٣م × ٠٥ر٤م وذلك لوجود بناء في سعة الكيرف .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم –٣١١– لسنة ١٩٦٦ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الهاشمية رقم ٥–٢٣ تاريخ ٣١–١٠–١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن –ج– الى تجاري طولي وحسب المخطط المرفق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم –٣١٨– لسنة ١٩٦٦ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٤٢–٣٨ تاريخ ٢٨–٨–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن فتح شارع بعرض ٨م من القطع ذوات الارقام ٣٦٥، ٣٦٣، ١٠٧ من حوض –٩– الابيض لوحه رقم ١٧ ، ١٨ التنظيمية من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم –٣٤٨– لسنة ١٩٦٦ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٥٩–٤١ تاريخ ١٨–٩–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف التنظيمي الواقع على القطعة رقم ٨٧ حوض ١٠ البلد حي –١– طريق الشام من اراضي الزرقاء وبحيث يصبح ١٠ر٧م × ٦٥ر٧م بدلا من ٠٠ر١٠م × ٠٠ر١٠م وذلك لوجود بناء قائم في سعة الكيرف .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم –٢٧٥– لسنة ١٩٦٦ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية قرى بني هاشم رقم ١٢١ت–٩٦ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة شارع من ١٢م الى ٨م وذلك لتلافي هدم بناء قائم .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم –٣٠١– لسنة ١٩٦٦ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٢٦–٤٦ تاريخ ٢٣–١٠–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن اعتماد المدخل العام الذي يخدم القطع ذوات الارقام ١١٨٤–٣٩٤ حوض –١– البتراوي حي –٢– الحاووز من اراضي خو بحيث يتم اعتماده كمدخل عام مستوف مع حق الاعتلاء عليه وذلك للجزء الامامي للطريق فقط والمعتدى عليها بالبناء نوتهـا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم –٣٥٢– لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الضليل رقم ٢–١٢ تاريخ ٣٠–٩–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن : —

١ — ادخال القطع ذوات الارقام ٣٠٨، ٧٨ حوض ١٠ النواصف الغربي الى حدود التنظيم واعطائها صفة التنظيم مجاور .

٢ — اعتماد الشارع الافرازي ١٠م واحداث شارع تنظيمي ١٠م لربط الشارع الافرازي مع الشارع التنظيمي المصدق عرض ١٠م والمار من القطعة رقم ٧٨ حوض ١٠ النواصف الغربي .

٣ — اعتماد الطرق الافرازية الناتجة عن اعمال التسوية تنظيميا .

٤ — ادخال الافراز المتبقية من القطع ذوات الارقام ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١ حوض ١٠ النواصف الغربي .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٨٠– لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٤٤–٤٢ تاريخ ٢٥–٩–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف الافرازي الواقع على القطعه رقم ٨٠١ حوض –٢– روض شبيب من اراضي خربة خو بحيث يصبح على –ر٦م × –ر٦م وحسب الواقع وبيان التغيير .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٧٢– لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٤٨–٤٠ تاريخ ١١–٩–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف الواقع على القطعة رقم ٣٨٤ حوض رقم –٢– روض شبيب حي –١– رمزي من اراضي خربة خو من –ر٥١م × –ر٥١م الى –ر٥١م × ٥٠ر٨م وذلك لوجود بناء قائم في سعة الكيرف .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٧١– لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٤٧–٤٠ تاريخ ١١–٩–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف التنظيمي والواقع على القطعة رقم ٥٥١ حوض –١– روض شبيب حي –٥– معصوم من أراضي خربة خو وذلك من ١٦م × ١٦م الى ١٦ × ١١م لوجود بناء قائم في سعة الكيرف

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٩٠– لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٧٢–٤٣ تاريخ ٢–١٠–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن اعتماد افرازات دائرة الاراضي والمساحة للشوارع والطرق والدخلات وحسب تجميع لوحات الاراضي والمساحة وما افرز عليها من شوارع وحسب الواقع وحسب الابنية القائمة المنزلة على اللوحة التنظيمية رقم –١– .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٩٥– لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٥٠–٤٠ تاريخ ١١–٩–١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن ازاحة الدخله المارة من امام القطع ذوات الارقام ٦٩١، ٣١٩٠، ٣١٦٢ حوض ١١ الزواهرة من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة وذلك لوجود ابنية قائمة في سعة الدخلة بحيث يتم ازاحتها باتجاه القطعة ٣١٦٢ مساحة ٧٠سم وكذلك ازاحة الشارع ١٢م بمقدار ٦٠سم وحسب المخطط .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم –٢٧٠– لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٢٠-٢٨ تاريخ ١٨-٧-١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن تغيير صفة استعمال ضمن الحوض رقم ٧ الوادي الغربي لوحة ١٥ من صفة استعمال سكن -أ- الى صفة استعمال سكن - ج - وكما هو موضح بالرسم المرفق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم -٣٠٣- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم بصفتها لجنة محلية في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار مجلس التنظيم رقم ١٣٣٣ تاريخ ٥-٩-١٩٩٥ المتضمن الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٦ الكمشه والميدان تصديقا مؤقتا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم بصفتها لجنة محلية قررت بقرارها رقم ٣٥٣ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار مجلس التنظيم الاعلى المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٥٣-٤٢ تاريخ ٢٥-٩-١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن احداث شارع ١٠م وبحيث يكون كيمين حر والواقع على القطعة رقم ٢٧ حوض ١٠ البلد حي ٨ السكه وذلك لتسهيل حركة المرور في ذلك الموقع لوجود اشارات ضوئية .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم -٢٩٢- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٤٤-٣٦ تاريخ ٢١-٨-١٩٩٦م والمخطط التنظيمي المتضمن تخفيض سعة المدخل الواقع امام القطعه رقم ٣٩٠ من حوض ١٠ البلد حي ١٨ النصر من اراضي الزرقاء بحيث تصبح حسب الواقع وبعرض ٣٫١٠ م٢ من الجهة الجنوبية للقطعه اعلاه وكذلك تخفيض الطريق من أمام القطع نوات الارقام ٢١٠ — ١٢٣ من نفس الموقع والحوض بحيث تصبح ٢م فقط وذلك لوجود ابنية قائمه قديمه في سعة الطريق المشار اليه وحسب ما هو مبين وموضح على المخطط المرفق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم -٢٩٨- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

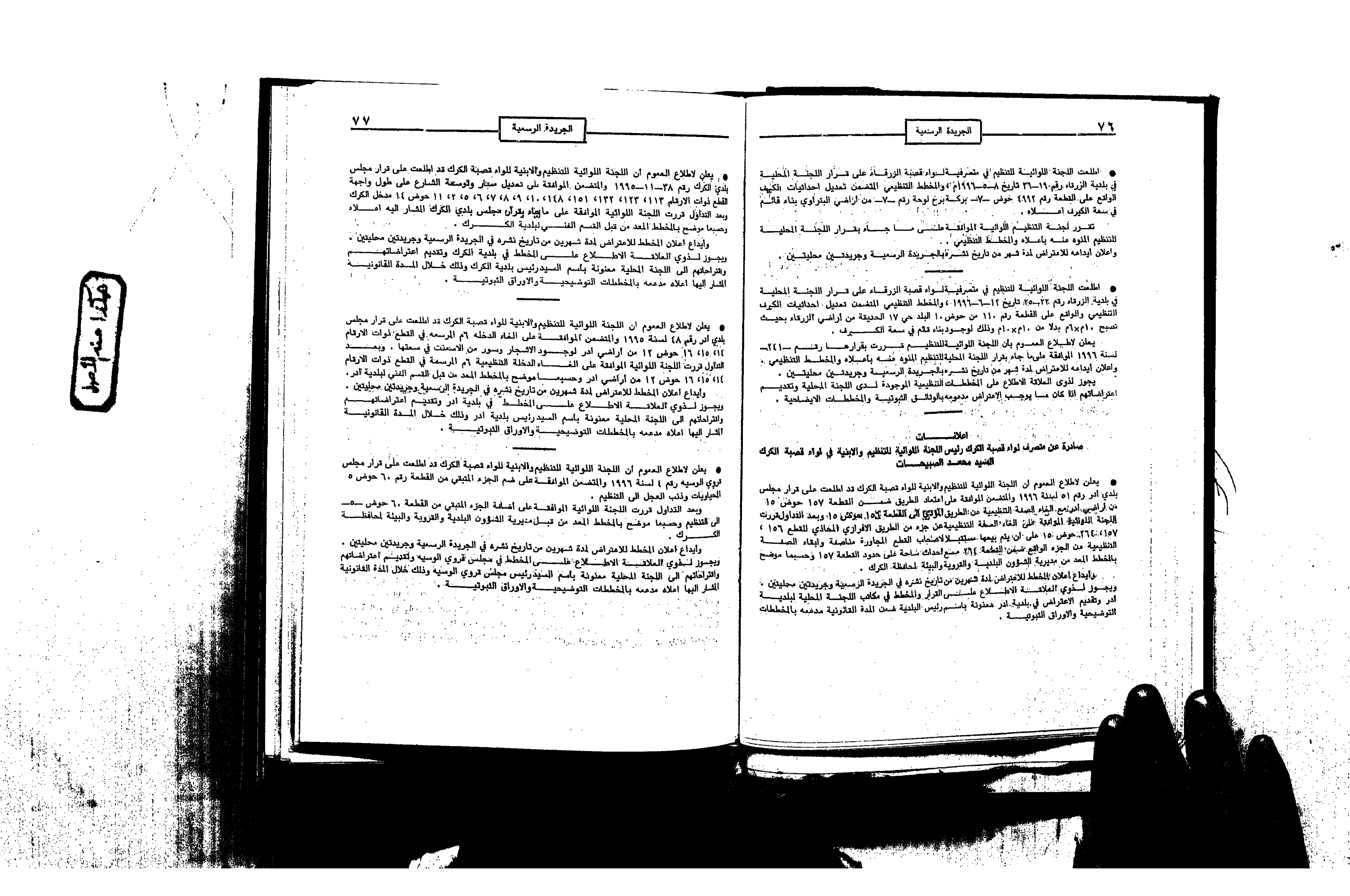
● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الضليل رقم ١-١١ تاريخ ١٦-٦-١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن الغاء الطريق التنظيمي عرض ٦م والمارة بين القطع ٧٦، ٧٧، ٣٩، ٨٣ حوض -١١- الماجره الشرقية من أراضي مزرعة قصر الحلابات .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم -٢٤٣- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ١-٤٧ تاريخ ٣٠-١٠-١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن وضع مخطط تغيير صفة الاستعمال لشارع ابو هريره الى ١٠م وذلك من التقاءه مع الشارع الهاشمي شمالا وشارع عبد الحميد شرف جنوبا وذلك من سكن -د- الى تجاري طولي وبعمق ١٤م من أراضي خربة خو كون الشارع المشار اليه املاه يوجد به مخازن تجارية والابنية قائمه على الحد وبشكل تجاري .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم تقررت بقرارها رقم -٣٢١- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ورفعه الى مجلس التنظيم الاعلى لاستكمال باقي اجراءات تصديقه .



● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ١٩٠-٣٦ تاريخ ٨-٥-١٩٩٦م ، والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيف الواقع على القطعة رقم ٤٩٩٢ حوض -٧- بركة برخ لوحة رقم -٧- من اراضي البتراوي بناء قائم في سعة الكيرف اعلاه .

تقرر لجنة التنظيم اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي . .
واعلان أيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء قصبة الزرقاء على قرار اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء رقم ٢٢-٢٥ تاريخ ١٢-٦-١٩٩٦ ، والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل احداثيات الكيرف التنظيمي والواقع على القطعة رقم ١١٠ من حوض ١٠ البلد حي ١٧ الحديقة من أراضي الزرقاء بحيث تصبح ١٠م×٦م بدلا من ١٠م×١٠م وذلك لوجود بناء قائم في سعة الكيرف .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -٢٤١- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي .
واعلان أيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الإعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة الكرك رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة الكرك السيد محمد الصبيحات

● يعلن لاطلاع العموم ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي ادر رقم ٥١ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على اعتماد الطريق ضمن القطعة ١٥٧ حوض ١٥ من اراضي ادرنمع الغاء الصفة التنظيمية عن الطريق المؤدي الى القطعة ١٥٦ حوض ١٥ وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الصفة التنظيمية عن جزء من الطريق الافرازي المحاذي للقطع ١٥٦ ، ١٥٧ ، ٢٦٤ حوض ١٥ على ان يتم بيعها مستقبلا لاصحاب القطع المجاورة مناصفة وابقاء الصفة التنظيمية عن الجزء الواقع ضمن القطعة ٢٦٤ مع احداث ساحة على حدود القطعة ١٥٧ وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .

وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار والمخطط في مكاتب اللجنة المحلية لبلدية ادر وتقديم الاعتراض في بلدية ادر معنونة باسم رئيس البلدية ضمن المدة القانونية مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الكرك رقم ٣٨-١١-١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار وتوسعة الشارع على طول واجهة القطع ذوات الارقام ١١٣ ، ١٢٣ ، ١٣٢ ، ١٥١ ، ١٤٨ ، ١٠ ، ٩ ، ٨ ، ٧ ، ٦ ، ٥ ، ٢ ، ١١ حوض ١٤ مدخل الكرك وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار مجلس بلدي الكرك المشار اليه اعلاه وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل القسم الفني لبلدية الكرك .

وأيداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية الكرك وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم السيد رئيس بلدية الكرك وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي ادر رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٥ والمتضمن الموافقة على الغاء الدخله ٦م المرسمه في القطع ذوات الارقام ١٤ ، ١٥ ، ١٦ حوض ١٢ من اراضي ادر لوجود الاشجار وسور من الاسمنت في سعتها . وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الدخلة التنظيمية ٦م المرسمة في القطع ذوات الارقام ١٤ ، ١٥ ، ١٦ حوض ١٢ من اراضي ادر وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل القسم الفني لبلدية ادر .
وأيداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية ادر وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم السيد رئيس بلدية ادر وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس قروي الوسيه رقم ٤ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على ضم الجزء المتبقي من القطعة رقم ٦٠ حوض ٥ الحياويات وذنب العجل الى التنظيم .
وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اضافة الجزء المتبقي من القطعة ٦٠ حوض -٥- الى التنظيم وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .
وأيداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في مجلس قروي الوسيه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم السيد رئيس مجلس قروي الوسيه وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الشهابية رقم ٥٢ تاريخ ٣١-١٠-١٩٩٦ والمتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي المار من القطعة رقم -٥- حوض -١- ابو الغزلان من اراضي الشهابية وذلك تفاديا لهدم الابنية الواقعة في سعته .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار مجلس بلدي الشهابية المشار اليه اعلاه وتعديل مسار الشارع ضمن نفس القطعة وحسبما موضح بالمخطط المعد من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .

وأيداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية الشهابيه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية معنونة باسم السيد رئيس بلدية الشهابيه وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار مجلس بلدي الكرك رقم ٢٦-٣- لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على أحداث طريق بسعة ٦م في حي الثلاجة والواقع بين القطع ذوات الارقام ١٢، ١١، ١٤، ١٦، ٢. حوض رقم ٢٣ الثلاجه والقطعه رقم ٢٦ حوض رقم ٢٢ الثلاجة وطريق بعرض ٦م تمر بالقطعة رقم ٢ حوض رقم ٢٣ .

وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار مجلس بلدي الكرك المشار اليه اعلاه وحسبما موضح بالمخطط المعد من قبل القسم الفني للبلدية .

وايداع اعلان المخطط للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط في بلدية الكرك وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية لبلدية الكرك معنونة باسم السيد رئيس بلدية الكرك وذلك خلال المدة القانونية المشار اليها اعلاه مدعمه بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة معان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة معان

السيد محمود جراد النعيمات

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على الطلب المقدم من السيد مفضي متيق ابو بطن والمتضمن طلب تعديل شوارع قرية القاسميه حسب الواقع .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة معان وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي الفرذخ رقم ٢٠-٩٦ لعام ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على ضم باقي القطعه رقم ٢١ حوض ٢١ الفرذخ للتنظيم وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على ضم جزء من القطعة المذكورة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس بلدي الفرذخ وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس قرو يبثر ابو دنة رقم ٢. لعام ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ١٤ حوض ١١ بعرض ١٢م واحداث طريق بديل عنه بعرض ٨م .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي بشر ابو دنه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي سويمره رقم -٥- لعام ١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على الغاء صفة المباني العامة من جزء من القطعة رقم ٧٣ حوض -٢٧- وذلك لانتهاء المدة القانونية لاستملاكها .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي سويمره وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .



اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة المفرق السيد اكثم المجالي

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢١–١٠–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ٢٢ تاريخ ٢١–٥–١٩٩٦ المتضمن توسيع دخله امرازية من ٣م الى ٤م وتثبيتها تنظيميا حسب الواقع المعبد وذلك في القطع ذوات الارقام ٣٨٨، ٣٨٤ حوض ٥ البلد وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الخالدية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٤–١٠–١٩٩٦ واطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لحي الابرار ضمن الحوض رقم –١– العلم من اراضي ثغرة الجب والمرسل بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ت–٢–٩٩–٢٣٩٧٢ تاريخ ١٩–٩–١٩٩٦ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخطط الآنف الذكر واعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٤–١٠–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الزبيدية رقم ٢٢–١٥ تاريخ ٦–٦–١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على تخفيض الشارع التنظيمي سعة ١٠م المار ضمن القطعة العائدة للمواطن عادل مسلم مطير بواقع –٢م– من الجهة الغربية لتصبح السعه ٨م وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية لرفع الضرر عن المواطن المذكور واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي الزبيدية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١١–١١–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي المفردات رقم ٢٨ تاريخ ١٦–٨–١٩٩٦ والمتعلق بمخطط التنظيم المقترح والمرسل بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م–٧١–١–١٠٦٧ تاريخ ١٥–٥–١٩٩٦ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي المفردات وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٤–١١–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي حويجه رقم –٢٠– تاريخ ٤–٩–١٩٩٦ المتضمن الموافقة على المخطط التنظيمي المقترح والمرسل بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م–٧١–١–٦٨٧٩ تاريخ ٧–٤–١٩٩٦ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي حويجه وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١١–١١–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية قاع رقم ٥–٢٢–٩٦ تاريخ ١٩–٦–١٩٩٦ والمتعلق بمخطط التنظيم الاضافي للبلدة والمرسل بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ف–١٠–٣–٦٣٥٨ تاريخ ٢٤–٣–١٩٩٦ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية قاع وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٤–١٠–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية سما السرحان رقم ٢٣–١٣–٩٦ تاريخ ٢١–٤–١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على تخفيض الشارع التنظيمي سعة ١٢م المار على طرفي ارض المواطنين كامل حمد المردك وتيم الغريثي لتصبح السعة ٨م وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية شريطة ان يكون التخفيض بواقع ٢م من جهة المقبرة فقط لتصبح سعة الشارع –١٠م– بدلا من ١٢م وذلك لازاحة الشارع عن القبور الواقعه في سعته . واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية سما السرحان وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١١–١١–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الباعج رقم ٣٢ تاريخ ٢٣–٦–١٩٩٦ والمتعلق بطلب تعديل مسار الشارع المار بارض المواطنه نزله مايش سليمان مايش ليصبح على حد الملكية ومحاذ للرصيف الرومائي من الجهة الشرقية وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الباعج وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لــواء قصبة المفرق بتاريخ ١١-١١-١٩٩٦ واطلعت علــى قرار اللجنة المحلية لبلدية الزنية والمزرعه والخربة السمراء رقم ٥٣-٩٥ تاريخ ١٦-٨-١٩٩٥ والمتعلق بطلب الموافقة على تغيير صفة استعمال المنطقـــــة المحاذية للشارع المتجه من مدرسة الزنية والمزرعــة والخربة السمراء للبنين الى مدرسة الخربة السمراء للبنات ومن ثم باتجاه الشمال لغاية مساحة ـ٥٠٠م ـ الى تجاري طولي وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علــى قــرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط التوضيحي لدى بلدية الزنية والمزرعة والخربة السمراء وتقديم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لــواء قصبة المفرق بتاريخ ٢١-١٠-١٩٩٦ واطلعت علــى قرار اللجنة المحلية لبلدية بلعما رقم ٢٤ تاريــخ ١٦-٤-١٩٩٦ والمتضمن تحويل شارع بلعمــــا ـ المفرق والوصله الشرقية بينه وبين شارع الزرقـــاء التجاري من الجهة الشرقية وذلك من سكن الى تجاري بدون ارتداد وتحويل شارع الاشغل داخل حــدود البلدية من سكن الى تجاري باقواس امامية وحسب المخطط المرفـــــق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية للمنفعه العامة واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط التوضيحي لـــدى بلديــــة بلعمــــا وتقديـــــم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لــواء قصبة المفرق بتاريخ ١٤-١٠-١٩٩٦ واطلعت علــى قرار اللجنة المحلية لبلدية مغير السرحان رقم ـ٩ـ تاريخ ٥-٢-١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة علــى تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٢م ليتطابق مع الشارع المعبد المار ضمن القطعة رقم ٢٩ حوض رقم ـ٣ـ العاصم الشمالي والعائدة ملكيتها للمواطــن ـ فلاح زعيتر الحرافشه وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علــى قــرار اللجنة المحليـــة بتعديل مسار الشـــــــارع التنظيمـــي لوجـــود أبنيـــه واســـــوار واعلانه للاعتـــراض لمدة شهر اعتبارا مـــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط التوضيحي لدى بلديــة مغير السرحـــان وتقديـــــــم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لــواء قصبة المفرق بتاريخ ١٤-١٠-١٩٩٦ واطلعت علــى قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٣٥ تاريــــخ ١٧-٦-١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة استعمال من ب الى ـجـ في القطع ذوات الارقام من ٧٠١ الى ٧٤٩ حوض ـ٤ـ المفرق الجنوبي لوحة ـ٤١ـ والقطــع ذوات الارقام من ٧٠١ الى ٧٢٣ حوض ـ٤ـ المفرق الجنوبي لوحة ٤٢ وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علــى قــرار اللجنة المحلية حتـــى يتطابق مع الافـــــــراز نتيجة تطبيـــق قانـــون التقسيــــــــم واعلانه للاعتراض لمدة شهـــر اعتبارا مـــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين ومحليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لـــدى بلديـــــة المفـــــــــرق وتقديـــم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لــواء قصبة المفرق بتاريخ ٧-١-١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية بلعما رقم ٥٤-١٨ تاريـــــخ ٩-٧-١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعتين ١٠٩ ، ١١٠ حوض رقــم ـ٩ـ البلده من اراضي بلعما وذلك من مباني عامه الــى مواقف للسيارات وحسب المخطط المرفــق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علــى قــرار اللجنة المحلية لحاجة البلدة لموقف عام للسيـــارات واعلانه للاعتراض لـــــدة شهــــر اعتبارا مـــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط التوضيحي لـــــدى بلديــــة بلعمــا وتقديــــــــم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لــواء قصبة المفرق بتاريخ ٧-١٠-١٩٩٦ واطلعت علــى قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ١١ تاريـــخ ٩-٤-١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على تخفيض سعة الدوار ضمن القطعة رقم ٢٠٦ حوض رقم ـ٤ـ منشية الزعتري بحيث تصبح السعـــة ١٠م×١٠م وتخفيض سعة الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم ٢٠٨ من نفس الحوض وذلك من سعة ١٢م الى سعة ٨م وحسب المخطط المرفــــق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علــى قــرار اللجنة المحلية لرفـــع الضرر عــــن المواطنيـــن واعلانــــه للاعتــــراض لــــدة شهر اعتبارا مــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط التوضيحي لــــدى بلديـــــة الخالديـــة وتقديـــــــم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لــواء قصبة المفرق بتاريخ ٧-١٠-١٩٩٦ واطلعت علــى قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ٣٤ تاريخ ١٦-٧-١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على تغيـــير صفة استعمال القطعه رقم ٣١٦ من الحوض رقــــم ـ٦ـ من اراضي ثغرة الجب وذلك من ـ ـ ـ ـ ـ ـ استعمال حديقة الى صفة استعمال سكـــن ـجـ وحسب المخطط المرفـــــق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علــى قــرار اللجنة المحلية كونه مضى على حجزها على المخطط التنظيمي اكثر من سبع سنوات ولم تقم البلديــــــة باستملاكها ولعدم الحاجه اليها لوجود حديقه اخرى على المخطط التنظيمي في نفس المنطقـــــــة واعلانـــه لــلاعتراض لــدة شهر اعتبـــارا مـــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط التوضيحي لـــدى بلديـــــة الخالديـــة وتقديـــــــم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لــواء قصبة المفرق بتاريخ ٧-١٠-١٩٩٦ واطلعت علــى قرار اللجنة المحلية لبلدية بلعمـــا رقم ـ٣٥ـ تاريخ ١٤-٥-١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على احداثه كيرف من الجهتين عند التقاء الدخله المارة بالقرب من منزل السيدة جمعية بشير منيزل بشارع سعة ١٢م وحسب المخطط المرفـــــق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علــى قــرار اللجنة المحليـــة لغايات السلامـــــة المروريـــة واعلانه للاعتراض لـــدة شهـــر اعتبارا مـــــن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطــط التوضيحي لـــدى بلديـــة بلعمـــــــا وتقديـــم اعتراضاتهم خــلال المــدة القانونيـــة .



● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٤–١٠–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية مغير السرحان رقم ٤٠ تاريخ ٩–٦–١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٤م ضمن القطعة رقم ١٩٧ حوض رقم –٥– الحباب الجنوبي والعائد ملكيتها للمواطن خلف منصور ساطع بحيث يصبح على حدود الملكية وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية بازاحة الشارع وبنفس السعه بحيث يصبح على حدود الملكية كونه لا يستفيد من هذا الشارع سوى المواطن نفسه واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية مغير المرحان وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٤–١١–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٥١ تاريخ ٢–٩–١٩٩٦ المتضمن التخلي عن التوسعة المحاذية للقطعة رقم –١٧– حوض رقم –١– السيح وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية لتلافي هدم البئر العائدة لصاحب القطعة المذكورة واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢١–١٠–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية بلعما رقم ٢٢ تاريخ ١٦–٤–١٩٩٦ المتضمن تخفيض القيود على الارتدادات في القطع الصغيرة في الحوض رقم ٩ البلد من اراضي بلعما وهي القطع التي تكون ابعادها اقل من – ٢٠م واجهه × ٢٠م عمق – لتصبح الارتدادات على النحو التالي : –

١ – ارتداد امامي لا شيء .

٢ – ارتداد جانبي لا شيء .

٣ – ارتداد خلفي ٢م وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمصلحة البلدية والمواطنين على حد سواء واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية بلعما وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ١٧–١٢–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٧٥ تاريخ ٢–١٢–١٩٩٦ والمتعلق بطلب تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٢٩٠، ٢٨٩، ٢٨٨ والجزء الغربي من القطع ٧، ٩، ١٧٥ وجميعها من الحوض رقم –٣– الحسبان مزرعة الحصينيات وذلك من زراعي الى سكن –أ– وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية وذلك للمصلحة العامة وخدمة للمشاريع الاستثمارية واعلانه للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٧–١٠–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية الخالدية رقم ٢٣ تاريخ ٢١–٥–١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على تثبيت الطريق المعبد سعة ٤م على الواقع والماره فيما بين القطع ذوات الارقام ٣٩٠، ٣٩٣، ٥٧٧، ٣٩٢ من الحوض رقم –٥– البلد وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية كون الطريق معبدة وتخدم المواطنين ولكونها تربط بين الشارع العام سعة ٤٠م وشارع تنظيمي سعة – ١٢ متر – واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية الخالدية وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٧–١٠–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية بلعما رقم ٣٨ تاريخ ١٤–٥–١٩٩٦ والمتعلق بطلب الموافقة على اعتماد الدخلات الافرازية الناتجة عن اعمال التسوية في البلدة ذوات السعة ٤م ، ٦م ، ٨م تنظيميا وذلك ضمن الحوض رقم –٩– البلد والحوض رقم –٧– الجابرية من اراضي بلعما وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية بلعما وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

اعلان

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في لواء قصبة المفرق بتاريخ ٢٤–٦–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٢٧ تاريخ ٢٧–٥–١٩٩٦ والمتعلق باستحداث دخلة بعرض ٣م من القطع ذوات الارقام ٣٦٦، ٣٩٢، ٣٩٥ من الحوض رقم ٥ الجبعه .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ٢٣ لعام ١٩٩٥ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية رقم ٤٠٩٤ وصحيفتين محليتين ، صحيفة الرأي رقم ٩٢٧٩ تاريخ ٢٤–١–١٩٩٦ وصحيفة الدستور رقم ١٠٢١٠ تاريخ ٢٤–١–١٩٩٦ وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين .

محسن الرقاد

متصرف لواء قصبه المفرق

نائب محافظ المفرق

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

اعـــــــلان

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظة المفرق بتاريخ ١٥–٤–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبادية بريقا رقم ٢٨ تاريخ ١٧–١٠–١٩٩٥ والمتعلق بالغاء الشارع المار على منزل المواطنه شيخه سالم الخريشا وحسب المخطط المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علـــى قـــرار اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين ومحليتين ويجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط التوضيحي لـــدى بلديـــة بريقـــا وتقديـــــم اعتراضاتهم خـــلال المـــدة القانونيـــة .

محســـن الرقـــاد
نائـب محافــظ المفـــرق
متصـــرف لواء قصبـــه المفـــرق
رئيس اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنية

اعـــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٨–٦–١٩٩٦ واطلعت اللجنة على قرار مجلس قروي ابو بنا وشيظم رقم–٥– تاريخ ١٦–٤–١٩٩٦ والمتعلق بادخال اجزاء في القطـــع رقـــم ٢٣، ٢٥، ٦٠ حوض ٤٤ مهـــاوش الشرقي حيثان الاجزاء المنوي ادخالها مقام عليها ابنية للمواطنين وتقع على شوارع منظمة وكذلك للمساعدة لازالة الشيوع بين الشركاء باعتماد المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ٨٣ لسنة ١٩٩٦ الموافقة عليه وايداع اعلانه للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـــــن .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخططـــات في مجلس قروي ابو بنا وشيظم وتقديم اعتراضاتـــه واقتراحاته للسيد رئيس مجلس قروي ابو بنا وشيظم خلال الفترة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططـــات التوضيحيـــــة .

رئيس اللجنـــة اللوائيـــة
فـــاروق المجـــالي
متصرف لواء قصبة الطفيلـــة

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة الطفيلة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء قصبة الطفيلة
السيد هاشم الواكد الفاعوري

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٠–١٢–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي القادسية رقـــم–١٩– بند –١– تاريخ ١٢–٩–١٩٩٦ والمتعلـــق باحداث دخلة تخديمية سعة ٦م في القطعة رقم ٩٢ من حوض ١٫٢ البويضة وذلك لخدمة البناء المقام على القطعة .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ١٩١ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على المخطط بعد ايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتيـــن . يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخططات في مجلس بلدي القادسية وتقديـــم اعتراضاته واقتراحاته للسيد رئيس البلدية خـــلال الفترة القانونية للاعتراض مدعومة بالوثائـــق والمخططات التوضيحيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٠–١٢–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ارويم وصنفحه وعرفه رقم ١–٨–١–١٣٣ تاريـــخ ٧–١١–١٩٩٦م والتعلق بتعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ١٥٢ حوض ١٫٢ شراره لازالة الضرر من البناء .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخطـــط وايداع اعلانه للاعتراض لمدة خمسة عشر يوما مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع علـــى المخططات في مبنى بلدية ارويم وصنفحه وعرفه وتقديم اعتراضاته واقتراحاته للسية رئيس البلدية مدعومه بالوثائـــق والمخططات التوضيحية خلال المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بمحافظة الطفيلة قد اجتمعت بتاريخ ١٠–١٢–١٩٩٦ واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي النمته رقم ٢٦ تاريخ ٢١–١١–١٩٩٦ والمتعلق بتحويل صفـــة الاستعمال في القطع ٧٠٧، ٧٠٦ من حوض –١١– النمته من مباني عامه الى سكن –ب– وحســـب المخطط المقدم من مديرية الشؤون البلدية والقرويـــة والبيئة وذلك لانتهاء المدة القانونية للاستملاك وعدم الحاجـــه لهـــا .

قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم ١٩٠ لسنـــة ١٩٩٦ الموافقة عليه وايداع اعلانه للاعتراض لـــدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــــين .

يحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخططـــات في مبنى مجلس قروي النمته وتقديم اعتراضاتـــه واقتراحاته للسيد رئيس المجلس خلال الفترة القانونية مدعومه بالوثائق والمخططات التوضيحية .

اعلانـــــات
صادرة عن متصرف لواء قصبة جرش رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة جرش
السيد محمد همـــد الفاهور

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المـــدن والقـــرى والابنيـــة في محافظـــة جرش قـــد اطلعت علـــى قـــرار اللجنـــة المحليـــة لمجلـــس بلدي الكته رقم ١–٣٥ تاريـــخ ٢٢–١٠–١٩٩٤ والمتضمن استحداث شارع تنظيمي بسعة ٨م ضمـــن القطعة رقم ١٩٥ حوض رقم ٦ البلد خدمة للقطعـــة وتحاشيا لهدم منزل المدعو محمد عبدالله ذنيبات مع الموافقة على الغاء الجزء المتبقي من الشارع المرسوم اصلا وحسب المخطط المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القـــرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهر مـــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتـــين بحيث يجوز لاصحاب العـــلاقة الاطلاع عليه وتقديـــم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المـــدة القانونيـــة المقـــررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي نحله رقم ٣٠ لسنة ١٩٩٦ تاريخ ٢٤–٧–١٩٩٦ المتضمن تعديل الشارع الذي يمر بالقطع ذوات الارقام ٣٧، ١١٨، ٤٨ حوض رقم –٢– البلد وذلك لوقوع ثلاثة منازل في سعة الشارع وليتناسب مع الوضع القائم والمعبد للشارع وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي بليلا رقم ٦٢–٩٦ تاريخ ١٥–٧–١٩٩٦ ، والمتضمن تغيير مسار الشارع سعة ١٢م المار بجانب القطعة رقم ١٨ حوض رقم ١١ ابو الحلايا ليصبح كامل مساره في القطعة الحرجية رقم –٨– حوض رقم ١١ تلافيا لمروره محاذاة المقبرة القديمة وكذلك تغيير مسار الشارع سعة ١٦م والمار بنفس القطعة رقم ١٨ حوض رقم ١١ المذكورة الى جهة الغرب ليصبح مساره في القطعة الحرجية رقم ٩٢ حوض رقم ١١ ابو الحلايا وكذلك لوجود اشجار مثمرة في سعة هذه الشوارع والتي تكلف مبالغ كبيرة على صندوق البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش بصفتها لجنة محلية قد اطلعت على الاستدعاء المقدم من السيد موسى غطاس عويس من دبين والذي يطلب فيه ترسيم طريق تربط قطعة ارضه رقم ١٨ حوض رقم –٤– من اراضي دبين بالشارع الرئيسي وبعد الاطلاع على الترسيم المقترح للطريق المذكورة ، فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على ترسيم الطريق بعرض ٦م لتربط القطعة رقم ١٨ من حوض رقم –٤– بالشارع الرئيسي وحسب الترسيم المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية لمحافظة جرش واعلان القرار للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الرحمانية رقم ٤٠–١٩٩٦ تاريخ ٢٧–٩–١٩٩٦ والمتضمن تعديل حدود التنظيم المصدق وتحويل صفة استعمال المنطقة من سكن ب الى زراعي والغاء شوارع تنظيمية ضمن الاحواض رقم ٢، ٣ وذلك حسب كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر–٣٣–٣–٢٤٥٠٠ تاريخ ٢٤–٩–١٩٩٦ وحسب المخطط المرفق والمعد من قبل وزارة البلديات .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي قفقفا رقم ١–٢٧ تاريخ ٢١–١–١٩٩٦ المتضمن اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ١٦ بموجب كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ق–١٨–٩–٣٦١ تاريخ ٦–١–١٩٩٦ حسب الترسيم المعد من قبل وزارة البلديات .

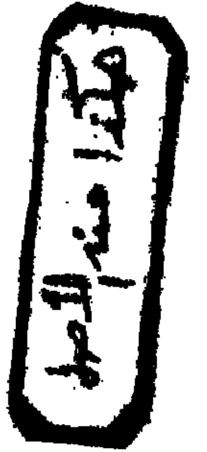
فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم ٩ بند –٢– لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ المتضمن تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ١٩٨ حوض رقم –٢– البلد وذلك بازاحته الى الجهة الغربية من القطعة لتفادي البناء القائم على القطعة المذكورة وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الرحمانية رقم ٣٤ لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٩–٧–١٩٩٦ والمتضمن اضافة القطعة رقم ١٩٢ حوض رقم –٣– والعائدة للسيد محمد محمود السرور وشركاه الى التنظيم والواردة بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر–٣٣–٣–٢٥٦٥٦ تاريخ ٢٩–١٠–١٩٩٥ .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .



● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ١٨–١٦ تاريخ ١٣–٥–١٩٩٦م والمتضمن اجراء تعديل على الشارع المحاذي للقطع ذوات الارقام ٣٠٢، ٢٤٧، ٣٠٦، ٣٠٧ من حوض رقم –٢– غربي السور على ان يتم ازاحة الشارع الى الجهة الشمالية بحيث يبدأ من القطعة رقم ٢٤٧ من نفس الحوض من الجهة الشمالية للشارع وينتهي بالتقائه مع شارع سوف ويبدأ من القطعة رقم ٣٠٧ من نفس الحوض من الجهة الجنوبية وينتهي بالتقائه مع شارع سوف مع تعديل الكيرف من هذه الجهة وذلك تفاديا لهدم المنزل القائم والمرخص على القطعة رقم –٣٠٤– من نفس الحوض .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم ٩ بند ١٢ لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ المتضمن اعادة ترسيم الطريق ذات السعة ٦م والمارة بالقطع ذوات الارقام ٩٩، ١٠٠، ١٠٣، ١١٨ حوض رقم –٢– البلد حسب ما كانت عليه قبل التحديث كونها مفتوحه ومعبده على الواقع وكذلك الغاء الطريق ذات السعة ٦م المارة بالقطعة رقم ١١٨ حوض رقم –٢– البلد لان القطعة مخدومة بشوارع تنظيمية وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم ٩ بند –٤– لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ المتضمن تعديل الشارع المار ما بين القطع ذوات الارقام ٩٦، ٥٤ حوض رقم –٢– البلد بحيث يتفادى الابنية القائمة في سعة الشارع وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلامة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٦–٢ تاريخ ١٠–٧–١٩٩٦ المتضمن الكيرف الذي يربط ما بين الشارع ذي سعة عرض ٦م مع شارع ابو عبيده بحيث يمر بالفضله الناتجه من التنظيم في القطعة رقم ٧٩٦ حوض رقم ٧ وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٤–٣ تاريخ ٣–٧–١٩٩٦، المتضمن تحويل البلوك الواقع ما بين شارع المدرق وشارع عكا من صفة التنظيم ب الى ج وذلك حتى يتمكن اصحاب القطع من ترخيص الابنية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٠–١٤ تاريخ ٢٧–٥–١٩٩٦م ، والمتضمن تحويل المنطقة المحصورة ما بين شارع صلاح الدين من الجهة الغربية وشارع جعفر بن ابي طالب من الجهة الشرقية وشارع الامير محمد من الجهة الجنوبية وشارع ابو العلاء المعري من الجهة الشمالية من سكن –ب– الى سكن –د– كون القطع ذات مساحات صغيرة وحتى يتمكن الشركاء من اجراء عملية الافراز في تلك القطع .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم ٩ بند ٩ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٧١، ١٧٢، ١٧، ٣٥٠، ١٨، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥ حوض رقم –٢– البلد والبالغة سعته ١٠م ليصبح ٨م وذلك لتفادي الابنية القائمة على القطع المذكورة وكذلك تعديل الشارع ذات السعه ١٦م المار بالقطعة رقم ٣٦٥ بازاحته الى الجهة الجنوبية على القطعة المقابلة رقم ٣٦٦ حوض رقم ٢ وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .



● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٣١–١٧ تاريخ ١٢–٨–١٩٩٦ والمتضمن احداث طريق بعرض ١٠م لتخدم القطعة رقم١٣ حوض رقم –٢– بين وادي الدير والمجر من خلال الفضله المجاورة لشارع ذو سعة ١٢م وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم ٩ بند –٥– لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ المتضمن تعديل الشارع ذات السعة ٦م والمار لمحاذاة القطع ذوات الارقام ١٦٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٦٩، ١٧٠ حوض رقم ٢ البلد وذلك لوجود فرق في المنسوب بين الطريق المفتوحه والمعبدة على الواقع والارض التي تليها من الجهة الجنوبية وذلك لوجود جدار استنادي بارتفاع من ٥ – ٦م وليتلائم مع وضع الطريق المعبد وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم ٩ بند –٣– لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ المتضمن تخفيض سعة الشارع المتجهة من الشمال الى الجنوب والمار بالقطع ذوات الارقام ٥٩، ٩٦، ١٠٤، ١٠٣، ١١٨، ١١٧ حوض رقم –١– السلطاني من ١٦م ليصبح ١٢م وذلك لوجود عوائق كثيرة في سعة الشارع وان حجم الملكيات صغيره .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٢٤–٤ تاريخ ٣–٧–١٩٩٦ والمتضمن تحويل البلوك الواقع والمحصور ما بين شارع مخيم سوف القديم والطريق ذات السعة ٦م والمحاذية للقطعة رقم ٢٦٥، ٢٤٢ من حوض رقم –٢– بين وادي الدير والمجر وشارع القاهرة من الجهة الجنوبية وشارع صنعاء من الجهة الشرقية من تنظيم سكن –ب– الى سكن –ج– حتى يتمكن الشركاء من الافراز وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي جرش رقم ٣٥–١٧ تاريخ ٩–٩–١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال البلوك المحصور مابين شارع النصر وشارع الملك عبدالله وشارع الرمله وشارع غرناطه من صفة تنظيم تجاري الى تجاري بكامل القطع وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي كفرخل رقم ١٩ لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٨–٧–١٩٩٦ والمتضمن زيادة سعة الطريق المارة ما بين القطعتين رقم ٤٥، ٥١ حوض رقم ١٧ معرش نقرش والمتفرع من الشارع ذات السعة ١٢م بحيث يصبح ٦م بدلا من ٣م مناصفة بين القطعتين وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم –٩– بند –١٤– لسنة ١٩٩٦م تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ والمتضمن تعديل الطريق ذات السعة ٣م والمارة بالقطع ذوات الارقام ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦ حوض رقم –٢– البلد وذلك وحسب الواقع القائم والمعبد ولتفادي الابنية القائمة في سعة الطريق القديمة وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم –٩– بند –١٤– لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال السكن للقطعة رقم ٣٣٠ حوض رقم –٢– البلد لتصبح سكن –ب– بدلا من سكن ريفي واعتماد الطريق المارة بالجهة الغربية من القطعة المذكورة بامالاه اعتمادا تنظيميا وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم ٩ بند –١١– لسنة ١٩٩٦م، تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ والمتضمن الابقاء على الطريق المارة بالقطع ذوات الارقام ١٦، ١٧، ١٧٢، ٣٥٠، حوض رقم –٢– البلد بسعة ٤م واعتمادها تنظيمياكونها أصبحت متعارف عليها ومفتوحه على الواقع ولحاجة المجاورين لها وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

بان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي ريمون رقم ٩ بند ١٠ لسنة ١٩٩٦ تاريخ ١٣–٦–١٩٩٦ والمتضمن :–

أ – تعديل الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٤٥، ١٤٤، حوض رقم –٢– البلد وذلك بتخفيض سعته ليصبح ١٠م بدلا من ١٢م كون الشارع الذي سيلتقي به ذات سعة ١٠م ولتخفيض الاضرار الحاصلة للمنزليين القائمين .

ب – تعديل الشارع نفسه بازاحته على الطريق الزراعي المار بين القطعتين .

ج – تعديل الشارع المار بالجهة الجنوبية لتفادي البناء القائم الذي يقع جزء منه في سعة الشارع وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

بان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي رقم ٣٥–١٩، تاريخ ٩–٩–١٩٩٦ والمتضمن ترسيم كيرفات لربط شارع بعرض ١٢م والمار بالقطعة رقم ٧٤٤ بحوض رقم ٢ بين وادي الذير والمجر والقطعه رقم ٥١ من نفس الحوض وحسب الترسيم المعد من قبل البلدية .

بان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية في محافظة جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي نحله رقم ٥٨–٩٦ تاريخ ٦–١١–١٩٩٦ والقاضي على زيادة سعة الشارع التنظيمي لو سعة ٣م الى سعة ٦م والذي يمر بقطع الاراضي التالية : ٦٦٨، ٦٧٨ من حوض رقم –١– الكروم وذلك نظرا للكثافة السكانية المتزايدة في المنطقة على هذا [illegible]

بان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه اعلاه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب اللجنة المحلية ضمن المدة القانونية المقررة .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء قصبة مادبا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا السيد علي قعدان الفايز

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة –٢٤– من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ٨٦ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على الغاء الدخله المارة بالقطعه رقم ٢٢ حوض رقم –٤– من اراضي الفيصلية ووضعها موضع التنفيذ خلال مدة خمسة عشر يوما اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الخطابيه بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ١٤٢ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطعه رقم ١٨ حوض رقم –٤– من اراضي الخطابيه .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المامونية بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء قصبة مادبا قررت بقرارها رقم ١٢٨ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية في المامونية رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تحويل باقي القطعة رقم ٢٢٦ حوض رقم –١– من اراضي المامونية من زراعي الى سكن – ب – .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في دار المجلس القروي خلال المدة القانونية للاعتراض مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الطره بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا قررت بقرارها رقم ٥٣ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الطرة رقم ٢٢٥–٣٩ تاريخ ٧–١٠–١٩٩٦ المتضمن تغيير صفة الاستعمال لقطعة الارض رقم ٣٧ من حوض رقم –٤– المحاذين من سكن ريفي الى سكن ب وذلك لكثرة تعدد الشركاء في القطعة ولتوفر الخدمات فيها ولاحداث شوارع تقديميه . وايداع ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الطره خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية .

يوسف الفياض الطلافحة
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الرمثا

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كريمة بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٢٩ـ٥ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كريمة رقم ٥٢ لعام ١٩٩٦ والمتضمن احداث شارع سعة ٨م وذلك بمحاذاة الوحدة السكنية رقم ١٣، ١٨ والغاء الشارع سعة ٨م المار من القطع ٣٥ بمحاذاة الوحدة رقم ٣٢ وذلك لخدمة البناء القائم على الوحدة رقم ١٢ وحسب الواقع المفتوح .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كريمة خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

محمد صالح البطاينة
متصرف لواء الاغوار الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء الاغوار الشمالية اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة وقاص رقم ٣ـ٤ تاريخ ٧ـ١١ـ١٩٩٦ والمتضمن تعديل الدخلة التنظيمية المارة من القطع ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦ حوض ٢١ وقاص الجنوبي وذلك للجهة الجنوبية لتفادي الاضرار بالبناء القائم على القطعة ١٠٤ .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة وقاص خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

محمد صالح البطاينة
متصرف لواء الاغوار الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية

اعلان

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٦ـ٢ لعام ١٩٩٥ في بلدة تبنه والمتضمن : الغاء الطريق ٦م المارة من داخل قطعه الارض ـ مقبرة اسلامية ـ والمستثناه من التسوية وحدود ملكية ظاهر مثقال الشريده وذلك لوجود بعض القبور في منتصف الشارع .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية تبنة خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

قاسم بني هاني
متصرف لواء الكورة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة

اعلانات
صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة
السيد سالم مصطفى الصمادي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٣ لعام ١٩٩٦ في بلدة جفين والمتضمن : احداث طريق ٥م تصل المنزل المواطن صالح محمد حسين ابو شقير .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١ـ٣٤ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن :

١ ـ تنظيم شوارع تخديمية ضمن حوض رقم ١٢ بلوطه من اراضي دير ابي سعيد وحوضي ١٥ الميسر و ١٦ بلوطه من اراضي كفر الماء على الحدود المشتركة لربط هذه الشوارع المقترحه بالشوارع المصدقة ضمن المخططات الهيكلية للبلدتين .

٢ ـ تخفيض وتعديل مسار الشارع التخديمي سعة ٢٠م المار على الحدود المشتركة للبلدتين والمرسم فقط على مخطط كفر الماء الهيكلي رغم مرور قسم منه ضمن حدود بلدية دير ابي سعيد الى سعتي ١٢م و ١٦م حسب اتصال الشوارع المصدقة به وذلك لرفع الضرر من الابنية القائمة في سعته ويشمل التنظيم القطع ارقام ١٠، ٤٥، ٧٦، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٧٢، ١٣، ١٠٣، ٣٣، ٣٥، ٣٩، ٣٨، ١٨، ١٩، ٦، ٧، ٨، حوض رقم ١٢ بلوطه من اراضي دير ابي سعيد والقطعه رقم ٣ حوض ١٥ الميسر والقطع ١٢، ١٣، ٢٦، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، من حوض ١٦ بلوطه من اراضي كفر الماء .

٣ ـ ادخل اجزاء من القطع ١٠، ٤٥، ٧٦، ٤٢، ٤١، ٤٠، ٧٢، ١٣، ١٠٣، ٣٩، ٣٨، ١٨، ٦، ٧، ٨ والقطعتان ٣٥، ١٩ حوض ١٢ بلوطه الى حدود التنظيم وتنظيمها سكن ـأـ . حيث المنطقة صالحة للبناء لخدمة المواطنين .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٤ـ١ لعام ١٩٩٦ في بلدة جفين والمتضمن : ـ تعديل شارع سعة ١٠م المار بارض المواطن على محمود الزعبي المستثناه من التسوية حوض ـ٣ـ البلد وذلك لما يفتته من ملكيته وليستفاد من هذا التعديل ليكون محاذي للمقبرة الاسلامية وكذلك تثبيت الطريق المفتوح المؤدي للمقبرة سعة ٦م وتعديله .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه و اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٤—٠٤ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : الغاء الطريق التنظيمي المفرز سعة ٦م والمارة ما بين القطع ٥٧، ٥٩، ٤٢ ستابقا حوض رقم —٢— باب السمط من اراضي السمط وتصل الشارعين سعة ٢٠م بالشارع سعة ١٤م كون وضعها الحالي يكلف مبالغ باهظة للتعويض وجميع القطع مخدومة بشوارع اخرى .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة تبنه رقم ٢٣—١ تاريخ ٦—٦—١٩٩٥ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن : — تعديل الطريق التنظيمي المار من أمام منزل السيد علي محمود نايف الشريده بحيث يكون التعديل بمقدار ازالة الضرر عن المنزل من الجهة الغربية في بلدة تبنه .

موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة جفين رقم —٢— تاريخ ٣١—١—١٩٩٦ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن : — تخفيض الشارع من ٦م الى ٤م المار بارض زيدان صالح المحمود الزعبي وصبحي ابراهيم في بلدة جفين ، موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة —٢٤— من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٦—٩ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفر كيفيا والمتضمن : —تعديل كيرف منحنى الشارع من منزل المواطن طلال محمد العمري الى الجهة المقابلة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفر كيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم —١٠ لعام ١٩٩٦ في بلدة كفر كيفيا والمتضمن : —تعديل حدود الشارع سعة ٨م حسب الواقع المعبد والمصالح عليه سابقا بحيث يصبح الشارع على صفر القطعة رقم ٢٣ والعائدة ملكيته الى السيد احمد عقله العمري وبنفس السعه ٨م .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي كفر كيفيا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢—٥٤ لعام ١٩٩٦ في بلدة بيت ايدس والمتضمن : —احداث شوارع لغاية الخدمات ضمن القطع ارقام ١٤، ١٥، ٤٦، ٤٧، ١٦ من حوض الوردة رقم ١٤ من اراضي بيت ايدس والواقعة ضمن حدود بلدية بيت ايدس لايصال التيار الكهربائي للمساكن الواقعة ضمن هذه القطع مع تنظيم نهايات مغلقة للشارعين .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية بيت ايدس خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٥—٤٠ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن : تعديل الطريق سعة ٤م المارة ضمن القطع ٧٠٢، ٧٠٩، ٧١١ حوض —٥— البلد مرحبا حي رقم —٤— بحيث تنظم الطريق الافرازي حسب واقعها وتلغي الاجزاء الزائدة من سعة الطريق الافرازي وذلك لتجنب هدم الابنية القائمة قبل التنظيم ضمن القطعتان رقم ٧٠٩، ٧١١ من نفس الحوض .

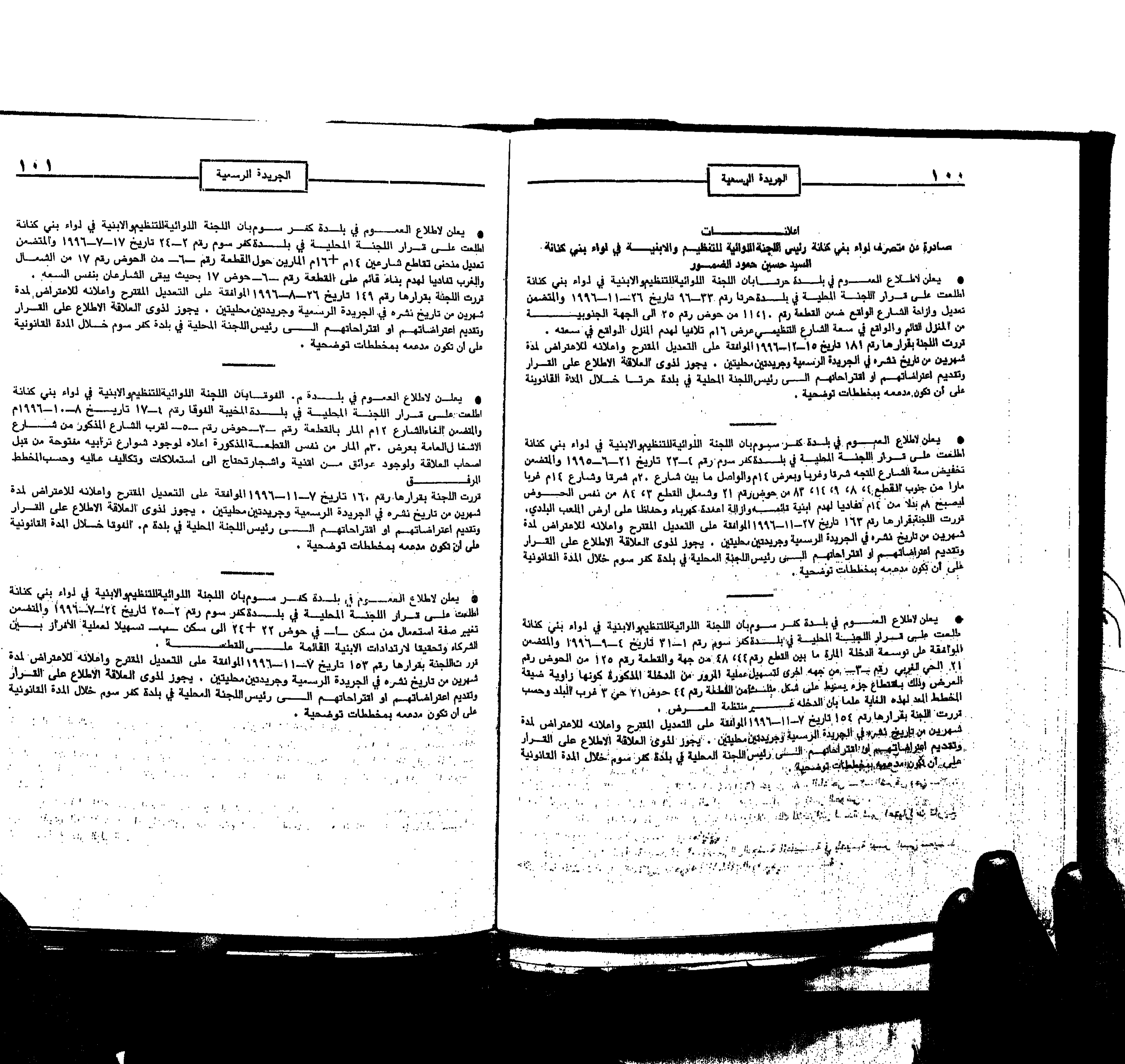
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٧—٣٩ لعام ١٩٩٦ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن تعديل الشارع سعة ١٢م المار ضمن القطع ١، ٢، ٣، ٤، ١,٢ حوض —٨— البلد حي —٣— الوسط من اراضي دير ابي سعيد الشرقي بنفس السعة بحيث يتطابق مع الشارع الافرازي وضمن القطع ١، ٤، ١٢، ٢٦ حوض —٨— البلد حي —٢— الشرقي وحي —٣— الوسط لرفع الضرر عن البناء القائم على القطعه رقم —١— من نفس الحوض .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية دير ابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .



اعلانـــــــــــات

صادرة عن متصرف لواء بني كنانة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنيـــة في لواء بني كنانة
السيد حسين حمود الضمـور

● يعلن لاطـلاع العمــــوم في بلـــدة حرتـــا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علـى قـرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة حرتا رقم ٣٣–٩٦ تاريخ ٢٦–١١–١٩٩٦ والمتضمن تعديل وازاحة الشـارع الواقع ضمن القطعة رقم ١١٤١٠ من حوض رقم ٢٥ الى الجهة الجنوبيـــــــة من المنزل القائم والواقع في سعة الشارع التنظيمـــي عرض ١٦م تلافيا لهدم المنزل الواقع في سعته .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٨١ تاريخ ١٥–١٢–١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة حرتـا خـلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضحية .

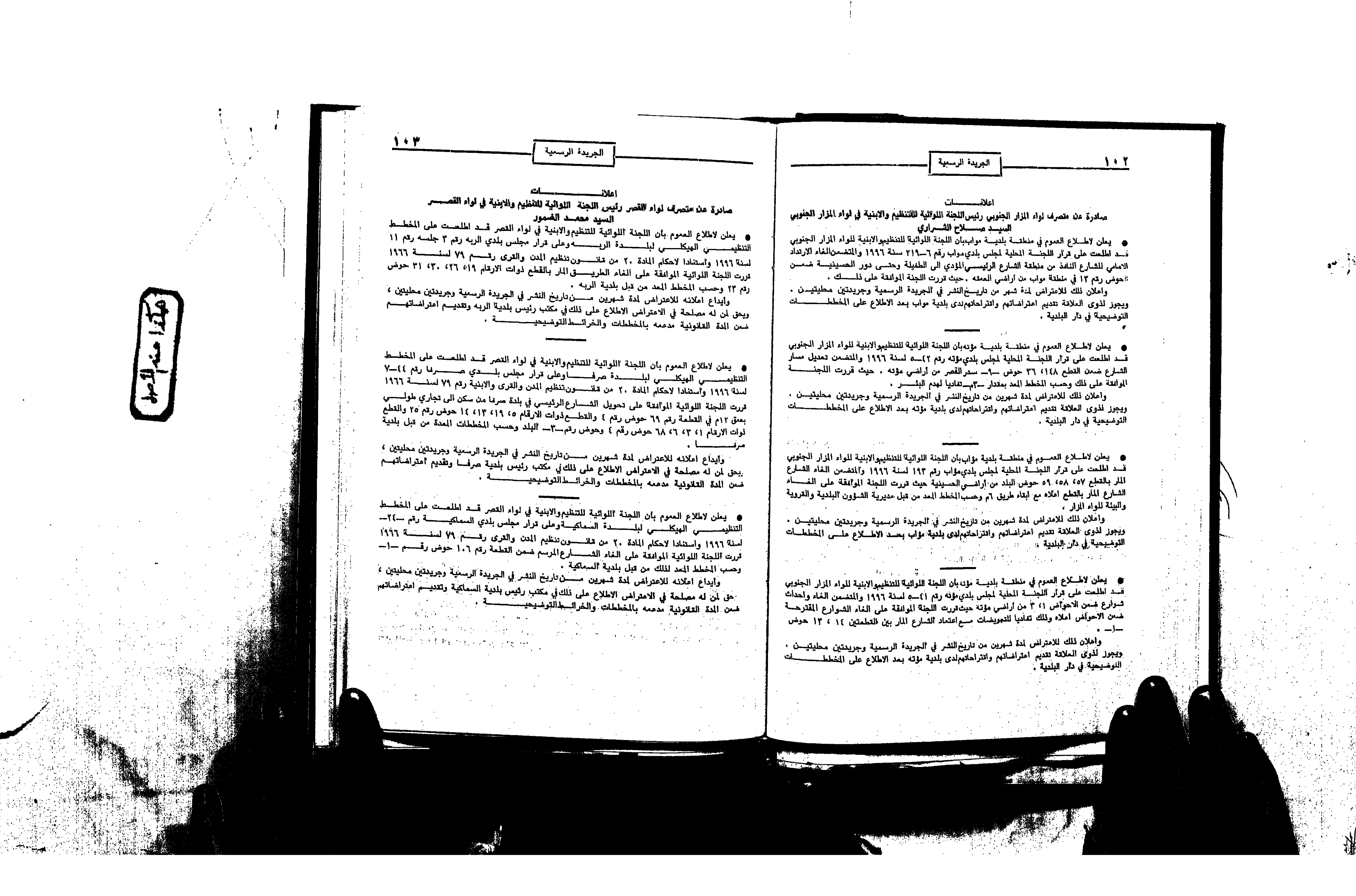
● يعلن لاطلاع العمــوم في بلـدة كفـر سـوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علـى قـرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة كفر سوم رقم ٤–٢٣ تاريخ ٢١–٦–١٩٩٥ والمتضمن تخفيض سعة الشارع المتجه شرقا وغربا وبعرض ١٤م والواصل ما بين شارع ٢٠م شرقا وشارع ١٤م غربا مارا من جنوب القطع ٤، ٨، ٩، ١٤، ٨٣ من حوض رقم ٢١ وشمال القطع ٤٣، ٨٤ من نفس الحـــوض ليصبح ٨م بدلا من ١٤م تفاديا لهدم ابنية قائمــــة وازالة اعمدة كهرباء وحفاظا على ارض الملعب البلدي ،
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٦٣ تاريخ ٢٧–١١–١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة كفر سوم خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضحية .

● يعلن لاطلاع العمـــوم في بلـدة كفـر ســوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة طلعت علـى قـرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة كفر سوم رقم ١–٣١ تاريخ ٤–٩–١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على توسعة الدخلة المارة ما بين القطع رقم ٤٤، ٤٨ من جهة والقطعة رقم ١٢٥ من الحوض رقم ٢١. الحي الغربي رقم –٣– من جهه اخرى لتسهيل عملية المرور من الدخلة المذكورة كونها زاوية ضيقة العرض وذلك باقتطاع جزء بسيط على شكل مثلـــث من القطعة رقم ٤٤ حوض ٢١ حي ٣ غرب البلد وحسب المخطط المعد لهذه الغاية علما بان الدخله غـــــير منتظمة العـــرض .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٥٤ تاريخ ٧–١١–١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة كفر سوم خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمه بمخططات توضحية .

● يعلن لاطلاع العمـــوم في بلـدة كفـر ســوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علـى قـرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة كفر سوم رقم ٢–٢٤ تاريخ ١٧–٧–١٩٩٦ والمتضمن تعديل منحنى تقاطع شارعين ١٤م +١٦م المارين حول القطعة رقم –٦– من الحوض رقم ١٧ من الشمـال والغرب تفاديا لهدم بناء قائم على القطعة رقم –٦– حوض ١٧ بحيث يبقى الشارعان بنفس السعه .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٤٩ تاريخ ٢٦–٨–١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة كفر سوم خـلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضحية .

● يعلـن لاطلاع العمـوم في بلـــدة م. الفوقـــا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علـى قـرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة المخيبة الفوقا رقم ٤–١٧ تاريـــخ ٨–١٠–١٩٩٦م والمتضمن الغاء الشارع ١٢م المار بالقطعة رقم –٣– حوض رقم –٥– لقرب الشارع المذكور من شـــارع الاشغال العامة بعرض ٣٠م المار من نفس القطعـــة المذكورة اعلاه لوجود شوارع ترابيه مفتوحة من قبل اصحاب العلاقة ولوجود عوائق مـــن ابنية واشجار تحتاج الى استملاكات وتكاليف عاليه وحسب المخطط المرفـــــــق
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٦٠ تاريخ ٧–١١–١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة م. الفوقا خـلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضحية .

● يعلن لاطلاع العمـــوم في بلـدة كفـر ســوم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة اطلعت علـى قـرار اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة كفر سوم رقم ٢–٢٥ تاريخ ٢٤–٧–١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال من سكن –أ– في حوض ٢٢ +٢٤ الى سكن –ب– تسهيلا لعملية الافراز بـــين الشركاء وتحقيقا لارتدادات الابنية القائمة علـــى القطعـــة .
قررت اللجنة بقرارها رقم ١٥٣ تاريخ ٧–١١–١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة كفر سوم خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بمخططات توضحية .



اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء المزار الجنوبي رئيس اللجنة اللوائية للاتنظيم والابنية في لواء المزار الجنوبي
السيـد صـــلاح الشـراري

● يعلن لاطـلاع العموم في منطقـة بلديـة موابـبان اللجنة اللوائية للتنظيموالابنية للواء المزار الجنوبي قـد اطلعت على قرار اللجنـة المحلية لمجلس بلدي مواب رقم ٦–٢١٩ سنة ١٩٩٦ والمتضمن الغاء الارتداد الامامي للشارع النافذ من منطقة الشارع الرئيسـي المؤدي الى الطفيلة وحتـى دور الحسينيـة ضمـن حوض رقم ١٢ في منطقة مواب من اراضي العمقه ، حيث قررت اللجنة الموافقة على ذلـك .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن . ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية مواب بعد الاطلاع على المخططـات التوضيحية في دار البلدية .

● يعلن لاطـلاع العموم في منطقـة بلديـة مؤتهبان اللجنة اللوائية للتنظيموالابنية للواء المزار الجنوبي قـد اطلعت على قرار اللجنـة المحلية لمجلس بلدي مؤته رقم ٤٢–٥ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن تعديل مسار الشارع ضمن القطع ١٤٨، ٣٦ حوض –٩– سدر القصر من أراضي مؤته . حيث قررت اللجنـة الموافقة على ذلك وحسب المخطط المعد بمقدار –٣م– تفاديا لهدم البئـر .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية مؤته بعد الاطلاع على المخططـات التوضيحية في دار البلدية .

● يعلن لاطـلاع العمـوم في منطقـة بلدية مؤاب بان اللجنة اللوائية للتنظيموالابنية للواء المزار الجنوبي قـد اطلعت على قرار اللجنـة المحلية لمجلس بلدي مؤاب رقم ١٩٣ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الغاء الشارع المار بالقطع ٥٧، ٥٨، ٥٩ حوض البلد من أراضـي الحسينية حيث قررت اللجنة الموافقة على الغـاء الشارع المار بالقطع اعلاه مع ابقاء طريق ٦م وحسب المخطط المعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء المزار .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن . ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية مؤاب بعـد الاطـلاع علـى المخططـات التوضيحية في دار البلدية .

● يعلن لاطـلاع العموم في منطقـة بلديـة مؤته بان اللجنة اللوائية للتنظيموالابنية للواء المزار الجنوبي قـد اطلعت على قرار اللجنـة المحلية لمجلس بلدي مؤته رقم ٤١–٥ لسنة ١٩٩٦ والمتضمن الغاء واحداث شوارع ضمن الاحواض ١، ٣ من اراضي مؤتة حيث قررت اللجنة الموافقة على الغاء الشوارع المقترحـة ضمن الاحواض اعلاه وذلك تفاديا للتعويضات مـع اعتماد الشارع المار بين القطعتين ١٤ ، ١٣ حوض –١– .
واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتيـن ، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى بلدية مؤته بعد الاطلاع على المخططـات التوضيحية في دار البلدية .

اعلانـــــــات

صادرة عن متصرف لواء القصر رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصـر
السيد محمـد الضمور

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قـد اطلعـت على المخطـط التنظيمـي الهيكلـي لبلـدة الربـه وعلى قرار مجلس بلدي الربه رقم ٣ جلسه رقم ١١ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانـون تنظيم المدن والقرى رقـم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الطريـق المار بالقطع ذوات الارقام ١٩، ٢٦، ٣٠، ٣١ حوض رقم ٢٣ وحسب المخطط المعد من قبل بلدية الربه .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ النشر في الجريدة الرسميه وجريدتين محليتين ، ويحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية الربه وتقديم اعتراضاتهـم ضمن المدة القانونية مدعمه بالمخططات والخرائـط التوضيحيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قـد اطلعـت على المخطـط التنظيمـي الهيكلـي لبلـدة صرفـا وعلى قرار مجلس بلـدي صـرفا رقم ٤٤–٧ لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانـون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تحويل الشـارع الرئيسي في بلدة صرفا من سكن الى تجاري طولـي بعمق ١٢م في القطعة رقم ٦٩ حوض رقم ٤ والقطـع ذوات الارقام ٥، ١٩، ١٣، ١٤ حوض رقم ٢٥ والقطع ذوات الارقام ١، ٣، ٦، ٦٨ حوض رقم ٤ وحوض رقم –٣– البلد وحسب المخططات المعدة من قبل بلدية صرفـا .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يحق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية صرفـا وتقديم اعتراضاتهـم ضمن المدة القانونية مدعمه بالمخططات والخرائـط التوضيحيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر قـد اطلعـت على المخطـط التنظيمـي الهيكلـي لبلـدة السماكيـة وعلى قرار مجلس بلدي السماكيـة رقم –٢٤– لسنة ١٩٩٦ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانـون تنظيم المدن والقرى رقـم ٧٩ لسنـة ١٩٦٦ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الشـارع المرسم ضمن القطعة رقم ١٠٦ حوض رقـم –١– وحسب المخطط المعد لذلك من قبل بلدية السماكية .
وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، حق لمن له مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتب رئيس بلدية السماكية وتقديـم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعمه بالمخططات والخرائـط التوضيحيـة .

اعلانــــــــــــات

صادرة عن متصرف لواء وادي السير رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـــواء وادي السير
السيد عبداللـــــه الحديـــــد

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس قروي مراق الامير رقم ١٠٧ تاريــخ٢٥–١١–١٩٩٦ والمتضمن الموافقــة علــى الشوارع المصدقه تصديقا مؤقتا بالقرار رقم ٤٣١ تاريـــــخ٩–٤–١٩٩٤ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليــة في مجلــس بلــدي قروي عراق الامير اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشــره للاعــلان في الجريــدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كــان هنالك ما يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٦٧٢ تاريــخ٣–١٠–١٩٩٦ والمتضمن تعديل مسار شارع تنظيمي المار بالقطعة رقم ٤٤٦، ٨٣ حوض –٢– الطبقة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليــة في مجلــس بلــدي مرج الحمام اثناء الـــدوام الرسمي ولمدة شهـــر من تاريخ نشــره للاعــلان في الجريــدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كــان هنالك ما يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٧٣٥ تاريـــخ ٢٤–١٠–١٩٩٦ والمتضمن تعديل الشارع المـــار بالقطع ذوات الارقام ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩ حوض –٢– الطبقه بحيث يتطابــق الشارع التنظيمي مع الشارع الافرازي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليــة في مجلــس بلــدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي لمدة شهـــر من تاريخ نشــره للاعــلان في الجريــدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كــان هنالك ما يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٧٣٧ تاريـــخ٢٤–١٠–١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمـــال القطعة رقم ٤٣ حوض –٦– القصير من سكن –أ– الى سكن –ب– .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليــة في مجلــس بلــدي مرج الحمام اثناء الدوام الرســمي لمدة شهـــر من تاريخ نشــره للاعــلان في الجريــدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كــان هنالك ما يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس قروي البصة رقم ٦٥ تاريخ ١٦–١١–١٩٩٦ المتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم –١٠– حوض رقم –٥– من اراضي البصه .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليــة في مجلــس بلــدي قروي البصة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهـــر من تاريخ نشــره للاعــلان في الجريــدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كــان هنالك ما يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٤٧٠ تاريخ ٢٤–١٠–١٩٩٦ والمتضمن الغاء دخله بالقطعه رقم ٤٧ حوض رقم ٤ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليــة في مجلــس بلــدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهـــر من تاريخ نشــره للاعــلان في الجريــدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كــان هنالك ما يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٧٣٣ تاريـــخ ٢٤–١٠–١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمـــال القطعة رقم ٢٧ حوض رقم –١– من سكن –أ– الى سكـــن –ج– .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليــة في مجلــس بلــدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهـــر من تاريخ نشــره للاعــلان في الجريــدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كــان هنالك ما يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لــواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنــة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٧٣٦ تاريخ ٢٤–١٠–١٩٩٦ والمتضمن توسيع شارع تنظيمي امام القطعة رقم ١٨١ حوض رقم ٢ بعرض ١٢م .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علــى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليــة في مجلــس بلــدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهـــر من تاريخ نشــره للاعــلان في الجريــدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كــان هنالك ما يوجــب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فــي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنـة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٨١١ تاريـخ ١١-١١-١٩٩٦ والمتضمن الغاء شارع واحـداث شارع اخر بالقطع ٦٠، ١٠٠، ١٠١ حوض رقم ـ٨ـ من أراضي مرج الحمـام .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع علـى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـة في مجلـس بلـدي مرج الحمـام اثناء الدوام الرسـمي لمـدة شهـر من تاريخ نشـره للاعـلان في الجريـدة الرسميـة وجريدتين محليتين حتى اذا كـان هنالك ما يوجـب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـي المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لـواء وادي السير بانها قررت الموافقة على قرار اللجنـة المحلية لمجلس بلدي مرج الحمام رقم ٤٥٩ تاريـخ ٢٧-٧-١٩٩٦ والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة ٢٣، ٢٦ حوض رقم ٤ من احكام خاصة الى سكـن ـدـ والقطع واقعه ضمن اسكان ماليـه .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـى القرار المذكور في مكتب اللجنة المحليـة في مجلـس بلـدي مرج الحمـام اثناء الدوام الرسـمي لمـدة شهـر من تاريخ نشـره للاعـلان في الجريـدة الرسميـة وجريدتين محليتين حتى اذا كـان هنالك ما يوجـب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فـي المكان المشار أليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء عين الباشا رئيـس اللجنـة اللوائيـة في لـواء عـين الباشا السيد يحيـى الحديـد

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية قررت الموافقـة على ايداع اعلان مخطط تخفيض الشارع المحاذي للقطـع ذوا تالارقام ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١ حوض ـ٥ـ ربوع العدس من ١٢م ليصبح ٩م . للاعتراض لمـدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خـلال ساعات الـدوام الرسـمي وضـمن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية قررت الموافقـة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطع ١٠٠، ١٠١ حوض ـ٨ـ ام بطنه من سكن ـاـ وريفي الى سكن ـجـ للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنه المحلية لبلدية ابو نصير .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خـلال ساعات الـدوام الرسـمي وضـمن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقـة على ايداع اعلان مخطط الغاء الدخله التنظيمية سعة ٣م المارة بين القطع ٢٣٥٩، ٣٦٢ حوض ـ٩ـ ام صفاتين من أراضي عين الباشا . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية عين الباشا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خـلال ساعات الـدوام الرسـمي وضـمن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقـة على ايداع اعلان مخطط تعديل الشارع التنظيمي بعرض ٦م المار بالقطع رقم ١٩ حوض ـ٢ـ ام رجم ومـرج الصانع من أراضي ابو نصير لتلافي هدم جزء من البناء القائم . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنـة المحلية لبلدية ابو نصـير .

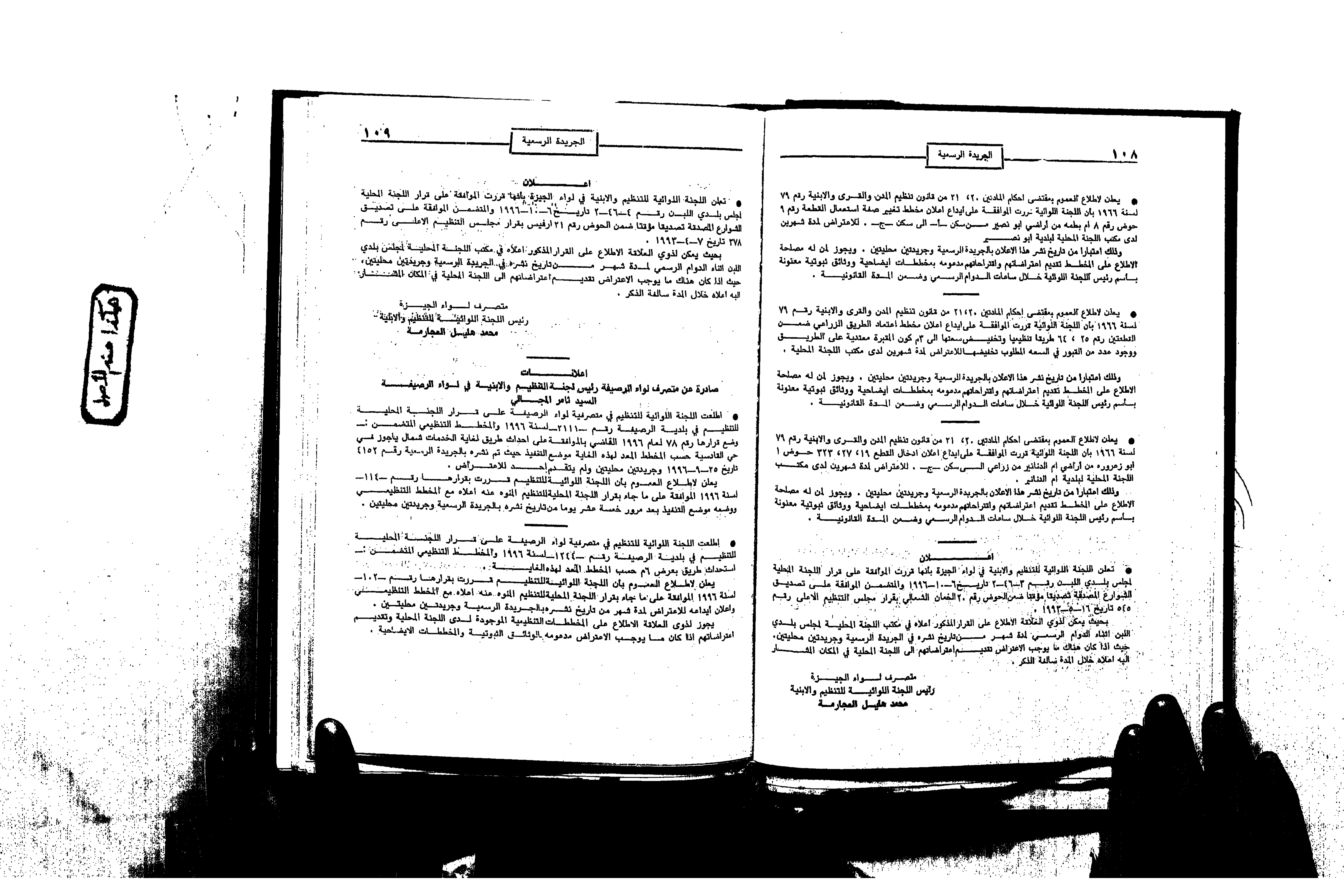
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خـلال ساعات الـدوام الرسـمي وضـمن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقـة على ايداع اعلان مخطط تعديل شوارع ضمن الحوض رقم ـ٥ـ . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنـة المحليـة .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خـلال ساعات الـدوام الرسـمي وضـمن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقـرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقـة على ايداع اعلان مخطط تخفيض سعة كيرف الشـارع المقتطع من القطعه رقم ٣٣٧ حوض ـ٥ـ ربـوع العدس . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنـة المحلية بلدية عين الباشا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطـط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططـات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة بـاسم رئيس اللجنة اللوائية خـلال ساعات الـدوام الرسـمي وضـمن المـدة القانونيـة .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٩ حوض رقم ٨ ام بطمه من أراضي ابو نصير من سكن أ الى سكن ج . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية ابو نصير

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط اعتماد الطريق الزراعي ضمن القطعتين رقم ٢٥ ، ٦٤ طريقا تنظيميا وتخفيض سعتها الى ٣م كون المقبرة معتدية على الطريق ووجود عدد من القبور في السعه المطلوب تخفيضها للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على ايداع اعلان ادخال القطع ١٩، ٢٧، ٣٢٣ حوض ١ ابو زمروره من أراضي ام الدنانير من زراعي الى سكن ج . للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية ام الدنانير .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية .

اعلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي اللبن رقم ٣-٤٦-٢ تاريخ ٦-١٠-١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على تصديق الشوارع المصدقة تصديقا مؤقتا ضمن الحوض رقم ٢٠ الضمان الشمالي بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٥٤٥ تاريخ ١٦-٥-١٩٩٣ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي اللبن اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر .

متصرف لواء الجيزة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
محمد هليل المجارمة

اعلان

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الجيزة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي اللبن رقم ٤-٤٦-٢ تاريخ ٦-١٠-١٩٩٦ والمتضمن الموافقة على تصديق الشوارع المصدقة تصديقا مؤقتا ضمن الحوض رقم ٢١ ارفيس بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٣٧٨ تاريخ ٧-٤-١٩٩٣ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي اللبن اثناء الدوام الرسمي لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حيث اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر .

متصرف لواء الجيزة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
محمد هليل المجارمة

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء الرصيفة رئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء الرصيفة
السيد ثامر المجالي

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -٢١١١- لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن :- وضع قرارها رقم ٧٨ لعام ١٩٩٦ القاضي بالموافقة على احداث طريق لغاية الخدمات شمال ياجوز في حي القادسية حسب المخطط المعد لهذه الغاية موضع التنفيذ حيث تم نشره بالجريدة الرسمية رقم ٤١٥٢ تاريخ ٢٥-٩-١٩٩٦ وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١١٤- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -١٢٤٤- لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن :- استحداث طريق بعرض ٦م حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٠٢- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه اعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -١١٩٤- لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن :- وضع قرارها رقم ٤٠١ لعام ١٩٩٦ القاضي بالموافقة على استحداث دخله بعرض لا يقل عن ٣م في حي الرشيد موضع التنفيذ حيث تم نشره بالجريدة الرسمية رقم ٤١٤١ تاريخ ١٠-٨-١٩٩٦م وجريدتين محليتين ولم يتقدم احد للاعتراض .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٠٨- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه مع المخطط التنظيمي ووضعه موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة بصفتها لجنة محلية على الاقتراح الوارد من وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة مرفق كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر-٣-٩-٣١٧٩٤ تاريخ ٣٠-١١-١٩٩٦ والمخطط التعديلي المتضمن تعديل مسارات شوارع تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٧ من اراضي جريبا .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم بصفتها لجنة محلية قررت بقرارها رقم ١١١ لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء باقتراح وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة المنوه عنه باعلاه مع المخطط التعديلي . واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -١٢٠٥- لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن :- استحداث توسعة للطريق المفتوح على الواقع بحيث يصبح عشرة امتار وتعديل مساره في منطقة الكيرف تلافيا لهدم بناء قائم .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٨- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -٤٧٨- لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن :- استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٨، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، من حوض -٢- المخزن من سكن -د- الى صناعات خفيفة بارتدادات امامي وخلفي وجانبي -٥م- .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه والمخطط التنظيمي .

واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في متصرفية لواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية الرصيفة رقم -٦٤٢- لسنة ١٩٩٦ والمخطط التنظيمي المتضمن :- الغاء جزء من شارع تنظيمي واعتماد شارع اخر معبد على الواقع مع توسعته من ٦م الى ٨م .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم -١٠٠- لسنة ١٩٩٦ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه باعلاه مع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعومه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء ذيبان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان

السيد فاروق المجالي

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة القريات أن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان ، قررت بقرارها رقم ٨٠ تاريخ ١٨-١١-١٩٩٦ المتضمن الموافقة على تنظيم القطعة رقم ٤١ حوض رقم ١٣ من اراضي القريات كما هي مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدية الجبل الشرقي خلال المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم في قرية القبيبه ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان ، قررت بقرارها رقم ٨٢ تاريخ ١٨-١١-١٩٩٦ المتضمن اعتماد طريق مقترحه سعة ٨م ضمن الحوض رقم ٧ من أراضي القبيبه كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة اللوائية في متصرفية لواء ذيبان خلال المدة القانونية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مليح ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان ، قررت بقرارها رقم ـ٨٤ـ تاريخ ١٨ـ١١ـ١٩٩٦ المتضمن وضع صفة المباني العامة على جزء القطعة رقم ـ٤ـ حوض رقم ١٥ وتحويلها الى سكن ـبـ من اراضي مليح كما هي مرسمة على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم للجنة المحلية في مجلس بلدي مليح خلال المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة لب ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان قررت بقرارها رقم ٧٩ تاريخ ١٣ـ١١ـ١٩٩٦ المتضمن رفع صفة المساجد من القطعة رقم ـ٤ـ حوض رقم ـ ٢٧ ـ واعتمادها على القطعة رقم ـ٥ـ حوض ـ٢٧ـ من اراضي لب كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وأيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة لب خلال المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ذيبان بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان ، قررت بقرارها رقم ٨٦ تاريخ ٢٧ـ١١ـ١٩٩٦ الموافقة على احداث شارع بعرض ١٫٢م من القطعة رقم ١٥ حوض رقم ـ٢ـ من اراضي ذيبان كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وأيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس بلدي ذيبان خلال المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الجديدة وبلوطه والعريض ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان قررت بقرارها رقم ٧٤ تاريخ ١٣ـ١١ـ١٩٩٦ الموافقة على تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار بالقطع ٧٢١، ٧٢٠ حوض رقم ـ٥ـ من اراضي الجديدة الى ٦م بدلا من ١٢م ، كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وأيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس قروي الجديده وبلوطه خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ذيبان ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان قررت بقرارها رقم ٨٥ تاريخ ١٨ـ١١ـ١٩٩٦ الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ١١ حوض ـ٤ـ الهواريه كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وأيداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس بلدي ذيبان خلال المدة القانونية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة لب ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان قررت بقرارها رقم ٧٣ تاريخ ١٣ـ١١ـ١٩٩٦ المتضمن الموافقة على تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ـ٨ـ حوض رقم ٦ من اراضي لب ، كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية لب خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة مكاور ان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء ذيبان قررت بقرارها رقم ١٠٠ لعام ١٩٩٦ . تاريخ ٢٧ـ١١ـ١٩٩٦ الموافقة على ازاحة الشارع المار بالقطعة رقم ٩٢ حوض رقم ـ٨ـ من اراضي مكاور يمر بالقطعة رقم ٩٣ من نفس الحوض والمنطقة كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية .

وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس قروي مكاور خلال المدة القانونية ومرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتية اللازمة .

اعــــلان

● يعلن للعموم بمقتضى احكام قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ، بان اللجنة اللوائية في لواء الموقر قررت بقرارها رقم ـ٥ـ لعام ١٩٩٦م الموافقة على الغاء طريق سعة ٦م والمارة بمحاذاة القطعة رقم ٤٣٠ حوض رقم ـ٦ـ البلد .

ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

احمد الشمالي العواملة
متصرف لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الموقر

اعــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة لواء المزار الشمالي بان اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ـ٢٨ـ تاريخ ١١ـ٩ـ١٩٩٦ باعتبارها لجنة محلية ولوائية الموافقة على اعتماد الطريق الافرازي سعة ٦م المار بين القطع ذوات الارقام ٤٥، ٤٦ حوض رقم ٢٣ كطريق تنظيمي وحسب المخطط المعد لذلك لغايات ايصال الخدمات واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة اعلاه الى مكاتب اللجنة اللوائية مدعمة بالمخططات اللازمة .

فارس اللوزي
متصرف لواء المزار الشمالي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم في منطقة لواء المزار الشمالي بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء المزار الشمالي قد قررت بقرارها رقم ـ٢٩ـ تاريخ ١١ـ٩ـ١٩٩٦ باعتبارها لجنة محلية ولوائية الموافقة على اعتماد طريق اربد عجلون القديم سعة ١٠م كطريق تنظيمي لغايات ايصال الخدمات وذلك بمحاذاة القطعة رقم ٢٠ حوض رقم ١ مزرعة دير البزك ، علما بـأن هذا الطريق بالاصل طريق افرازي ، وقررت اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة أعلاه الى مكاتب اللجنـة اللوائية مدعمة بالمخططـات والوثائـق اللازمـة .

فـارس النـوزي
متصرف لـواء المـزار الشمالـي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعلانـــات

صادرة من متصرف لـواء بني عبيد رئيـس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني عبيد السيد علي العلـوان

● يعلن لاطـلاع العمـوم في بلـدة ايـدون بأن اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ـ٦٠ـ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة ايدون رقم ٤٠ـ٢٧٣ لعـام ١٩٩٦ المتضمـن :ـ

تقليص سعة الشارع المار من أمام القطع ذوات الارقام ١٨٧، ١٨٦، ١٨٥، ١٨٤، ١٣٥ حوض رقـم ـ٣ـ الملتقي من أراضي ايدون وذلك لوجود جزء من البناء المقام على القطعة رقم ١٨٧ في سعة الشارع وذلـك من ١٦م الـى ١٤م .

واعلان ذلك للاعتراض لـمدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة في بلـدة ايـدون خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـة .

● يعلن لاطلاع العمـوم فـي بلـدة عاليـة بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ـ٩٣ـ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة عالية رقم ٤٤ لعـام ١٩٩٦ المتضمـن :ـ

فتح الشارع الرئيسي لمدخل قرية عالية المار بالقطع ارقام ٣٤، ٣٥، ١٢، ١٣، ١٤ من حوض رقم ـ٧ـ ليصل الى الشارع الحزامي غربا للقرية والتي سعته ١م على ان يأخذ من القطعة ٣٤ سعة ٣م مقابـل استبدالها من القطعة رقم ٣٥ بنفس السعة وذلك لرفع الضرر عن القطعة ٣٥ .

واعلان ذلك للاعتراض لـمدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة في بلـدة عاليـة خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلن لاطـلاع العمـوم في بلـدة ايـدون بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ـ١٠٣ـ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة ايـدون رقـم ٣٥٩ـ٣٨ لعام ١٩٩٦ المتضمـن :ـ

التعديل المقترح لالغاء جزء من منحنى شارع وجـزء من الشارع والمار بالقطعة رقم ١٣٧ حوض ١١ العيون من اراضي ايدون لاتساع سعة المنحنى .

واعلان ذلك للاعتراض لـمدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، ويجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة في بلـدة ايـدون خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحيـة والاوراق الثبوتيـة .

● يعلن لاطـلاع العمـوم في بلـدة ايـدون بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ـ١٠٤ـ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية الثاني في بلدة ايدون رقم ٤٠٢ـ٤٢ لعام ١٩٩٦ وقبول رد الاعتراض الـوارد .

بخصوص تغيير صفة استعمال من سكن اخضر الى سكن ـبـ ضمن الحوض رقم ـ٢٧ـ عرقان هلالة للقطع ذوات الارقام ٤٤، ٣٩، ٣٨، ٣٧، ٣٦، ٥١، ٥٣، ٥٨، ٣٢، ٣١، ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠ حيث ان تنظيم سكن ـبـ والمصدق يحـاذي الجزء المراد تحويله من الشمال ومن الجنوب ومن الشرق سكـن ـجـ .

بعد ان تم نشر اعلان ذلك للاعتراض بالجريدة الرسمية رقم ٤١٤٨ تاريخ ١٠ـ١٠ـ١٩٩٦ ووضع الاقتراح موضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن لاطـلاع العمـوم في بلـدة ايـدون بان اللجنة اللوائية في لواء بني عبيد قررت بقرارها رقم ـ٩٧ـ لعام ١٩٩٦ الموافقة على قرار اللجنـة المحلية في بلدة ايدون رقم ٣٩٣ـ٤٠ لعـام ١٩٩٦ المتضمـن :ـ

الغاء الجزء الثاني من النهاية المغلقة فقط بالقطعة رقم ٢٣٤ حوض ـ٥ـ كريزم من اراضي ايدون .

واعلان ذلك للاعتراض لـمدة شهر مـن تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ، يجـوز لذوي العلاقة تقديـم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـى اللجنـة المحليـة في بلـدة ايـدون خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراق الثبوتيـة .

اعـــــلان

● يعلن لاطلاع العموم العموم في بلدة صمـا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلـدة صمـا رقم ٣٠ تاريخ ١٠ـ١٢ـ١٩٩٥ والمتضمن استحداث شارع تنظيمي من القطعة رقم ٧٢٨ ليصل الدخله الافرازية مع الشارع التنظيمي سعة ٩م وتنتهي بسعة ٦م بنهاية الدخله المحاذية للقطعة ٧٠٥ .

قررت اللجنة بقرارها رقم ٤ـصما تاريخ ٨ـ٧ـ١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـى رئيس اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونيـة على ان تكون مدعمه بمخططات توضيحية .

متصرف لـواء الطيبه
رئيس اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة
علـي العلـوان

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء الطيبة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـم والابنيـة في لـواء الطيبة
السيد ونس الحراحشه

● يعلـن لاطـلاع العمـوم في بلـدة صمـــابان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبـه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلـدة صمـــــارقم ٢٥ـ٣ تاريخ ١٢ــ٩ــ١٩٩٦ والمتضمن تعديـل الشارع الواقع بين القطعتين ٦٠، ٦١ من حـوض رقم ٧ الجمه على ان يكون مناصفة بين القطعتين .
قررت اللجنة بقرارها رقم ٣٩ تاريخ ٧ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحيـــة .

● يعلــن لاطـلاع العمـوم في بلـدة صمـــابان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبـه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلـدة صمـــــارقم ٢٨ تاريخ ٢٥ــ٨ــ١٩٩٦ والمتضمن : تعديـل الشارع المار بالقطعة رقم ١٢ من حوض رقـم ــ١ــ الهدم مع تقليص سعة الكيرف في القطعة رقـم ١٩.
قررت اللجنة بقرارها رقم ٣٨ تاريخ ٧ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحيـــة .

● يعلــن لاطــلاع العموم فـــي بلدة دير السعنه بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبـه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلـدة دير السعنه رقم ٩ــ٣٣ تاريخ ٨ــ١٠ــ١٩٩٦ والمتضمن : تنظيم دخله سعة ٦م بين القطعتين ٢٧، ٢٨ حوض رقم ٦ بحيث تكون الدخله على حد المضافة وتخفيض سعـة الشارع ١٢م الى ٦م تفاديا لهدم البناء الواقع فـي سعته واقتراح دخله بسعة ٦م مناصفة بين نفـس القطعتين .
قررت اللجنة بقرارها رقم ٣٦ تاريخ ٢ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره فـي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة دير السعنه خلال المدة القانونية على أن تكون مدعمة بمخططات توضيحيـــة .

● يعلـــن لاطــلاع العمـوم في بلـدة صمـــابان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبـه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلـدة صمـــــارقم ٢٦ــ٢ تاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٦ والمتضمن : تحويل جزء من الحوض رقم ــ٨ــ من سكن ــج ــ الــى سكـــن ــد ــ .
قررت اللجنة بقرارها رقم ٤٥ تاريخ ١٦ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحيـــة .

● يعلـن لاطـلاع العمـوم في بلـدة صمـــابان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبـه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلـدة صمـــــارقم ٣٤ــ٣ تاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩٦ والمتضمن : تحويل شارع البزول من منطقة سكن الى شارع تجاري طولي بعمق ١٤م على أن يكون الارتداد عن الشارع التنظيمي صفر ابتداء من بداية حوض رقم ــ١ــ الهدم لغاية نهاية التنظيم من الغرب .
قررت اللجنة بقرارها رقم ٤٢ تاريخ ١٢ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحيـــة .

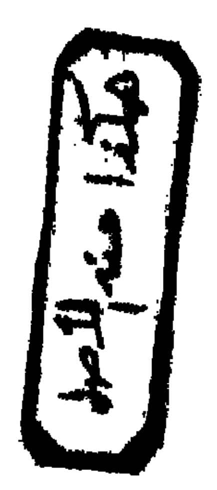
● يعلــن لاطــلاع العمـوم في بلدة دير السعنة بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبـه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلـدة دير السعنه رقم ٢٧ تاريخ ٢٧ــ١١ــ١٩٩٦ والمتضمن : تخفيض الكيرف المحاذي للقطعة رقم ٤٩ حوض رقم ٦ الجب الواقع داخل التنظيم وذلك لتفادي هدم البناء الواقع داخل الكيـــرف .
قررت اللجنة بقرارها رقم ٣٤ تاريخ ٢ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة دير السعنه خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحيـــة .

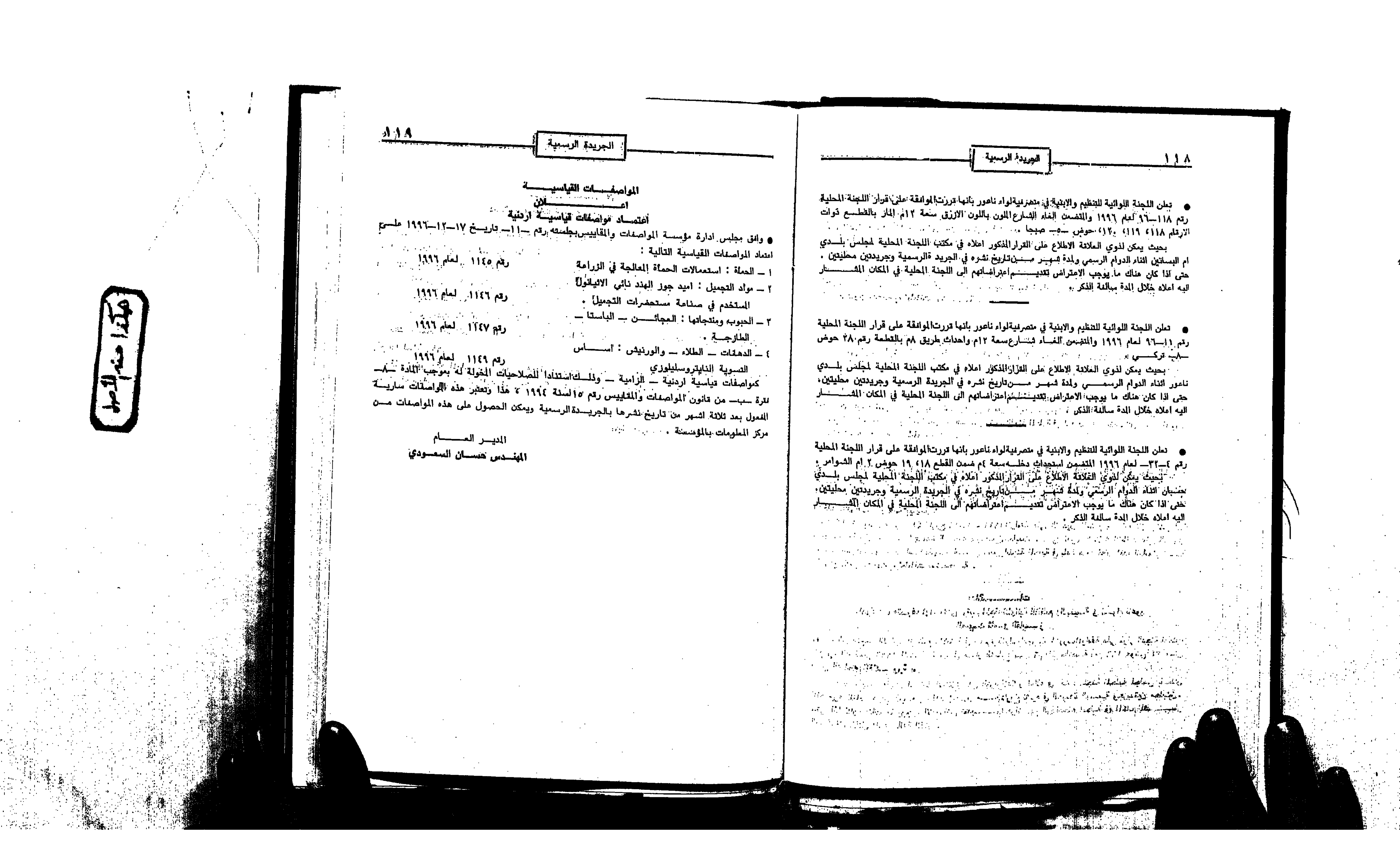
● يعلن لاطلاع العموم العموم في بلدة صمـــبا بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الطيبـه اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلـدة صمـــبـــارقم ٣١ــ٢ تاريخ ١٤ــ٩ــ١٩٩٦ والمتضمن : ترسيم دخله تنظيمية بسعة ٣م وبنهاية مغلقة تقع بين القطعة رقم ٧٠٧ والقطعـة رقـم ٧٠١ لتشمـــــل الدخله الافرازية الواقعة بينهما .
قررت اللجنة بقرارها رقم ٤٤ تاريخ ١٦ــ١٢ــ١٩٩٦ الموافقة على التعديل المقترح واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوى العلاقة الاطلاع على القـرار وتقديم اعتراضاتهـم او اقتراحاتهـم الـــى رئيس اللجنة المحلية في بلدة صما خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعمة بمخططات توضيحيـــة .

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء ناعور رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في لـواء ناعور
السيــد ثامــر الفايـــز

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم م هـ٥٦ لعام ١٩٩٦ المتضمن : تعديل مسار الشارع سعة ٦م المار بالقطعة رقم ١٦٦ حوض ٣٤ مـــن نفس القطعه المذكـــورة .
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلـــدي المنصورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهـــر مــــن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديـــــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشـــــار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر .





● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ١١٨–٩٦ لعام ١٩٩٦ والمتضمن الغاء الشارع الملون باللون الازرق سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ١١٨، ١١٩، ١٢٠، حوض –٥– صبحا .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي ام البساتين اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ١١–٩٦ لعام ١٩٩٦ والمتضمن الغاء شارع سعة ١٢م واحداث طريق ٨م بالقطعة رقم ٢٨ حوض –٨ب– تركي .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي ناعور اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء ناعور بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم ٤–٣٢– لعام ١٩٩٦ المتضمن استحداث دخلة سعة ٤م ضمن القطع ١٨، ١٩ حوض ٢ ام الشوامر .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور اعلاه في مكتب اللجنة المحلية لمجلس بلدي حسبان اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة سالفة الذكر .

المواصفات القياسية

اعلان

اعتماد مواصفات قياسية اردنية

● وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم –١١– تاريخ ١٧–١٢–١٩٩٦ على اعتماد المواصفات القياسية التالية :

١ – الحملة : استعمالات الحماة المعالجة في الزراعة — رقم ١١٤٥ لعام ١٩٩٦

٢ – مواد التجميل : اميد جوز الهند نائي الاثيانول المستخدم في صناعة مستحضرات التجميل . — رقم ١١٤٦ لعام ١٩٩٦

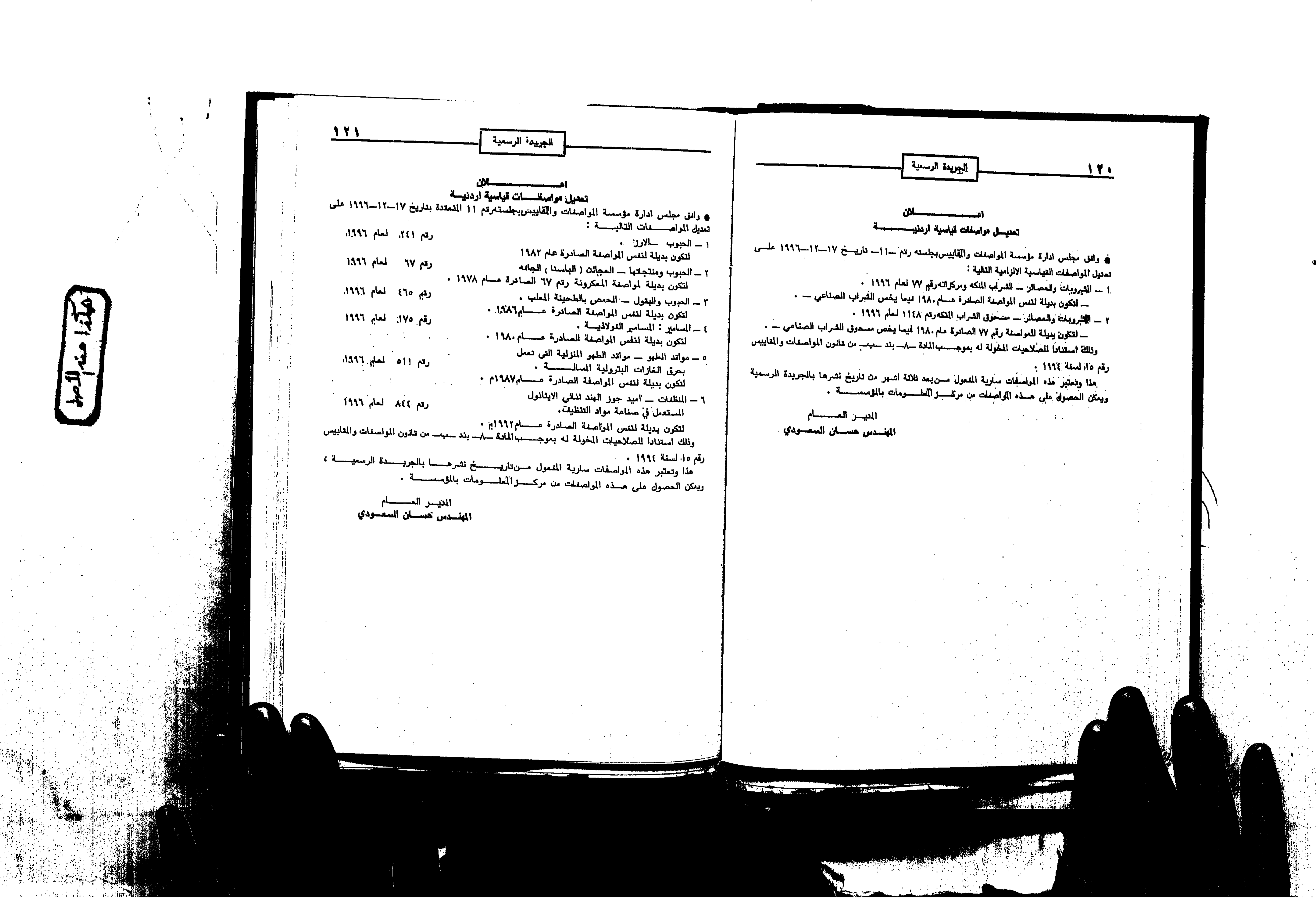
٣ – الحبوب ومنتجاتها : العجائن – الباستا – الطازجة . — رقم ١١٤٧ لعام ١٩٩٦

٤ – الدهانات – الطلاء – والورنيش : اساس التسوية النايتروسليلوزي — رقم ١١٤٩ لعام ١٩٩٦

كمواصفات قياسية اردنية – الزامية – وذلك استنادا للصلاحيات المخولة له بموجب المادة –٨– فقرة –ب– من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ ، هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مركز المعلومات بالمؤسسة .

المدير العام

المهندس حسان السعودي



اعـــــــــــلان
تعديـــل مواصفات قياسية اردنيــــــــــة

● وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم –١١– تاريـــخ ١٧–١٢–١٩٩٦ علـــى تعديل المواصفات القياسية الالزامية التالية :

١ – المشروبات والعصائر – الشراب المنكه ومركزاته رقم ٧٧ لعام ١٩٩٦ .
– لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عــام ١٩٨٠ فيما يخص الشراب الصناعي – .

٢ – المشروبات والعصائر – مسحوق الشراب المنكه رقم ١١٤٨ لعام ١٩٩٦ .
– لتكون بديلة للمواصفة رقم ٧٧ الصادرة عام ١٩٨٠ فيما يخص مسحوق الشراب الصناعي – .

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة له بموجـــــب المادة –٨– بند –ب– من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .

هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول مـــن بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية ويمكن الحصول على هـــذه المواصفات من مركـــز المعلـــومات بالمؤسســـــة .

المديـــر العــــــام
المهنــدس حســـان السعــودي

اعـــــــــــلان
تعديل مواصفـــــات قياسية اردنيـــة

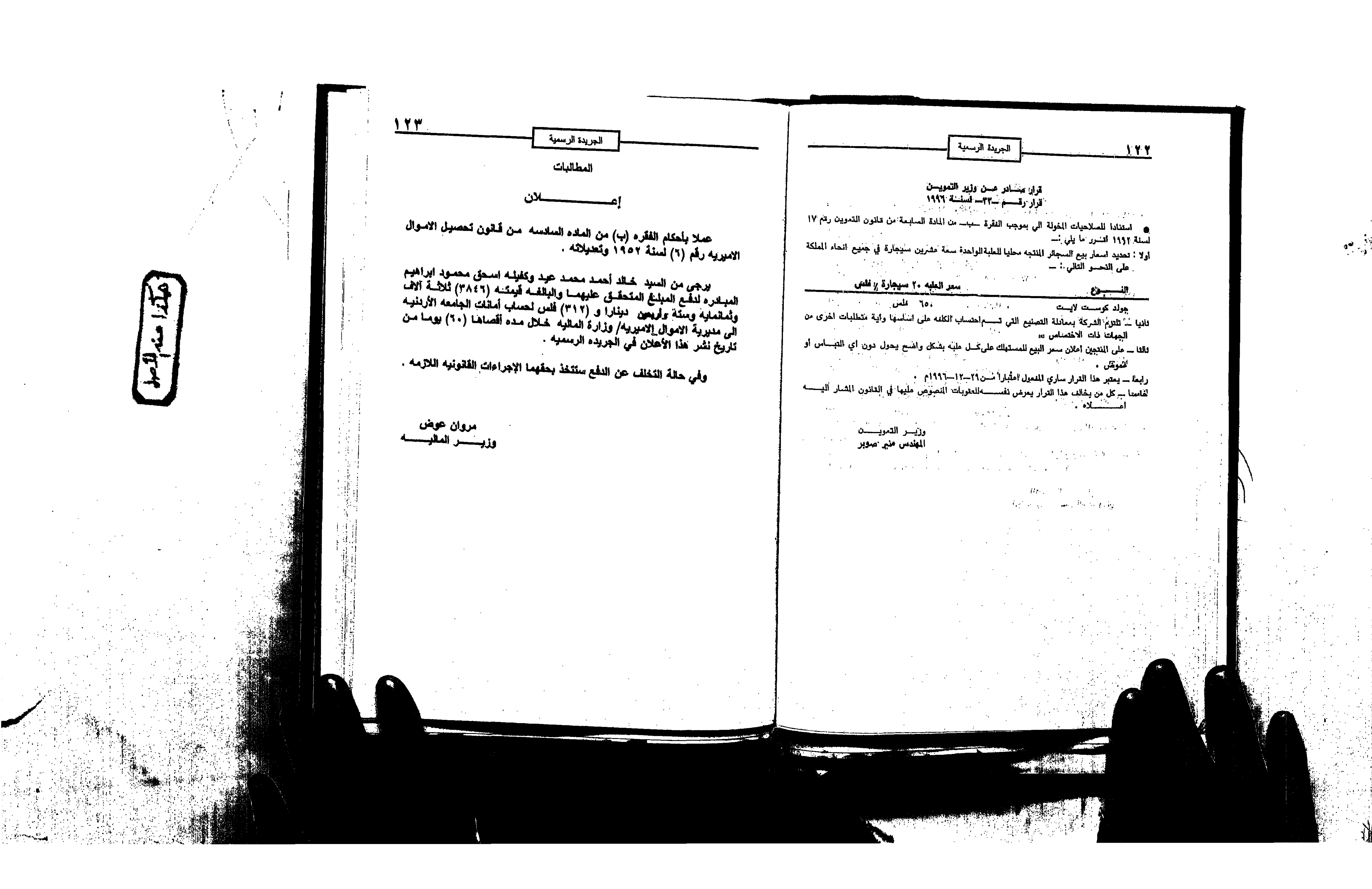
● وافق مجلس ادارة مؤسسة المواصفات والمقاييس بجلسته رقم ١١ المنعقدة بتاريخ ١٧–١٢–١٩٩٦ على تعديل المواصـــــفات التاليـــــة :

المواصفة	الرقم
١ – الحبوب –الارز . لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٨٢	رقم ٢٤١ لعام ١٩٩٦
٢ – الحبوب ومنتجاتها – العجائن (الباستا) الجافه لتكون بديلة لمواصفة المعكرونة رقم ٦٧ الصادرة عــام ١٩٧٨ .	رقم ٦٧ لعام ١٩٩٦
٣ – الحبوب والبقول – الحمص بالطحينة المعلب . لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عـــام ١٩٨٦ .	رقم ٤٦٥ لعام ١٩٩٦
٤ – المسامير : المسامير الفولاذيـــة . لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عـــام ١٩٨٠ .	رقم ١٧٥ لعام ١٩٩٦
٥ – مواقد الطهو – مواقد الطهو المنزلية التي تعمل بحرق الغازات البترولية المسالـــــة . لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عـــام ١٩٨٧م .	رقم ٥١١ لعام ١٩٩٦
٦ – المنظفات – اميد جوز الهند ثنائي الايثانول المستعمل في صناعة مواد التنظيف. لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عـــام ١٩٩٢م .	رقم ٨٤٤ لعام ١٩٩٦

وذلك استنادا للصلاحيات المخولة له بموجـــب المادة –٨– بند –ب– من قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٥ لسنة ١٩٩٤ .

هذا وتعتبر هذه المواصفات سارية المفعول مـــن تاريـــــخ نشرهـــا بالجريـــدة الرسميـــة ، ويمكن الحصول على هـــذه المواصفات من مركـــز المعلـــومات بالمؤسســـــة .

المديـــر العــــــام
المهنــدس حســـان السعــودي



قرار صادر عن وزير التموين
قرار رقم -٣٣- لسنة ١٩٩٦

● استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة -ب- من المادة السابعة من قانون التموين رقم ١٧ لسنة ١٩٩٢ اقرر ما يلي :-

اولا : تحديد اسعار بيع السجائر المنتجه محليا للعلبة الواحدة سعة عشرين سيجارة في جميع انحاء المملكة على النحو التالي : -

النوع	سعر العلبه ٢٠ سيجارة / فلس
جولد كوست لايت	٦٥٠ فلس

ثانيا - تلتزم الشركة بمعادلة التصنيع التي تم احتساب الكلفه على اساسها واية متطلبات اخرى من الجهات ذات الاختصاص .

ثالثا - على المنتجين اعلان سعر البيع للمستهلك على كل علبه بشكل واضح يحول دون اي التباس أو غموض .

رابعا - يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ٢٩-١٢-١٩٩٦م .

خامسا - كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في القانون المشار اليه اعلاه .

وزير التموين
المهندس منير صوبر

المطالبات

إعلان

عملا بأحكام الفقره (ب) من الماده السادسه من قانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

يرجى من السيد خالد أحمد محمد عيد وكفيله اسحق محمود ابراهيم المبادره لدفع المبلغ المتحقق عليهما والبالغه قيمته (٣٨٤٦) ثلاثة آلاف وثمانمايه وستة وأربعين دينارا و (٣١٢) فلس لحساب أمانات الجامعه الأردنيه الى مديرية الاموال الاميريه/ وزارة الماليه خلال مده أقصاها (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريده الرسميه .

وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهما الإجراءات القانونيه اللازمه .

مروان عوض
وزير الماليه

إعـــــــــــلان

عملا باحكام المادة (٦/ب) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السيد/ جمال امين محمد حميد مراجعة وزارة المالية مع المبلغ المتحقق عليه لحساب الايرادات/ فرق رسوم تسجيل اراضي والبالغ (٢٤٠) مائتين وأربعين دينارا خلال (٦٠) ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان مع الجريدة الرسمية، وفي حالة تخلفه عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية اللازمة.

مروان عوض
وزيـــــــر الماليـــــــة

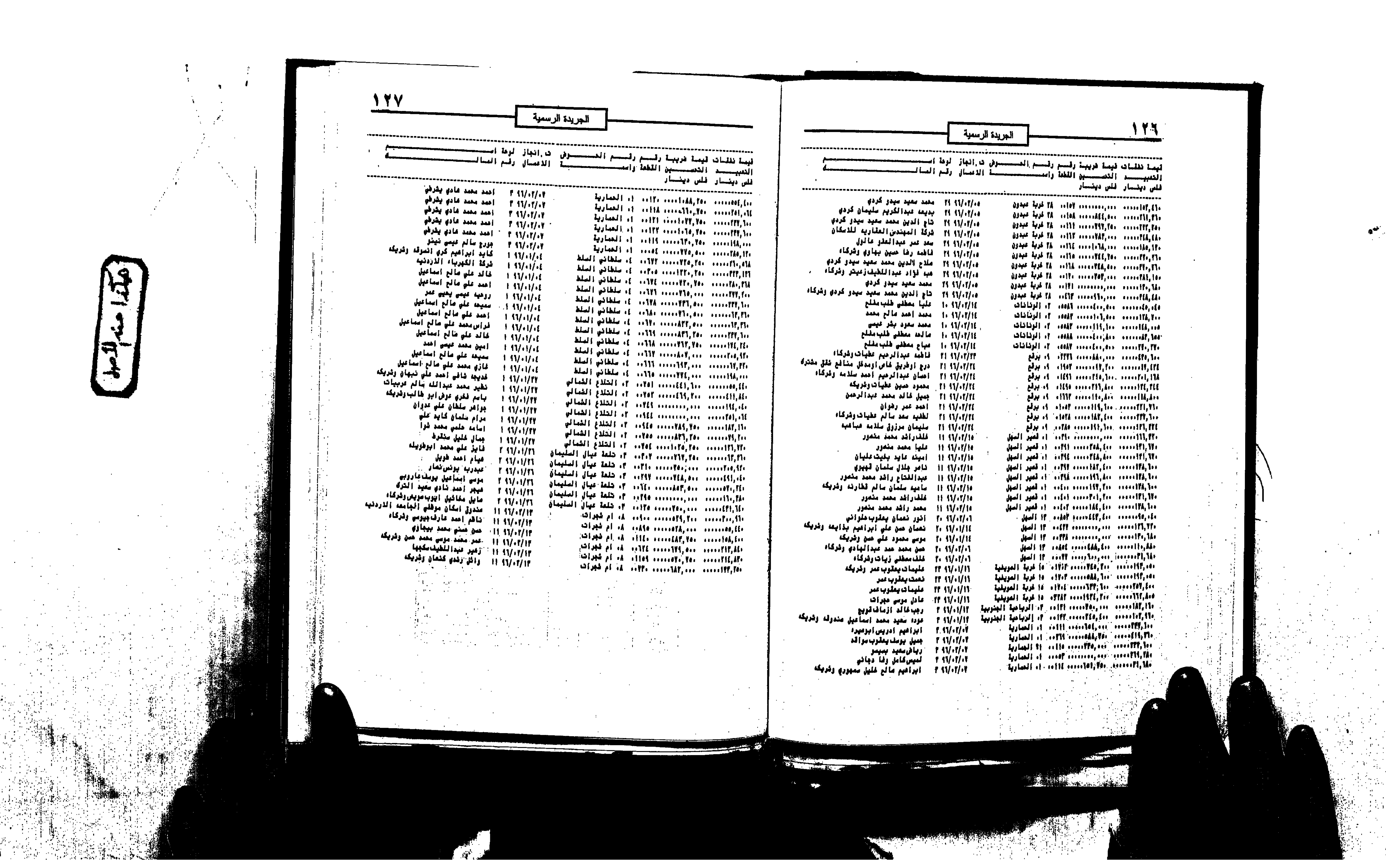
اعـــــــلان

اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء أسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ونتيجة لقيام الامانه بأنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات.

وعلية فأني ارجو من المالكين المذكوره اسماؤهم تاليا دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء كل منهم بأدناه ، علما ان الامانه تمنح خصما تشجيعيا مقداره (٢٥٪) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنه واحده من تاريخ نشر هذا الاعلان و (١٥ ٪) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢٪) عن كل سنه تلي على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

الدكتور ممدوح العبادي



قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت. انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٥٣,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٥٧	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	محمد سعيد سيدو كردي
٠٠٠٠٠٢١١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٨٤٤,٥٠٠	٠٠١٥٨	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	بديعه عبدالكريم سليمان كردي
٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٧٩٢,٢٥٠	٠٠١٦١	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	تاج الدين محمد سعيد سيدو كردي
٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٧٨٣,٠٠٠	٠٠١٦٢	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	شركة المهندس العقاريه للاسكان
٠٠٠٠٠١٨٥,١٢٠	٠٠٠٠١٠٦٨,٠٠٠	٠٠١٦٤	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	سعد عمر عبدالمعز عالول
٠٠٠٠٠٢٢٠,٢٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٤,٢٥٠	٠٠١٦٥	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	فاطمه رضا حسين بهاوي وشركاه
٠٠٠٠٠٢٢٠,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٤٨,٥٠٠	٠٠١٦٨	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	صلاح الدين محمد سعيد سيدو كردي
٠٠٠٠٠٢٨٤,١٥٠	٠٠٠٠٠٧٥٣,٠٠٠	٠٠١٧٠	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	هبه فؤاد عبداللطيف زعيتر وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٧١	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	محمد سعيد سيدو كردي
٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٨٠	٠٠٠٠٠٩٦٥,٠٠٠	٠٠٤٦٣	٢٨ خربة عبدون	٩٦/٠٢/٠٥	٢٩	تاج الدين محمد سعيد سيدو كردي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٥,٠٤٥	٠٠٠٠٠٤٠٠,٥٠٠	٠٠٥٨٦	٠٢ الونانات	٩٦/٠٢/١٤	١٠	عليا مصطفى طلب مفلح
٠٠٠٠٠١٢٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠١٠٦,٥٠٠	٠٠٥٨٣	٠٢ الونانات	٩٦/٠٢/١٤	١٠	محمد احمد صالح محمد
٠٠٠٠٠١٤٨,٠٠٥	٠٠٠٠٠١١٩,١٠٠	٠٠٥٨٢	٠٢ الونانات	٩٦/٠٢/١٤	١٠	محمد سعود بشر عيسى
٠٠٠٠٠٠٨٣,٦٥٥	٠٠٠٠٠٤٠٠,٨٠٠	٠٠٥٨٨	٠٢ الونانات	٩٦/٠٢/١٤	١٠	ماجده مصطفى طلب مفلح
٠٠٠٠٠٢٣٠,٢٧٠	٠٠٠٠٠٤٠٠,٥٠٠	٠٠٥٨٧	٠٢ الونانات	٩٦/٠٢/١٤	١٠	صباح مصطفى طلب مفلح
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٨٠,٠٠٠	٠٢٢٧٦	٠٩ برقع	٩٦/٠٢/٢٣	٢١	فاطمه عبدالرحيم عطيات وشركاه
٠٠٠٠٠٠١٢,٤٢٤	٠٠٠٠٠٠١٢,٢٠٠	٠١٩٥٣	٠٩ برقع	٩٦/٠٢/٢٤	٢١	درج اوطريق خاص اومدخل منافع شقق مشتركه
٠٠٠٠٠٢٠١,١٦٨	٠٠٠٠٠٢١٥,٦٠٠	٠١٤٩٦	٠٩ برقع	٩٦/٠٢/٢٤	٢١	احسان عبدالرحيم احمد سلامه وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٤,٣٤٤	٠٠٠٠٠٢١٦,٨٠٠	٠١٤٩٥	٠٩ برقع	٩٦/٠٢/٢٤	٢١	محمود حسين عطيات وشريكه
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٠٠٠١١٠,٨٠٠	٠١٦٦٣	٠٩ برقع	٩٦/٠٢/٢٤	٢١	جميل خالد محمد عبدالرحمن
٠٠٠٠٠٢٢١,٧٦٠	٠٠٠٠٠١١٩,٦٠٠	٠١٠٠٣	٠٩ برقع	٩٦/٠٢/٢٤	٢١	احمد عمر رضوان
٠٠٠٠٠٢٣٢,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٨٢,٤٠٠	٠١٥٢٨	٠٩ برقع	٩٦/٠٢/٢٤	٢١	لطفيه سعد سالم عطيات وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٦,٣٢٤	٠٠٠٠٠١٩٩,٦٠٠	٠٠٢٨٥	٠٩ برقع	٩٦/٠٢/٢٤	٢١	سليمان مرزوق سلامه عباهبه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٩٠	٠١ قصير السهل	٩٦/٠٢/١٥	١١	خلف راشد محمد منصور
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠٢٥٨,٤٠٠	٠٠٣٩١	٠١ قصير السهل	٩٦/٠٢/١٥	١١	عليا محمد منصور
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠٢٤٨,٨٠٠	٠٠٣٩٤	٠١ قصير السهل	٩٦/٠٢/١٥	١١	امينه عايد بخيت عليان
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٨٢,٤٠٠	٠٠٣٩٧	٠١ قصير السهل	٩٦/٠٢/١٥	١١	ناصر جلال سلمان لهيوي
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٩٦,٨٠٠	٠٠٣٩٨	٠١ قصير السهل	٩٦/٠٢/١٥	١١	عبدالفتاح راشد محمد منصور
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٩٢,٢٠٠	٠٠٤٠٠	٠١ قصير السهل	٩٦/٠٢/١٥	١١	ساميه سلمان سالم قطارنه وشريكه
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠٣٠١,٢٠٠	٠٠٤٠١	٠١ قصير السهل	٩٦/٠٢/١٥	١١	خلف راشد محمد منصور
٠٠٠٠٠١٢٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٨٤,٤٠٠	٠٠٤٠٢	٠١ قصير السهل	٩٦/٠٢/١٥	١١	محمد راشد محمد منصور
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٠٠٠٠٤٤٣,٤٠٠	٠٠٨٥٣	١٣ السهل	٩٦/٠٢/٠٦	٢٠	انور نعمان يعقوب حلواني
٠٠٠٠٠١٣٦,٧٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤٢٢	١٣ السهل	٩٦/٠١/١٤	٢٠	نعمان حسن علي ابراهيم بذايعه وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٣٨	١٣ السهل	٩٦/٠١/١٤	٢٠	موسى محمود علي حسن وشريكه
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٤٨٨,٤٠٠	٠٠٨٥٤	١٣ السهل	٩٦/٠٢/٠٦	٢٠	حسن محمد حمد عبدالهادي وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٧٢	١٣ السهل	٩٦/٠٢/٠٦	٢٠	خلف مصطفى زيات وشركاه
٠٠٠٠٠١٩٣,٠٥٠	٠٠٠٠٠٧٤٥,٢٠٠	٠١٧٠٣	١٥ خربة الصويفية	٩٦/٠١/١٦	٢٣	عليمات يعقوب عمر وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٣,٠٥٠	٠٠٠٠٠٥٨٨,٦٠٠	٠١٢٠٣	١٥ خربة الصويفية	٩٦/٠١/١١	٢٣	نعمت يعقوب عمر
٠٠٠٠٠٢٥٣,٤٠٠	٠٠٠٠٠٦٣٣,٦٠٠	٠١٢٠٤	١٥ خربة الصويفية	٩٦/٠١/١٩	٢٣	عليمات يعقوب عمر
٠٠٠٠٠٦٦٣,٨٠٥	٠٠٠٠١٩٣٤,٢٠٠	٠٣٢٨٣	١٥ خربة الصويفية	٩٦/٠١/١٦	٢٣	عادل موسى حجرات
٠٠٠٠٠١٨٣,١١٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٠٠٠	٠٠١٣١	٠٣ الرباحية الجنوبية	٩٦/٠١/١٢	٣	رجب خالد ازمافويع
٠٠٠٠٠١٠٣,٩١٠	٠٠٠٠٠٢٤٥,٤٠٠	٠٠١٣٣	٠٣ الرباحية الجنوبية	٩٦/٠١/١٢	٣	عوده سعيد محمد اسماعيل مندوله وشريكه
٠٠٠٠٠٢٣٣,١٠٠	٠٠٠٠٠٦٥٤,٠٠٠	٠٠١١١	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	ابراهيم ادريس ابوصيره
٠٠٠٠٠٤١٩,٣١٠	٠٠٠٠٠٥٨٨,٧٥٠	٠٠٣٦٩	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	جميل يوسف يعقوب سوالد
٠٠٠٠٠٢٢٣,١٠٠	٠٠٠٠٠٣٣٥,٠٠٠	٠٠١١٥	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	رياض سعيد بسيسو
٠٠٠٠٠٢٦٩,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٥٣	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	لميس كامل وفا دجاني
٠٠٠٠٠٠٣١,٦٨٠	٠٠٠٠٠٦٥٣,٧٥٠	٠٠١١٤	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	ابراهيم صالح خليل سمهوري وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	ت. انجاز الاعمال	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠٥٥٤,٤٠٠	٠٠٠٠١٠٨٨,٢٥٠	٠٠١٢٠	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	احمد محمد هادي يشرطي
٠٠٠٠٠٢٥١,٠٦٤	٠٠٠٠٠٦٦٠,٧٥٠	٠٠١١٨	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	احمد محمد هادي يشرطي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠١٠٧٧,٧٥٠	٠٠١٢١	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	احمد محمد هادي يشرطي
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠١٠٦٥,٢٥٠	٠٠١٢٢	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	احمد محمد هادي يشرطي
٠٠٠٠٠١٤٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٦٣٠,٢٥٠	٠٠١١٩	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	احمد محمد هادي يشرطي
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠٧٧٥,٥٠٠	٠٠٠٥٤	٠١ الحمارية	٩٦/٠٢/٠٧	٣	جورج سالم عيسى نينو
٠٠٠٠٠٢١٠,٥٦٨	٠٠٠٠٠٧٢٥,٢٥٠	٠٠٦٧٢	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	كايد ابراهيم كري النسوقه وشريكه
٠٠٠٠٠٣٢٣,١٣٦	٠٠٠٠١٢٢٠,٢٥٠	٠٠٣٠٥	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	شركة الكهرباء الاردنيه
٠٠٠٠٠٢٨٠,٣٦٨	٠٠٠٠٠٧٢٠,٧٥٠	٠٠٦٧٤	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	خالد علي صالح اسماعيل
٠٠٠٠٠٢٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٧٦٥,٠٠٠	٠٠٦٧٦	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	احمد علي صالح اسماعيل
٠٠٠٠٠٢٣٢,٦٠٠	٠٠٠٠٠٧٣٦,٥٠٠	٠٠٦٧٨	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	روحيه عيسى يحيى عمر
٠٠٠٠٠٠١٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٧٦٠,٥٠٠	٠٠٦٨٠	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	سميحه علي صالح اسماعيل
٠٠٠٠٠٠١٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٨٣٢,٥٠٠	٠٠٦٧٠	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	احمد علي صالح اسماعيل
٠٠٠٠٠٢٣٢,٦٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٦,٢٥٠	٠٠٦٦٩	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	فراس محمد علي صالح اسماعيل
٠٠٠٠٠١٧٤,٢٤٠	٠٠٠٠٠٧٦٢,٧٥٠	٠٠٦٦٨	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	خالد علي صالح اسماعيل
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٨٠٧,٠٠٠	٠٠٦٦٧	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	امين محمد عيسى احمد
٠٠٠٠٠٠١٢,٣٢٠	٠٠٠٠٠٦٩٣,٠٠٠	٠٠٦٦٦	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	سميحه علي صالح اسماعيل
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٧٧٤,٠٠٠	٠٠٦٦٥	٠٤ سلطاني السلط	٩٦/٠١/٠٤	١	غازي محمد علي صالح اسماعيل
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠	٠٠٧٥١	٠٢ التلاع الشمالي	٩٦/٠١/٢٧	١	خديجه شافي احمد علي نبهان وشريكه
٠٠٠٠٠٤١١,٨٤٠	٠٠٠٠٠٤٦٩,٢٠٠	٠٠٧٥٢	٠٢ التلاع الشمالي	٩٦/٠١/٢٧	١	نظير محمد عبدالله سالم عربيات
٠٠٠٠٠١٩٤,٠٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٧٤٩	٠٢ التلاع الشمالي	٩٦/٠١/٢٧	١	باسم فخري عوض ابو طالب وشريكه
٠٠٠٠٠٢٥١,٠٦٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٤٤	٠٢ التلاع الشمالي	٩٦/٠١/٢٧	١	جواهر سلطان علي عدوان
٠٠٠٠٠١٨٣,١١٠	٠٠٠٠٠٧٨٩,٢٥٠	٠٠٩٤٥	٠٢ التلاع الشمالي	٩٦/٠١/٢٧	١	مرام سلمان كايد علي
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٨٣٦,٢٥٠	٠٠٧٥٥	٠٢ التلاع الشمالي	٩٦/٠١/٢٧	١	اسامه حلمي محمد شوا
٠٠٠٠٠١٣١,٧٢٠	٠٠٠٠١٠٢٥,٢٥٠	٠٠٧٥٤	٠٢ التلاع الشمالي	٩٦/٠١/٢٧	١	جمال خليل سنقرط
٠٠٠٠٠٠١٣,٣٦٠	٠٠٠٠٠٢٦٧,٢٥٠	٠٠٣٠٢	٠٣ خلفة عيال السليمان	٩٦/٠١/٢٦	٢	فايز علي محمد ابوطويله
٠٠٠٠٠٢٠٥,٩٢٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٠٠٠	٠٠٣١٠	٠٣ خلفة عيال السليمان	٩٦/٠١/٢٦	٢	هيام احمد طويل
٠٠٠٠٠٤٩١,٠٤٠	٠٠٠٠٠٢٤٨,٥٠٠	٠٠٢٩٧	٠٣ خلفة عيال السليمان	٩٦/٠١/٢٦	٢	عبدربه يونس نصار
٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٤٠	٠٠٠٠٠٨٥٣,٥٠٠	٠٠٦٤٠	٠٣ خلفة عيال السليمان	٩٦/٠١/٢٦	٢	موسى اسماعيل يوسف عاروري
٠٠٠٠٠١١٠,٢٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٩٥	٠٣ خلفة عيال السليمان	٩٦/٠١/٢٦	٢	ميهر احمد نادي سعيد الترك
٠٠٠٠٠٤٣١,٦٤٠	٠٠٠٠٠٢٥٠,٠٠٠	٠٠١٢٥	٠٣ خلفة عيال السليمان	٩٦/٠١/٢٦	٢	مايل مخائيل ايوب صويص وشركاه
٠٠٠٠٠٣٠٠,٩١٠	٠٠٠٠٠٥٣٩,٢٠٠	٠٠٩٠٠	٠٨ ام شجرات	٩٦/٠٢/١٣	١١	صندوق اسكان موظفي الجامعه الاردنيه
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٠٠٠٠٥٢٨,٠٠٠	٠٠٨٩٥	٠٨ ام شجرات	٩٦/٠٢/١٣	١١	ناظم احمد عارف جيوسي وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٨,٤٠٠	٠٠٠٠٠٤٨٣,٧٥٠	٠١١٤٠	٠٨ ام شجرات	٩٦/٠٢/١٣	١١	حسن حسني محمد بيجاوي
٠٠٠٠٠٢١٣,٨٤٠	٠٠٠٠٠١٧٩,٥٠٠	٠٠٦٢٤	٠٨ ام شجرات	٩٦/٠٢/١٣	١١	عمر محمد موسى محمد حسن وشريكه
٠٠٠٠٠٢١٤,٨٣٠	٠٠٠٠٠٥٧٠,٢٥٠	٠١١٥٩	٠٨ ام شجرات	٩٦/٠٢/١٣	١١	زهير عبداللطيف سكجها
٠٠٠٠٠١٢٣,٢٥٠	٠٠٠٠٠٦٨٢,٠٠٠	٠٠٧٣٠	٠٨ ام شجرات	٩٦/٠٢/١٣	١١	وائل رشدي كنعان وشريكه

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
ابراهيم حكمت عبد اللطيف عليان	-	٢٥٢	٩٣/٩٢
احمد عمر راشد الشرمان	-	٥٧٩	٩٥/٩٣
اسامه غازي نوير النير	٠٥٦	١٩٣	٨٩/٨٧ + ٩٥
جليل خليل عيسى ابو العظام	-	٢٨٥٠	٩٤/٩١
خالد حكمت عبد اللطيف عليان	-	٣٢٤	٩٣/٩٢
سعيد سعد الدين سعد الدين شرورو	-	١٥٧	٩٤
عائده عبدا لله ابراهيم عيشه	-	١٤٠	٩٥/٩٣
عبدا لله جميل النخيت الجواميس	٩٠٠	١٣٥١	٨٧
عثمان حسني عبدا لله التمام	-	١٦٨	٩٤/٩٣
عفيف صبري سليم الجيوسي	-	٣٤٠	٩١/٨٥
علي عبد الغني سعيد الخطيب	-	٢٣٢	٩٤/٩١
عمر عبد الرزاق سالم البليسي	-	١١٠	٧٧/٧٥
عبد منصور سالم قيشان	-	٢١٢	٩٣
فارس خليل محمد الصراوي	٨٢١	٢٥٢٤	٩٤/٨٩
فايز عبد الجبار عبده الحرباوي	٩٤٠	١٣١٥	٩١/٨٧
هيفاء محمد عبد الفتاح الشرباتي	-	٣٠٠	٩٤
وجاد زوجة مصطفى عبد المالك ابو ركبه	٨٠٠	٦٤٨٥	٨٣/٨٠

اعـــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
ابراهيم يوسف حسن حسان	-	٣٤٠	٩٤+٩٣
احمد محمد محمود الوادي	٣٥٠	١٣٦	٩٣
رالده مطلق محمود العقرباوي	١٠٠	٤٨١	٩٥/٨٦
عثمان محمد عبد الهادي القواسمي	-	١١٦	٩٤+٩٣
كامل عارف عبد القادر الخطيب	-	٧٣٧	٧٤/٦٨
محمد ابراهيم حسن ابو منيع	-	١٠٠	٩٣/٩١
محمد عبدا لله صالح خليل	٩٢٠	٣٤٤	٩٥/٩٤



اعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
رنجي ممدوح الحاج علي العويوي	٧٠٠	٦٢٨٨	٨١/٧٧ + ٨٤
حسن حسن علي قنديل	٦٠٠	٣٠٦٤	٩٢/٨٤
فايز حسن محمد قنيان	١٧٤	٦١٢٣	٩٢/٨٠
احمد يوسف سليمان المليطي	٦٩٠	٤٢٨٩	٩٣+٨٠ — ٩٥
ماهر احمد عبد الرزاق الحيطان	٨٨٧	٦٢٠٦	٩٣/٩١
فاروق جاد الله محمود الخطيب	٦٦٥	٣٤٠٩	٩٤/٧٥
سامر عز الدين احمد ططا	٦٤٠	٥٠٤	٩٤/٩٣
زياد ابراهيم خليل بنات	٠٥٠	١٥٢٧	٨٨/٨١
محمد عيسى عبدالله حمور	٧٠٠	١٢٢٢	٩٢/٩٠
جريس حنا الجريس الايوب	٢٠٠	٣٣٢	٨٠/٧٧
ابراهيم سعيد حسين ميناوي	٣١٠	١١٦١٣	٨٦/٧٤
مسعد سليم عيسى الحسن	١٥٠	٢٥١٥	٨١/٧٥
خليل حسين سليم ابو صيام	٨٠٠	١٤٠	٨١
محمد سالم محمد الجعبري	٨٠٠	١٨٩	٧٩
عبد العزيز محمـــود الدباس	٧٦٠	٢١٤	٨٢/٨١
امنه محمد الحاج محمد المسعود	٦٨٠	٤٠٩٣	٩٥/٨٧
عدنان سهيل صالح ابو زايه	-	٤٥٠	٩٣
محمد فازي خليل محمد ادعيس	٧٥٠	٣٩٢	٨٨/٨٧ + ٩٢/٩٠

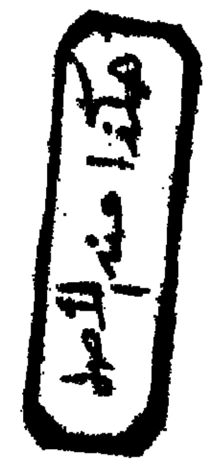
إعــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
فريد فتحي عبدالله صوان	٦٠٠	٥٢٨٣	٩١/٨٧
محمود حنان حسن بكر	-	١٤٤	٩٢
امين محمد عبد الرحيم صالح حسن	-	٤٠	٩٣
جمال محمد عبد الرحيم صالح	-	٥٥٢	٩٣/٩٢
رفعت حسين حسن علي	-	٢٥٠	٩٤/٩٠
محمد مصباح خليل علي الفقيه	٣٢٦	٣٧٩٦	٩٢/٧٣
محمد خالد عطا علي	٧٩٠	٢٨٢٥	٩٤/٨٥



إعــــــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
مروان احمد يوسف المشلمون	٨٢٠	٦١٦١	٩١/٨٢
نبيل ميشيل جميل شحاده	–	١٩٢٧	٩٢/٨٧
محمد عبدالله محمد شقبوعه	٣٧٠	٤٦٢٧	٩١/٧١
يوسف محمد عبد الكريم حمدان الدوايمه	٨٦٥	٤٢٠٩	٨٦/٨٠
محمد خضر ابراهيم أحيمور	٤٦٤	٣٤٦٢	٨٥+٨٣
محمد حسن زكي الجمل	٣١٠	٤٧٠٩	٨٧/٧١
محمد نبيل سعيد محمد القريني	٦٤٠	١٩٣١	٨٩/٨٦
محمد رزق عبد الغفار رزق المصري	٤٨٥	٣٧٥٨	٩٥/٨٣
محمد ذياب عوض الله ابو زيد	٣٨٠	١٣٦٢	٩٠/٨٨ + ٩٤/٩٣
ابراهيم سليمان محمود ابو صيام	٥٠٠	٤١٢	٨٣
موسى محمد عبد الرزاق جمال	٥٥٠	١٢١	٨١
مصطفى محمد صالح الدبسه	٢٩٠	٣١٩	٨١
كامل يوسف يونس عبيد	٤٧٥	٢٧٧	٨١
محمد عطا مرتضى الطويل	٤٢٠	٢٠٠	٧٩
محمد عبد القادر اسماعيل حيحي	٩٠٠	١٣٢٩	٩٢+٩١

إعــــــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
احمد عبد الرحمن حسن ابو شندي	٤٩٥	٤٩٨٣	٨٥-٧٧
احمد ابراهيم اسماعيل اسكندراني	٣٢٥	١٦٨٨	٨٦-٧٥
اسماعيل محمود عبد القادر الناطور	٣٦٧	٩٣٥	٨٩-٨٧
تامر عبد الرؤوف محمد الناعوري	١٠٠	٥٢٩	٩٤-٩٣
حسين عبد الله حسين الجمل	٣٢٠	٢٧٦٦٨	٩٣-٨٩
سليم الحاج احمد ابراهيم ابو علي	٤٧٠	٢١٢٥	٩٣-٧٩
شعبان محمد احمد نصر	٢٢٢	٣٣٠٦٠	٩١-٧٨
عبد الكريم خليل طراق حيمور	٣٧١	٣٢١٤	٩٤-٨٥
محمود محمد عبد الغني الاحمد	٠٢٠	١٠٣١	٨١-٧٧
نادر نور الدين عبد الحق عوده	٣٠٠	١٠٥٠	٩٣-٩١
نايف موسى سالم النور	٠٠٠	٤٠٠	٩٥-٩٢
وجيه عبد الله حسين عبد الرزاق	٤٠٠	١١٤	٩٣-٨٥

اعــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
نصيب العبد مصطفى عساف	٩٤٥	٤١٥	١٩٩٢
مصطفى محمد سليمان الخضري	٤٩٠	٣٩٩	٩١/٨٦
د. صالح فايز جابر الشراري	–	١٠٦	٩٥/٩٣
علي عباس محمد الخوالده بالاضافة للتركه	٦٦٥	٨٧٤	٨٦/٨١
موسى محمد علي الشماسين	١٤٠	٢٨٥	٩٥/٩٠

إعــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
يوسف حمد الكايد اخو ارشيده	٣٠٠	١١٣	٨٧/٨٣
جهاد توفيق محمود اللحام	١٨٠	٩٢٦	٩٢/٨٩
عايد عبدا لله ضيف ا لله ابو عاقوله	٠٤١	٤٧٢	٩٢/٨٢
محمد عيد عبد الرحمن شاهين	١٨٤	٥٦٧	٩٠/٨٦
رويده نواف مصطفى شاكر	٨٣٧	٢٨٥	٩٢/٩٠
حماد عبد الرحمن سالم عرابي	٩١٦	٥٤٣٢	٩٢/٧٣
ازدهار علي عبد اللطيف الدويك	٧٤٩	٣٨٠	٩٢/٨٩
محمد عواد احمد الخالدي	٨٨٠	٤١٨	٩٢/٨٩
فوزي موسى عبدا لله الدهيم	٣٠٠	١١٣	٨٨/٨١
فيصل بطرس يوسف سميرات	–	١٠٣	١٩٩٥
عادل خضر احمد السنجلاوي	٢٨٠	٣٥٧	٩٢/٩١
عصام عبد الرؤوف محمد الناعوري	٣١١	١٠٦٧	٩٢/٩٠
عمر خضر احمد عبيدا لله	٢١٦	١١٤٣٢	٩٤/٨٥
محمد يوسف سرول الافغاني	٥٩٤	٤٦٣٨	٩٣/٨٢
سامر موسى فريح سهاونه	٤٠٨	٨٠١	٩٤/٩٢
نفل فرحان فارس حداد	٠٧٤	١١١	٩٤/٩٢
فاتن موسى فريح سهاونه	٤٨٠	١١٢	٩٤/٩٢
المرحوم/موسى فريح سليم السهاونه بالاضافة للتركه	٦٨٢	٩١٧	١٩٩١

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
عبد الكريم ضيف ا لله سعد الشرع	٥٠٠	٤٧٨	٩٣/٨٨
ماهر راجح عبد القادر العسل	١٠٠	٢٤٣	٩٤/٨١
توفيق سالم شاتي حمدان	٣٩٢	٤١٩	٩٤/٩٠
محمود احمد عوض ابو الهيجاء	٤٠٠	٣٠٤	٩٤/٨٩
يونس عبدالله مصطفى الخطيب	٤٠٠	٥٤٢٤	٩٣/٧٩
ضرار احمد اسماعيل ابو البندوره	٥٦٦	٢٠٧	٩٠/٨٩
محمود علي محمد حسن	٦٠٠	١٨٢	٩٤/٩٢
احمد نائل احمد محيسن	٦٠٠	٣٠٠٠٢	٨٧/٨٥
عدنان عبد الهادي احمد الحلاج	٣٠٠	١٣٥	٩٤/٩٠
محمد عواد عبدالله الدويري	٣٥٠	٢٥١	٨٦/٧٥
خليل عبده محمد ابو اللهب	٣٣٠	١٠٨٦	٨٥/٧٦
علي عمر محمد القرعان	٠٠٠	٥٣٩	٩٤/٨٩
صالح سليمان صالح الطعاني	٠٠٠	٨٣٨	٩٤/٩٠
محمد ساري جميل الصمادي	٠٠٠	١٨٠٠	١٩٩٤
محمد رشيد حسن بني هاني	٠٤٣	٧٨٧	١٩٨١
ابراهيم عيسى احمد صقر	٠٠٠	٨٩٥	٨١/٧٨
مهران كريكور ارتين فلنجيان	٧٣٥	٢٧٣٠	٩٤/٨٨
محمد سعيد عبد الرزاق البرقدار	٠٨٦	١٨٦	٨٠/٧٧
زهدي ابراهيم زهدي الادهم	٣٧٠	٨٠٢١	٨٧/٧٩
عبد الرزاق محمود عوض بني ياسين	٧٠٠	١٤٩	٩٥/٩٣

اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
سالم حسن امين طه	١٥٦	٦٦٥	٩٤/٩٢
صبحي نايف ساق ا لله	٨٠٠	٢٦١	٧٤/٦٤
محمد توفيق العمري	٣٦٥	١٣٤	٧٤/٦٦
رياض فؤاد موسى سماره	١٠٠	١٧٠	٩٢/٨٩
جميل محمد سليمان درباس	٦٨٥	٥٥٥٩	٨٣/٧٦
احمد حسن عبدالله الشبيك	٧٠٠	٩٠٩	٩٤/٩١
موسى خالد موسى فيومي	٩٩٤	١٠٥	١٩٩١
مريم مصطفى راجي عبابنه	١٣٠	٢٠٧	٩٤/٩١
قاسم عبد القادر قاسم حتامله	٨٩٠	١٣١	٨٥/٧٨
محمد علي نهار الخصاونه	١٦٠	١٥٧	٨١/٧١
تحسين محمد سالم المحمود	٩٢٠	٢٦٢	٩٤/٨٩
خالد موسى سليمان سالم	٠٥١	١٧٧	١٩٩٤
رزق حامد عبد الرحمن بني هاني	٠٠٠	١٤٨	٨٠/٧٦
عبد الكريم فياض عبد الكريم الدبوري	٨٣٠	٥٧٧٨	٩٠/٨٥
علي سعود عويد القصاص	٦٣٢	١١١٧	٩٣/٨٦



إعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
فؤاد زيدان قطامي	٤٠٠	٧٥٢	٨٠/٧٨
حسني يعقوب عبد الرحمن العلاونه	٠٠٠	١٤٠	٨٩/٧٧
محمود يوسف سمرين الظهوري	١٣٥	٤٠٦	٩٥/٨٠
تاج الدين عبد الرزاق مفلح القواسمه	٨٧٠	٣٠١	٩٤/٩٢
محمد فؤاد سليم خصاونه	٥٧٠	٤٢٧	٩٣/٩١
نواف حسين علي الشهاب	٣٠٠	١٧١٦	٩٤/٨٨
محمد ذيب مصطفى قنوص	٠٠٠	٣٢٥	١٩٩٣
غالب ابراهيم مسعود جبطان	٩٤٢	١٢٨	٨١/٧٧
محمد بشير عبده مصطفى بعمور	٢٧١	١٤٩	٩٤/٨١
حليم ماجد فايز طربوش	٤٥٥	١٤٢	٩٤/٨٥

اعـــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حداديـــن

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
علي عمر درويش عيسى	٢٤٥	٢٢١٨	٩٣-٩١
"محمداسعد"موسى عبد الحميد السمهوري	٠٤٦	٤٤٣٩	٩٤-٨٢
عبد الله خيري عبد الله ناصر الدين	٧٢٠	٢٥١٥	٩٤-٨٧
عمر يوسف محمد ضمره	٩٥٧	٧٧٣٥	٩٤-٩٠
محمد احمد حسن الخطيب	٥٩٠	٢٠٩١٧	٨٤-٧٩
بشير يوسف محمد العلمي	٠١٠	٤٧٥٥	٩٤-٩١
اكرم جودت حسن البهلوان	٥٩٤	١١٧٨	١٩٩٤
ابراهيم يوسف خليل الكردي	٧٢٠	٢٤٧	٨٨-٦٨
" جمال يعقوب " جاد الله الياس قنقر	٠١٠	٥١٨٨	٨٧+٨٥+٨٣
حسين موسى حسين الطويل	٨٧٠	٢٣٦٤	٨٢-٨١
خالد محمود راغب الاحمد	٢٤٠	٧٠٦٠	٨٨
سميراميل مناويل سابيلا	١٠٠	١٣٣	٨٧-٨٤
طلال حسين خالد ابو ريال	٣٨٠	٣٢٢٥	٨٣
عبد الكريم عامر محمد عامر	٠٦٤	١٢٥٩	٨٦-٧٧
عودة حنا ابراهيم هريمات	٠٢٥	١٣٧٨	٨١-٨٠
محمد عطا محمد يعقوب	٥٥٠	٣٠١٨	٩٣-٨٧
محمد خليل " محمد صالح " راشد	٧٨٠	٢٤٩٧	٩٣-٩٢
محمود علي يعقوب الشلبي	٣٣٠	١٠٠٩	٨٨-٨٢
محمد شريف قاسم السعد	٤٠٠	٢١٦٣	١٩٩٢
وليد فارس عبد الفتاح طبيله	٠٠٠	١١٢٠	٨١-٨٠
هناء عبد الله عدنان حسين	٥٥٠	١٨٠٤	٩٣-٨٧



اعــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

اسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
وليد سليمان عبد الله عبد الهادي	١٦٠	١٤٧٩	٩٤-٨٥
سمير شحادة محمد التلهوني	٣٦٢	٦٢٦٥	٨٤-٨٠
جهاد حامد علي العاصي	٩٠٠٠	٩٩٩	٨١-٧٥
صلاح علي محمد شقواره	١٤٠	١١٢٦	٩٤-٩٢
نصر محمود علي السوطري	١٤٠	١١٤٠	٨٧+٨٤
علي محمد فالح السعد الدعجه	١٢٩	١٣٣٦	٨٧-٧٩
محمد صبحي حسين الشاعر	٢٠٠	٦٦٦٣	٩٣-٨٥
محمد خضر مصطفى قرش	٤٠٠	١٧٥٨	٩٠-٨٨
حمد محمد عبد العزيز الوزان	٤٢٠	٣٠٤٠	٩٣-٩٢
منى فريد حافظ غانم	٩٠٠	٦٦٠٠	٩٣-٩١
خالد حمد مصلح القناوي	٨٠٠	٤٢٦٤	٨٩-٧٨
حنان محمد عبد الرحمن صوان	٩٠٠	١٠٠٦	٩٣-٩٠
سامي هاشم احمد الدباس	٦٣٧	٨٠٢	٩٤-٩٢
ابراهيم عبد الرحمن عطيه سالم	٥٢٥	١٣٦٣	٨٩-٨٦
غازي ياسين البوطي	٧٠٠	٥٣٧٢	٨٥-٧٤
موسى خليل مسلم الاسلوطي	٩١٠	٩٧٦	٨٤-٧٨
مؤيد محمد خليفة عبد المهدي	٧٨٣	٣٤٥١	٨٤-٧٦
مجدي صدقي عبد الهادي	٣٢٨	١٧٥١	٨٠-٧٧
انتصار ابراهيم عبد الرحيم شاهين	٣٦٥	٨١٧٠	٩٤+٩٣+٩١
ماهر احمد الحاج محمد المسعود	٣٧٣	٩٩٤	٨٥-٨٠
حليمه صالح الدويهان اللوزي	٤٨٠	٢٨٥٠	٨١-٧٧

إعــــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ،

مدير عام دائرة ضريبة الدخل

منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
رويده صالح مصطفى الناطور	٣١٦	١٦٠٧	٩٥-٩٠
رافت عدنان "محمد خير" جبري	٠٥٠	٩٨٥	٨٦
عوده اسبير ميخائيل ضبيط	٣٩٧	١١٥٩	٩٤-٨٨
عزت عبد محمد نوفل	٨٥٥	٢١٧٠	٩٠-٨٣
عادل اسعد داود الصباح	١٢١	١٣٣٤	٨٨-٩٢+٨٢- ٨٥
منى توفيق سليم العطي	٠٢٠	١٨٦٤٣	٩٢-٩١
صلاح محمد مصطفى ابو العدل	٣٠٠	٦٨٨١	٩٢-٩١



اعـــــــلان

يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات إجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم ، يرجى تسديدها خلال ستين يوماً من نشر هذا الإعلان تلافياً لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة ٦٤ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقـــم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته ٠

مدير عام دائرة ضريبة الدخل
منصور حدادين

إسم المكلف	أرصدة الضريبة المستحقة		السنوات
	فلس	دينار	
ابراهيم عبدالله ابراهيم دهمش	٨٥٠	١٧٦	٨٦/٨٣
ابراهيم احمد موسى سلمان السطري	٠٢٥	٣٢٧	٩٤/٩٢
احمد محمد صالح الروس	-	١٣٣١	٩٣/٨٥
اسماعيل محمد سليمان اسميقان	٦٥٠	٢١٣٥	٩٠/٧٩
اسماعيل علي محمود " علي حسين"	٤٥٠	٨٦٨	٩١/٨١
حكم خليل ابو ياسين النسور	-	٢١٠	٩٤/٩٣
حمدالله سالم الزعبي	٧٧٧	٨٩٢	٨١/٧٩ + ٩٢/٨٦
صبحي محمد احمد الحجه	٢٠٠	٦٨٢٤	٩٤/٧٢
عبد الخالق طه احمد العريضات	٧٦٠	٥٧٧	٩٠+٨٨ - ٩٢
عبد الرزاق عبد الرحمن ابراهيم ناصر	-	١٤١٩	٩٤/٨٣
عبد الرزاق عبدالله عبد الحي نوروخ	-	٢٣٧٦	٩٠/٨٢
عمر ابراهيم خليل مكسب	٠٥٠	٣٥٣٥	٩٣/٧٦
عيسى مصطفى حسن عباس	٣٠٠	٩٥٧	٩٢/٨٤
فرج امر حسين ابو لول	٤٥٠	٨١٣	٩٢/٧٧
قاسم عيسى بخيت محمد	١٠٠	١٨٩٣	٩٤/٨٤
محمد خليل علي الجدي	٦٠٠	١٢٤٨	٩٢/٨٠
محمد عبد ربه سليمان زين	٧٨٤	٣٩١٦	٩٣/٨٢
منور احمد رشيد السلال	٥٦٠	٢٩٩٣	٨١/٨٠ + ٩١/٨٥
ناجي عبد الفتاح محمود زيدان	٧٢٠	٤٦١	٩٤/٨٩

مطالبـــــــات
صادرة عن مدير عام الجمـــــــارك

● **يتحقق على : السيد محمد سالـــم العثمـــان المجارمـــــة ـــ عمان مرج الحمـــــام**
مبلغ ٤٢٣ دينارا فقط اربعماية وثلاثة وعشرين دينارا سندا لقرار التغريم المبلغ لصاحب العلاقة .
فعلى المذكور المبادرة لدفـــع المبلغ امـــــلاه خلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعـــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● **يطلب من السادة شركة عزالدين الشريعه وولده** ، مبلغ ٨٩١١٢ دينار و ٤٦٠ فلسا نقص رسوم جمركية لصالح الخزينة نتيجة للتدقيق اللاحق للمعامـــــلات الجمركية المنظم بها لوائح المراقبة من الرقم ٥٧٢ ولغاية ٦٠١ لسنة ١٩٩٦ .
فعلى المذكورين القيام بدفع المبلغ المشار اليه اعلاه خلال مدة ستين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وخلاف ذلك سأعمل على استصدار قرار حجز بحقهم وفقا لقانون تحصيل الامـــــوال الاميريـــــــة .

● **يتحقق على السادة : شركة الشرق الادنـــــى للوكالات البحرية ـــ عمـــــان .**
مبلغ ٦٢٥٤٩ اثنين وستين الفا وخمسماية وتسعـــة واربعين دينارا سندا لقراري التحصيل والتغريـــــم المبلغين لاصحاب العلاقـــــــة .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ امـــــلاه خلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعـــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية ..

● **يتحقق على السيد فهد محمد سلامة ابو تايه ـــ الجفـــــــر .**
مبلغ ٣٢٠ ثلاثمائة وعشرين دينارا . سندا لقـــــرار التحصيل المبلـــغ لصاحب العلاقـــة .
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ إعـــــلاه خلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعـــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● **يتحقق على شركة : الهليس التجارية ـــ عمان .**
مبلغ ٤٥٩ اربعماية وتسعة وخمسين دينارا سنـــدا لقرار التغريم المبلغ لاصحاب العلاقة .
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ امـــــلاه خلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعـــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● **يتحقق على : عوني ناصر دقامسه ـــ اربد .**
مبلغ ٢٤٨ مائتين وثمان واربعين دينارا و ٣١٠ فلسات سندا لقرار التغريم المبلغ لصاحب العلاقة .
فعلى المذكور المبادرة لدفـــع المبلغ امـــــلاه خلال ـــ٦٠ـــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعـــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على السيد محمد حسين جابر حسن — الزرقـــــاء .
مبلغ ٩٧٥٩ تسعة الاف وسبعماية وتسعـــــــةوخمسين دينارا و ٣٠٠ فلس سندا لقراري التحصيل والتغريم المبلغين لصاحب العلاقة .

فعلى المذكور المبادرة لدفـــع المبلغ امـــــلاهخلال ـــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على السادة : شركة الثلج والصـــــودا والكازوز الاردنية — بيبسي كولا — .
مبلغ ٢٧٥٦٨٨ر١٦٢ دينارا فقط ثلاثمائة وخمســــة وسبعين الفا وستمائة وثمانية وثمانين دينارا و١٦٢ فلس وذلك رصيد ضريبة المبيعات المتبقي من شهـــر ايلول — ٩٦ سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحـــاب العلاقـــــة اصولا .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ امـــــلاه خلال ـــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على كل مـــن :
١ — حسين عاهد عيد حجاب .
٢ — عتيق سميحان رخيان
مبلغ ٢١١١,٢ دينار فقط اثني عشر الفا ومائة واثنــــي عشر دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٤٩٤—٩٥ جـــزاء .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ امـــــلاهخلال ـــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعـــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق على السادة : شركة الثلج والصــــودا والكازوز الاردنية — بيبسي كولا — .
مبلغ ٣٩١٥٥ر٩٣٨ دينارا فقط تسعة وثلاثين الفـــا ومائه وخمسة وخمسين دينارا وتسعمائة وثمانيـــة وثلاثين فلسا وذلك غرامة ضريبة مبيعات اضافيـــــة متحققه على الشركة اعلاه جراء تاخرها في دفع الضريبة عن الفترة من ١—٨ الى ٣١—٨—١٩٩٦ سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقــــة اصـــولا .

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ امـــــلاهخلال ـــ٦٠ــ يوما من تاريخ نشـــر المطالبة بعـــــدد الجريدة الرسمية تلافيا لتحصيله بالطرق القانونية .

● يتحقق علـــى الســـادة المذكورين ادنـــــاه :
المبالغ المبينة بجانب كل منهم وذلك ضريبة مبيعات متحققه على مدخلاتهم من الحجر والرخام من الضفة الغربية الى المملكة عن الفترات من ١—٦ الـــــــى ٣١—١٠—١٩٩٦ سندا لقرار التحصيل المبلغ لاصحاب العلاقة المنشور في صحيفة الرأي عدد ٩٠٠ .٤ تاريخ ٢٨—٥—١٩٩٦ .

فعلى المذكورين المبادرة لتسديد المبالغ المشار اليها خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريــــدة الرسمية . تلافيا لاتخاذ الاجراءات القانونية .

مدير عـــام الجمارك

الاســــــــم	المبلـــغ فلس	دينار
الشركة الحديثة للمقالع والرخام — حمـــدان الحلايقـــــــه .	١٢٥	٨٤٨٠
شركة الشرق — محمد عبدالمهدي الحلايقـــــه	٢٥٠	٨١٤٦
شركة الجعبري للحجارة والرخام — محمـــــد اسماعيل الجعبـــري .	٠٦٠٠	٧١٨٥
منشار حجر محمد عبدالرحيم عزام	٢٣٠	٥١٦
عبدالفتاح سعيــــد السخل	٦٢٥	٢٦٩٠
منشار الانوار للرخام والحجارة — حســـــــن اسماعيل مناصره .	٣٧٥	٤٥٨٩
منشار الرائد — نبيل الاغبر وداود البولص	٦٢٥	٣٣٨
كمال عبدالفتاح سعيـــد السخل	٨٧٥	٠٩١
مصلح تحسين مصلـــــــح	٥٠٠	٦١٢
حمزة احمد صـــادق اكميـــــل	٧٥٠	٦٠٣
منشار الاعتماد — عثمان الاغـــــبر	٨٧٥	٠٩١
شركة النور للرخام — طه موسى الشيخ	٠٠٠	١١٩٠
محمد علي محمـــد علاونــــــه	١٢٥	١٣٤٣
عبداللـــــــه جـــرادات	[illegible]	٢٦

الإعلانات

اعـــــــــلان

● بالاستناد لاحكام المادة ـــ١٠ــ الفقرة ـــأـــ قانون الاحزاب السياسية رقم ـــ٣٢ــ لسنة ١٩٩٢ « اعلن عن تاسيس حزب الارض العربية ضمن أحكـــام الدستور والميثاق الوطني ، وقانون الاحزاب المعمول بـــه ، ووفق ما يتفق مع ذلك في نظامـــه الاساسي المقدم لهذه لوزارة والبيانات والوثائق المرفقة به » .

الدكتـــور عـــوض خليفـــات
وزيـــر الداخليـــــــة

اعلانـــــات
صادرة عن وزيـر التنمية الاجتماعية
المهندس حماد ابو جاموس

١ ـ يعلن انه تم اغلاق حضانة السيد عز الدين محمدحسين المصري ـ عمان والمسجلة تحت الرقم ٣٧٦ في اليوم الثامن من شهر نيسان لعام ١٩٨٩ وذلك وفقاالنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ .

---

٢ ـ يعلن انه تم اغلاق حضانة مدرسة الحي الجنوبي المؤنثة الابتدائية ـ المفرق والمسجلة تحت الرقم ٣٦٧ في اليوم الرابع من شهر شباط لعام ١٩٨٩ .

---

٣ ـ يعلـن انـه في اليـوم السابـع من شهركانون الاول من عام الف وتسعمائة وستـة وتسعـين ميلاديـة ، تـم تسجيل جمعيـة العمرية للتنمية الاجتماعية ـ محافظة الكـرك تحت رقم ـ ١١٩٨ ـ .

وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

---

٤ ـ يعلـن انـه في اليـوم العاشـر من شهركانون الاول من عام الف وتسعمائة وستـة وتسعـين ميلاديـة ، تـم تسجيل جمعيـة الحمراء لذوي الحاجات الخاصة الخيرية محافظـة المفرق تحت رقم ـ ١١٩٩ ـ .

وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

---

٥ ـ يعلـن انـه فـي اليـوم السابـع عشـر من شهركانون الاول من عام الف وتسعمائة وستـة وتسعـين ميلاديـة ، تـم تسجيل جمعيـة سيدات الشونة الجنوبية الخيرية ـ محافظة البلقاء تحت رقم ١٢٠٠ .

وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

---

٦ ـ يعلـن انـه فـي اليـوم التاسـع عشر من شهركانون الاول من عام الف وتسعمائة وستـة وتسعـين ميلاديـة ، تـم تسجيل جمعيـة مؤسسة تنمية المرأة الاردنية الخيرية ـ محافظـة العاصمة تحت رقم ١٢٠١ .

وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته .

اعـــلان

● يعلن ان المنتدى الهاشمي الثقافي قد سجل تحت رقم ـ ١٧٤م ـ بموجب قانون الجمعيات والهيئات رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاتـه وذلك في الرابع عشر من شهر كانون أول لعام ١٩٩٦ .

وزيـــر الثقافـــة
الدكتور احمـد القضاة

اعلانـــــات
صادرة عن مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية السيد خالـد الطيـب

١ ـ يعلن ان جمعية المتقاعدين العسكريين التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤوليـة ـ العقبـة .
قد سجلـت تحـت رقـم ـ ١٨٨٢ ـ بموجب المادة الخامسة من قانون رقـم ـ١٢ـ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنـة ١٩٧١ في اليوم السابع عشر من شهر كانـون اول لسنـة ١٩٩٦ .

---

٢ ـ يعلن ان جمعية الروضتين التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ عمان .
قد سجلـت تحـت رقـم ـ ١٨٨٣ ـ بموجب المادة الخامسة من قانون رقـم ـ١٢ـ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنـة ١٩٧١ في اليوم الخامس والعشرين من شهر كانون اول لسنـة ١٩٩٦ .

---

٣ ـ يعلن ان جمعية هوازن التعاونية متعددة الاغراض محـدودة المسؤولية ـ عمان .
قد سجلـت تحـت رقـم ـ ١٨٨٤ ـ بموجب المادة الخامسة من قانون رقـم ـ١٢ـ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنـة ١٩٧١ في اليوم الخامس والعشرين من شهر كانون اول لسنـة ١٩٩٦ .

---

٤ ـ استنادا للصلاحيات المخولة لي بموجب احكـام المادة ٤٢ من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم ـ١ـ لسنة ١٩٧٠ المعمول بـه .
أقرر تصفية جمعية حي العودة التعاونية لتربية وتسمين وتسويق الاغنام محـدودة المسؤولية ـ المفرق ، وتعيين السيد علي العزة مصفيا لها وعنوانه الاتحاد التعاوني الاقليمي لمحافظة المفرق وليكـن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعيـة المذكورة اعلاه يجب أن تقدم الى المصفي المذكور .

اعـــلان

● تعلن دائرة الجمارك بـأن البضائـع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمـرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٦٦ـ مـن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمـزاد العلني بعـد مضي شهر من تاريخ نشر هـذا الاعلان بالجريـدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانـون المذكور اذا لـم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهـاء هـذه المـدة .

دائرة الجمـارك

اسم صاحـب العلاقـة	المحتويـات ـ العـدد
غريب عائـد الشمـري	٣٠ حرام ، ٥ قطع مكيف كندشن

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة -٢٦٦- من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة -١١٣- من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
مؤسسة المجد العربي	عدة سيفون

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة -٢٦٦- من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة -١١٣- من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات -- العدد
شركة عدنان الميخي	٢٠ طرد العاب مشكله

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة -٢٦٦- من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة -١١٣- من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
محمد احمد محمد عبدالهادي	كرنك سيارة مستعمل

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
عواد حميد العطوي	سيارة مرسيدس موديل ١٩٨٣ صنف ٥٠٠

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة -٢٦٦- من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة -١١٣- من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
فهمي خليل الكالوتي وهاني الاشهب	سيارة بويك موديل ١٩٧٨
علي عبدالكريم احمد عبدالكريم	سيارة داتسون موديل ١٩٧٨
مجهول	سيارة شفروليه بك اب موديل ١٩٨٠

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
طه سلامة الرواشده	سيارة تويوتا لكسز موديل ٩٣
احمد محمد احمد موسى	سيارة تويوتا موديل ١٩٨٢ كقطع

اعلان

تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
الشركة الصناعية لانتاج الصابون	مواد اولية
مصنع سيارة الفردوس	ماكنة تعبئة ، كرتونة كاسات بلاستيك
عبدالله بابكر محمد	امتعة شخصية

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
حسين سعيد ابراهيم	مدة يدويه
خالد سعود سالم	معسل ١٤ كرتونه

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٦٦ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
محمد عبدالرحمن النجداوي	٧٧٠٠ كغم نحاس ، جك
علي خضر احمد الشربيني	دراجة نارية عدد ١
سليمان هليل المشاقبه	دراجة نارية عدد ١
مثقال علي الشعلان	سلندر مرسيدس
مجهول	محرك سيارة مرسيدس
نايف الثيان حسن	٧٩٫٨٥٠ كغم نحاس

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٦٦ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
زاهر ابو السعود عبدالرحيم	سيارة مرسيدس ٢٠٠ موديل ١٩٧٩
جمعة ابو رشيد	سيارة مرسيدس ٢٠٠ موديل ١٩٧٥
سميح البسطامي	ترك تنك ماء
مشاء الشيشاني	هوندا اكورد موديل ١٩٨٤
مشاء الشيشاني	هوندا سيفيك موديل ١٩٨٤

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٦٦ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانون المذكور اذا لم يبادر أصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
علي احمد ابراهيم	كاميرا سينمائية
ابراهيم غريب ابراهيم	صحن ستالايت
صلاح محمد الرفاعي	صحن ستالايت ، خافض ترددات
يحيى ذيب	تلفون لاسلكي
منصور محمود	ريسيفر ستالايت
محمود احمد عبدالكريم	ريسيفر ستالايت
غالب حسين قاسم	كتب ضمن ٣ كرتونه
حسين محمد عبدالرحيم	تلفون لاسلكي
محمود مصطفى عبدالله	تلفون لاسلكي
محمد احمد عبدالعزيز	تلفون لاسلكي
خليل احمد	ريسفر ، بوق تغذيه
محمد عبدربه الفالح	ريسيفر ، دش ، بوق تغذية
احمد رمضان عبدالله	امواس ٥٨ دزينة ، ٨ موس
عبدالقادر حسن محمد	باروده خردق

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ـ٢٦٦ـ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ـ١١٣ـ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
محمد ابراهيم سعيد	سيارة شيفروليه موديل ١٩٧٥
محمد عوض محمد	سيارة شيفروليه موديل ١٩٩٧
مجهول	سيارة بي ام دبليو موديل ١٩٨١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
محمد عوض محمد الخطيب	سيارة نيسان موديل ١٩٨٢
نايف محمود وذياب دابس سمير	سيارة اودي ١٠٠ موديل١٩٨٤
عبدالحافظ عبداللطيف العزب	سيارة بويك موديل ١٩٨٠
مصطفى اسعد شعبان	سيارة تويوتا موديل ١٩٨٢
محمد احمد عطيه	سيارة داتسون موديل ١٩٨٢
موسى محمد موسى	سيارة اولزموبيل موديل ١٩٨١
ذيب احمد الجندي	سيارة اولزموبيل موديل ١٩٧٩
عبدالحليم محمد نوبه	سيارة اولزموبيل موديل ١٩٨٠
مجهول	سيارة شفرولية موديل ١٩٨٨
فتحي سعيد رشيد صالح	سيارة شفرولية ١٩٧٧
مجهول	سيارة جيمس موديل ١٩٧٨
مفيد عبدالله منصور	سيارة كرايزلر موديل ١٩٨٣
سعد عبدالرحمن سعد	سيارة اولزموبيل

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	دائرة الجمارك
امجد احمد لطفي عبدالمجد	دسكات كمبيوتر عدد ٤٢٧
صفوان سليم العبدالله	تلفون خلوي ، تلفون لاسلكي عدد ٢
ماجده محمد سفيان	جهاز تجميل بشرة اسطوانات ليزرية عدد ٣١
	اشرطة فيديو عدد ٧
ايمن سميح عبدالرزاق	تلفون خلوي
مكتب حسام للسياحة	طواقي
جمال الحاج سعيد جمعه	رسيفر ستالايت ، دش ،
محمود احمد عبدالهادي	تلفون خلوي
احمد [illegible]	اشرطة كاسيت عدد ٨ ، اشرطة كارترج عدد ٤٠
[illegible]	اشرطة فيديو عدد ٢ ،
شركة الابعاد الثلاثية	اسطوانات ليزرية عدد ١٠
شركة سامر واسطر جوابره	اسطوانات ليزرية عدد ١٠
مصر [illegible] فارس	اشرطة فيديو عدد ٥
الدولية لخدمات طرق السلامه	قطع غيار كمبيوتر

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
شركة الشرق الاوسط لصناعة العبوات .	قطع غيار ماكنه
شركة الدار العصرية للتقنيات	رسيفر ستالايت عدد ٣ ، لاقط عدد ٢
شركة مصفاة البترول الاردنية	اسلاك سخان كهرباء
مروان احمد الطريفي	تلفون خلوي
بيت الموسيقى	لوحه الكترونية
خالد احمد تيم	ميزان الكتروني عدد ٢
حسن روبين محمود	رسيفر ستالايت ، خافض ترددات
جميل هاشم سلمان	ساعات يد مختلفة عدد ٣٨

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦. من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

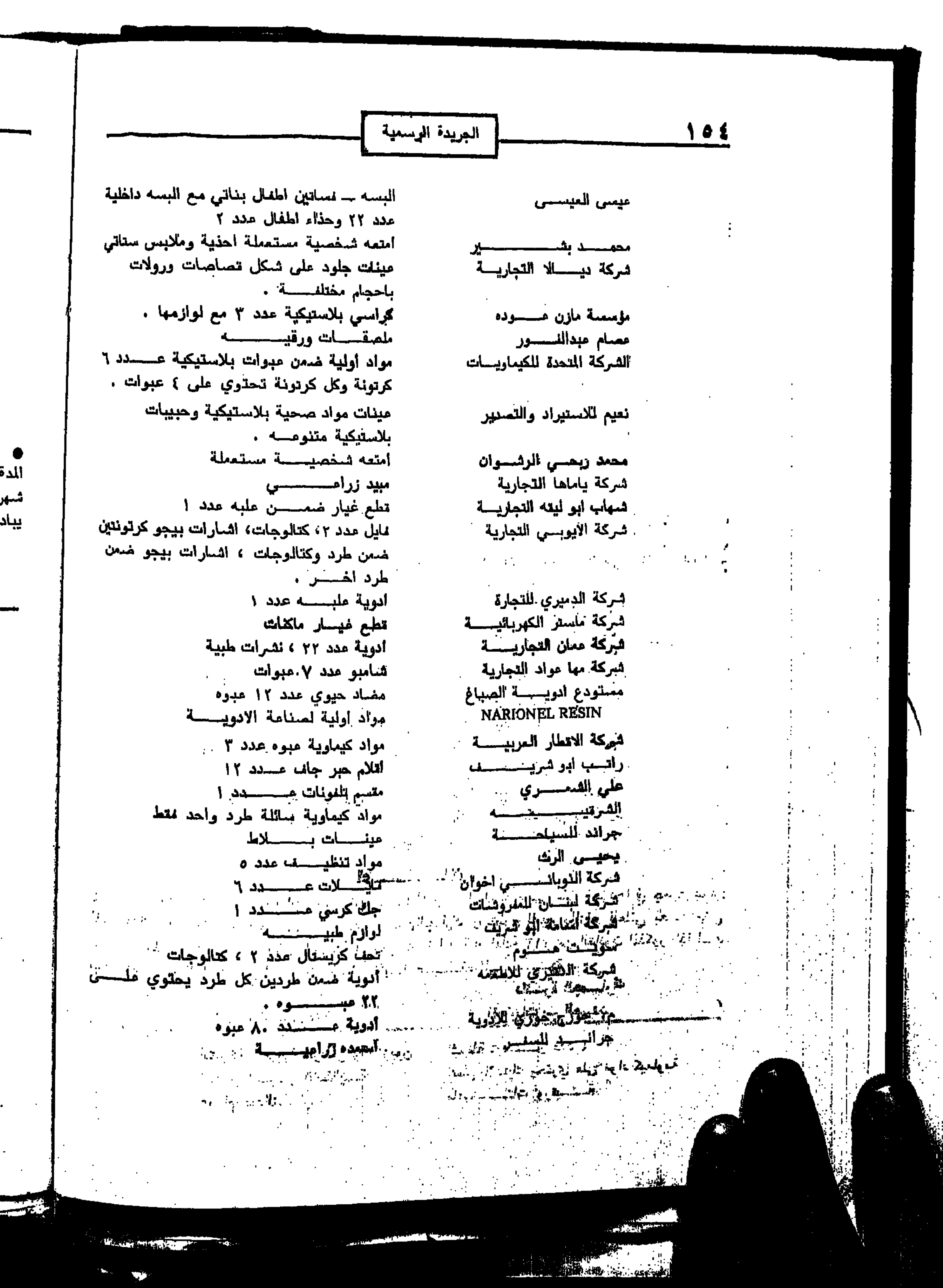
اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
عبير سليم خالد	تلفون لاسلكي بنافون
محمود احمد الرفاعي	رسيفر ستالايت
امتدال حسن عبدالله الحوراني	تلفون لاسلكي
رامي نايف سليم	تلفون لاسلكي بنافون
خليل عزت	كربونات ٤ كغم
فراس محمود الزرماوي	دسك كمبيوتر عدد ١٠
يامر محمود الرزي	تلفون لاسلكي بنافون

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦. من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
الشركة العربية للراديو والتلفزيون	اشرطة فيديو عدد ٤
شركة مالكو الايطالية	كيس بلاستيك يحتوي على مواد كيماوية
عصام عبدالنور	ملصقات ورقية



عيسى العيسى	البسه ـ فساتين اطفال بناتي مع البسه داخلية عدد ٢٢ وحذاء اطفال عدد ٢
محمد بشير	امتعه شخصية مستعملة احذية وملابس ستاتي
شركة ديالا التجارية	عينات جلود على شكل قصاصات ورولات باحجام مختلفة .
مؤسسة مازن عوده	كراسي بلاستيكية عدد ٣ مع لوازمها .
عصام عبدالنور	ملصقات ورقيه
الشركة المتحدة للكيماويات	مواد أولية ضمن عبوات بلاستيكية عدد ٦ كرتونة وكل كرتونة تحتوي على ٤ عبوات .
نعيم للاستيراد والتصدير	عينات مواد صحية بلاستيكية وحبيبات بلاستيكية متنوعه .
محمد ربحي الرشوان	أمتعه شخصية مستعملة
شركة ياماها التجارية	مبيد زراعي
شهاب ابو ليته التجارية	قطع غيار ضمن علبه عدد ١
شركة الأيوبي التجارية	تايل عدد ٢، كتالوجات، اشارات بيجو كرتونتين ضمن طرد وكتالوجات ، اشارات بيجو ضمن طرد اخر .
شركة الدميري للتجارة	ادوية علبه عدد ١
شركة ماستر الكهربائية	قطع غيار ماكنات
شركة عمان التجارية	ادوية عدد ٢٢ ، نشرات طبية
شركة مها مواد التجارية	شامبو عدد ٧ عبوات
مستودع ادوية الصباغ	مضاد حيوي عدد ١٢ عبوه
NARIONEL RESIN	مواد اولية لصناعة الادوية
شركة الاقطار العربية	مواد كيماوية عبوه عدد ٣
راتب ابو شريف	اقلام حبر جاف عدد ١٢
علي الشمري	مقسم تلفونات عدد ١
الشرقيه	مواد كيماوية سائلة طرد واحد فقط
جراند للسياحة	عينات بلاط
يحيى الرث	مواد تنظيف عدد ٥
شركة النوباني اخوان	تايلات عدد ٦
شركة لبنان للمفروشات	جلد كرسي عدد ١
شركة [illegible] ابو شريف	لوازم طبيه
[illegible] هلوم	تحف كريستال عدد ٢ ، كتالوجات
شركة [illegible] للاطعمة	أدوية ضمن طردين كل طرد يحتوي على ٢٢ عبوه .
[illegible] للأدوية	أدوية عدد ٨٠ عبوه
جراند [illegible]	اسمده زراعيه

العلمية للادوية	اسطوانة ليزريه عدد ١
مستودع ادوية الصباغ	مواد كيماوية عدد ١٢ عبوة
شركة البروج التجارية	عجل عدد ١
بدون	صندوق خشبي يحتوي على ورق لاصق
بدون	البسه مستعملة ، احذية مستعملة
بدون	كرتونة تحتوي على لوحات الكترونية
بدون	مادة كيماوية على شكل بودرة بيضاء ضمن برميل خشبي اسطواني الشكل .

اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
عمر سليم	رول ليبل ملابس حجم كبير عدد ٧ رول ليبل ملابس حجم صغير عدد ١٥
ياسر حافظ	قوس شعر بناتي دزينة عدد ٩ حقيبة ستاتي قماش نسيج عدد ٢٣ ضمن كيس مضروب بالرصاص .
اسامه احمد جرادات	اساور تقليدية بناتي دزينة عدد ٣٠
قاسم غنيم	سن عظم ونحاس عدد ١٠٠ ، قوالب قياس اسنان بلاستيك عدد ٢، قوالب قياس اسنان معجون عدد ٢ علب دواء للاسنان ٢ .
ابراهيم سلام	مسجل سيارة رودستار مستعمل عدد ١
نواف احمد	زجاجة ادوية بيطرية عدد ٤
قاسم محمد النجار	لاقط ستلايت عدد ١
وكالة الهيثم التجارية	جوزة سيارة قطعه عدد ٢ ، بيضة سيارة عدد ١
عبدالكريم اللحام	كلاسين نسائية دزينة عدد ٤
يونس محسن محمد	باكيت فرت كرت عدد ٥٠ كل باكيت يحتوي ١٠٠ كرت حبايات رجالي ٢٢ جوز
احمد خليل المصري	بنطلون بيجاما بناتي عدد ٩
هشام محمود	ثوب قماش ٢٠م عدد ١ ، ثوب قماش ٣٥م عدد ١ ، قميص نوم ستاتي عدد ٩ .
علي مقلنة	راديو سيارة مستعمل عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
خالد عارف	مسنن قير سيارة مستعملة عدد ٦
عبدالله سليم علاونه	جهاز بيجر صغير عدد ١
فهد خالد عبدالرحيم	قضيب معدني للحام الذهب عدد ٤
علي ابراهيم احمد	بيجامات نسائية دزينة عدد ٤
	اشارات نسائية دزينة عدد ٨
عماد حربي تيم	عباية ولادي صغير عدد ١٢ ، عباية رجالي عدد ٢٥ ، عقال رجالي ٧٠ .
وليد حمدي	تلفون بناسونيك مع راديو سماعتين عدد ١
شارلي عيسى	لوحات مفتاح ماتور دش ستالايت عدد ٣
عمر محمد حسن	بلوره خفيفة عدد ١٠
راجح عباس يوسف	حقيبه يد بناتي عدد ٦
نزار قدري محمد	دشداش رجالي عدد ٥
وليد الشريده	قميص نوم ستاني عدد ٣٦
محمد عبدالقادر	جرابات رجالي دزينة عدد ٥
سهيد جمعه	شريط مسجل عدد ٢٣.
محمود البنزم	علبة شدة عدد ٣٠
توفيق عيسى	قميص نوم عدد ١٠ ، دشداش رجالي عدد ١١.
بحري العزو	صدرية ستاني دزينة اثنان ، قميص نوم ستاني عدد ٧ ، بيجاما ستاني عدد ٦
محمود احمد حسن العاشق	ابر طبية عدد ١٠
احمد محمود احمد	الواح زينكو للطباعة ربطه عدد ٣
	صلايد تصوير ربطه عدد ٢
نادر رحمو	فستان عرس مستعمل ابيض عدد ١
علي محمود ياسين	لفة لبيل صغيرة عدد ٢
محمود علي عطالله	سلايد صور صغير عدد ١٠٠
داود سليمان	علب دواء اسنان عدد ٩ ، اسنان عظم عدد ٣٠، اسنان نحاس عدد ١٠، جبصين اسنان ٥ كيلو ، ٧٥ غرام بودرة اسنان .
ايهم بحبوح	قميص نوم ستاني عدد ٤٥
محمد حمد حسونه	علب بيره عدد ٥٠
محمود البشتاوي	صور اطفال دزينة عدد ١٨ بطاقات معايدة عدد ٣٠
[illegible]	قميص نوم ستاني عدد ٣٠
[illegible] سامي محمد [illegible] مساعده	صحن ستالايت عدد ١، شريط فيديو مستعمل ٩٠ ، ريسفر ستالايت عدد ١ .
[illegible] نوري حسن	طرمبة ماء مستعملة عدد ١
[illegible]	طرمبة زيت مستعملة عدد ١
ضرغام زهدي	تابلو ساعات سيارة مستعمل عدد ١

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ـ العدد
محمد عيد	بطيخة ستيرنج مستعملة عدد ١
محمد الوزان	دشداش ولادي صغير عدد ١٢
محمد الزعبي	صينية كلتش عدد ٤
زياد ابراهيم	ماكنة قص لحمه يدوية صغيرة عدد ١
تركي رزق	تمثال حجر صغير عدد ٥
عبدالله الوزان	دشداش ولادي عدد ١٢
حسين علي	زامور شحن مستعمل عدد ١
الياس ناسلين	لوح زجاج باص عدد ٤
مروان عبدالفتاح	مسنن سيارة مستعملة عدد ٤
عبدالهادي قواسمه	دسك كمبيوتر مستعمل عدد ٤
عيسى محمد سرحان	ماكنة لصنع القهوة ، ماتور ثلاجه مستعمل ع١ ، منشار كهربائي لقطع اللحم عدد ١ ، غطاء شل مرسيدس عدد ١ ، ثريا زجاج ٨ لمبات عدد ١، سماعة ستيريو عدد ٢
عبداللطيف سعيد	علبة قاتل حشرات صغيرة هالك عدد ٣
ايهاب الدباس	دسك كمبيوتر عدد ١٤
باسم ميخائيل	زجاجة عرق عدد ١
محمد انطكلي	جك ستلايت عدد ١
جزاع منزان محمد	تلفزيون ملون ١٤ بوصة توشيبا مستعمل
ياسين سليم	جوز اسنان اصطناعي عدد ٢١
محمد علي بلوه	ربطة لبيل بناطيل جينز كرتون عدد ٣
صبحي بدر الشلبي	مجوهرات تقليدية دزينة عدد ٤
عبدالخالق زين الدين	جهاز توزيع خطوط تلفون للمكاتب عدد ١
محمد صالح الزيود	تلفون لاسلكي بنافونه ع راديو وسماعتين بدون محول وانتين ، تلفون لاسلكي بنافون بدون رقم مع محول .
	بكرة شمع للجلايه عدد ٢
محمد حاتم	تلفون لاسلكي بناسونيك بدون انتين مكون من القاعدة ، يد التلفون .
عدنان عيسى صوبر	
	عينات بلاستيكية للمطبخ باكيت عدد ٦
علاءالدين ابو الشامات	فستان عروس عدد ١
مجدي الجميل	غال باب ألنيوم عدد ٥
رياض المعاني	سوتش باص عدد ٢ ، كتاوت باص عدد ٦ ،
محمود الشرفا	فلشر باص ماتور مساحات عدد٢ ، فيوز باص عدد ١٠٠ ، لمبة اشارة تابلو ، كبسة صنوبر سيارة عدد ١٠، لفة بربيش اسلاك عدد ٢ ، كبسة باب باص عدد ٥ ، كبسة كهرباء عدد ١١٠٠، محمات باص عدد ٢، غطاء كبسة كهرباء

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
	عدد ١٠٠، كبسة زامور عدد ٥، سوكة ضوء مفتاح مع ضوء عدد ٢ ، زراديه عدد ١ ، ضوء فرفة باص عدد ٦ ، جهاز امبلي فير .
جمال قلعجي	مفاتيح نحاسية غير مصنعه عدد ٧٥
شيركو سعدون	علبة خيط طبي عدد ٥
شارلي عيسى	لوحة كهرباء عدد ١
نضال الضوني	قميص نحال عدد ٢
نضال عبدالله الشوع	ماتور موجه ستلايت عدد ١
محمد سكافي	طبق ورق دريكور ٥٠
غسان محمد الخالد	زجاجة عطر صغيرة دزينة عدد ٣ ، حلق تقليدي دزينة عدد ١٠ ، خاتم تقليدي عدد ٢٠٠ .
عمر سليم	قالب شوكولاته بلاستيك عدد ٥، ورق شوكولاته ٢ كغم .

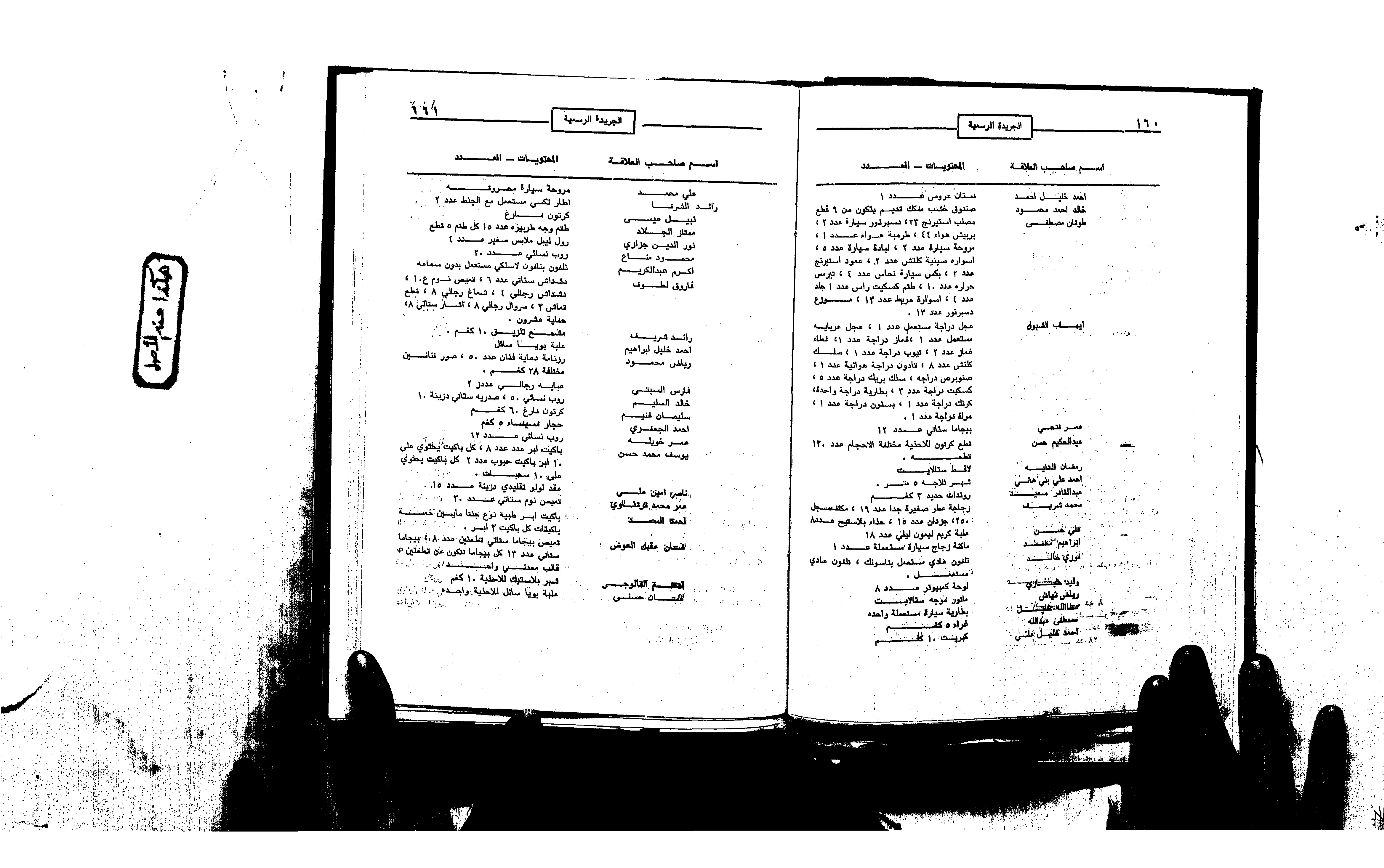
اعلان

● تعلن دائرة الجمارك بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

دائرة الجمارك

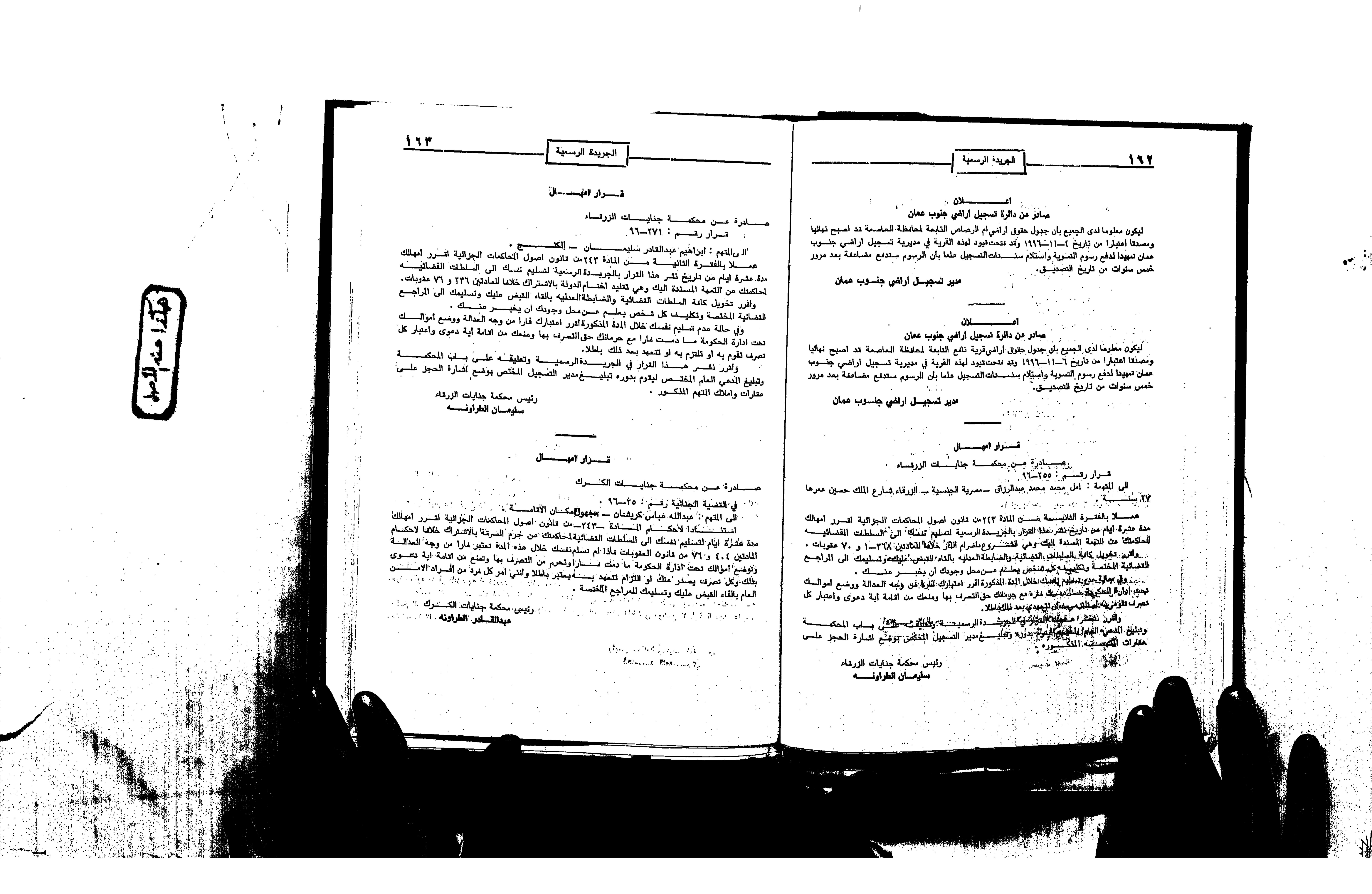
اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
فاتن محمد دعيبس	كميرة فيديو هيتاشي ، شاحن مع بطارية
مؤسسة نهر الاردن للمنتجات الزراعية .	ورق ليبل ١٠ كغم
حميدي حداد	زجاجة عطر صغيرة مسك ٤٦
عبدالحميد محمد خليل	شريط فيديو مستعمل عدد ١
عبدالله علي	جهاز لاسلكي انتركم عدد ٢
حسين حسن	تلفون لاسلكي بنافون
محمود الرفاعي	بنطلون كابوي ٢، دشداش ستاتي، عقال رجالي عدد ١٠ .
عمر خويله	روب نسائي عدد ٥٠
تركي العويد	اكياس بلاستيك ١٢ كغم ، طقم ولادي دزينة ،
	روب ستاتي دزينة عدد ٢ ، قميص نوم عدد ١٢
محمود عيسى	رزة باب ــ فصاله ــ حديد صغيرة ٢٣
محمد محمود رشيد	قميص نوم ستاتي عدد ٤٠

اسم صاحب العلاقة	المحتويات ــ العدد
عيسى زريقات	دشداش شعبي ٤ ، بنطلون عدد ٨
محمود عوني محمود	لوحة جهاز تلكس مستعملة ، ريبون كمبيوتر مستعمل ، ريبون الة طابعة عدد ٥٠ ، سماعة تلفون لاسلكي .
عبدالكريم عايد	مسجل سيارة بلوبنكت مستعمل ، مسجل سيارة مستعمل فورد .
احمد حامد سمرين	دزينة كريم عدد ٥٠ مختلفة الانواع ، ــ قلم كحله قلم ظل ــ دزينة عدد ١٠٠ و ٢٥ دزينة .
ناديه ذياب	ثوب فستان عرس عدد ٤
خالد احمد كردي	عبايه رجالي عدد ٤
حسن محمد علي	قطع حديدية عدد ٥
عبدالمطلب دباس	طقم ولادي ٢٤ ، كيلوت ستاتي دزينة ، قميص نوم عدد ١٢ .
شركة ازمريام	علبة بودره بوزن ١ كغم
عيسى ابو زريق	قميص نوم ستاتي عدد ١٠
اسامه تركماني	كلس ١٠ كغم
عبدالرحمن موسى	قطعة وجه طربيزه عدد ١٢
مرجون العتوم	تلفون لاسلكي بنافون ، يد تلفون
بلال محمد	روب ستاتي عدد ستة
محمد عمر سيف	شريط فيديو مستعمل عدد ٤
محمد حاتم	علبة اصنص عطور عدد ٤ بوزن ٤ كغم
محمد عبدالهادي	مناظر صدف عدد ٨
محمود حسين	عقال رجالي عدد ١٦
احمد فؤاد داهور	طقم بناتي عدد ٣٠ ، طقم بيبي ٢٨
صبحي الخيال	روب جمام ٢ ، كلوت نسائي دزينة واحدة
محمد سليمان داود	شاش طبي ، لزقات جروح ، سرنجات ، كفوف طبيه بوزن ٢٥ كغم ضمن ٣ اكياس
اسامه الشرياني	كيس ليبل صغير عدد ٢
عمر فتحي	كرتون فارغ ١٥ كغم
خالد محمد عبدالرحمن	علب مكياج كبيرة عدد ٨ ، علب مكياج وسط عدد ٥
وليد حجازي	روب ستاتي عدد ٨
جبر خويله	اورغ موسيقي نوع كاسيو
محمد طبيب [illegible]	لولب منع الحمل عدد ٣٤
رائع البوريني	روب ستاتي عدد ٢٨
جهاد السعد	



اسم صاحب العلاقة	المحتويات – العدد
احمد خليل احمد	فستان عروس عدد ١
خالد احمد محمود	صندوق خشب مفكك قديم يتكون من ٩ قطع
طوتان مصطفى	مصلب استيرنج ٢٣، دسبرتور سيارة عدد ٢ ، بربيش هواء ٤٤ ، طرمبة هواء عدد ١ ، مروحة سيارة عدد ٢ ، لبادة سيارة عدد ٥ ، اسواره صينية كلتش عدد ٢. ، عمود استيرنج عدد ٢ ، بكس سيارة نحاس عدد ٤ ، تيرمس حراره عدد ١٠ ، طقم كسكيت راس عدد ١ جلد عدد ٤ ، اسوارة مربط عدد ١٣ ، موزع دسبرتور عدد ١٣ .
ايهاب الشبول	مجل دراجة مستعمل عدد ١ ، مجل عربايه مستعمل عدد ١ ،فماز دراجة عدد ١، غطاء فماز عدد ٢ ، تيوب دراجة عدد ١ ، سلك كلتش عدد ٨ ، قادون دراجة هوائية عدد ١ ، صنوبرص دراجه ، سلك بريك دراجة عدد ٥ ، كسكيت دراجة عدد ٣ ، بطارية دراجة واحدة، كرنك دراجة عدد ١ ، بستون دراجة عدد ١ ، مراة دراجة عدد ١ .
عمر فتحي	بيجاما ستاتي عدد ١٢
عبدالحكيم حسن	قطع كرتون للاحذية مختلفة الاحجام عدد ١٣٠ قطعه .
رمضان الدايه	لاقط ستالايت
احمد علي بني هاني	شبر ثلاجه ٥ متر .
عبدالقادر سعيد	روندات حديد ٣ كغم
محمد شريف	زجاجة عطر صغيرة جدا عدد ١٩ ، مكثفمسجل ٢٥٠، جزدان عدد ١٥ ، حذاء بلاستيك عدد٨
علي حسن	علبة كريم ليمون ليلي عدد ١٨
ابراهيم مقصد	ماكنة زجاج سيارة مستعملة عدد ١
فوزي خالد	تلفون عادي مستعمل بناسونك ، تلفون عادي مستعمل .
وليد [illegible]	لوحة كمبيوتر عدد ٨
رياض نياف	ماتور موجه ستالايت
عطاالله خليل	بطارية سيارة مستعملة واحده
مصطفى عبدالله	فراء ٥ كغم
احمد خليل علي	كبريت ١٠ كغم

اسم صاحب العلاقة	المحتويات – العدد
علي محمد	مروحة سيارة محروقه
رائد الشرفا	اطار تكسي مستعمل مع الجنط عدد ٢
نبيل عيسى	كرتون فارغ
ممتاز الجلاد	طقم وجه طربيزه عدد ١٥ كل طقم ٥ قطع
نور الدين جزازي	رول ليبل ملابس صغير عدد ٤
محمود مناع	روب نسائي عدد ٢٠
اكرم عبدالكريم	تلفون بنافون لاسلكي مستعمل بدون سماعه
فاروق لطوف	دشداش ستاتي عدد ٦ ، قميص نوم ع١٠٤ ، دشداش رجالي ٤ ، شماغ رجالي ٨ ، قطع قماش ٣ ، سروال رجالي ٨ ، اشار ستاتي ٤٨، حماية عشرون .
رائد شريف	مشمع للزيق ١٠ كغم .
احمد خليل ابراهيم	علبة بويا مائل
رياض محمود	رزنامة دماية فنان عدد ٥٠ ، صور فنانين مختلفة ٢٨ كغم .
فارس السبتي	عبايه رجالي عدد ٢
خالد السليم	روب نسائي ٥٠ ، صدريه ستاتي دزينة ١٠
سليمان غنيم	كرتون فارغ ٦٠ كغم
احمد الجعفري	حجار فسيفساء ٥ كغم
عمر خويله	روب نسائي عدد ١٢
يوسف محمد حسن	باكيت ابر عدد عدد ٨ ، كل باكيت يحتوي على ١٠ ابر باكيت حبوب عدد ٢ كل باكيت يحتوي على ١٠ سحبات .
ناصر امين علي	عقد لولو تقليدي دزينة عدد ١٥
عمر محمد القطاوي	قميص نوم ستاتي عدد ٣٠
احمد المحمد	باكيت ابر طبية نوع جنتا مايسين خمسة باكيتات كل باكيت ٣ ابر .
فنجان عقيل العوض	قميص بيجاما ستاتي قطعتين عدد ٨ ، بيجاما ستاتي عدد ١٣ كل بيجاما تتكون من قطعتين ، قالب معدني واحد
[illegible] القالوجي	شبر بلاستيك للاحذية ١٠ كغم
[illegible]ان حسني	علبة بويا سائل للاحذية واحده



اعــــــــلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي جنوب عمان

ليكون معلوما لدى الجميع بان جدول حقوق اراضي ام الرصاص التابعة لمحافظة العاصمة قد اصبح نهائيا ومصدقا اعتبارا من تاريخ ٤ـ١١ـ١٩٩٦ وقد فتحت قيود لهذه القرية في مديرية تسجيل اراضي جنــوب عمان تمهيدا لدفع رسوم التسوية واستلام سنـــــدات التسجيل علما بان الرسوم ستدفع مضاعفة بعد مرور خمس سنوات من تاريخ التصديــق.

مدير تسجيــل اراضي جنــوب عمان

اعــــــــلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي جنوب عمان

ليكون معلوما لدى الجميع بان جدول حقوق اراضي قرية نافع التابعة لمحافظة العاصمة قد اصبح نهائيا ومصدقا اعتبارا من تاريخ ٦ـ١١ـ١٩٩٦ وقد فتحت قيود لهذه القرية في مديرية تسجيل اراضي جنــوب عمان تمهيدا لدفع رسوم التسوية واستلام سنـــــدات التسجيل علما بان الرسوم ستدفع مضاعفة بعد مرور خمس سنوات من تاريخ التصديــق.

مدير تسجيــل اراضي جنــوب عمان

قــــرار امهـــــال

صـــادرة عـــن محكمـــة جنايـــات الزرقـــاء

قـــرار رقـــم : ٢٥٥ـ٩٦

الى المتهمة : امل محمد محمد عبدالرزاق ـ مصرية الجنسية ـ الزرقاء شارع الملك حسين عمرها ٢٧ سنـــــة .

عمـــلا بالفقـــرة الثانيـــة مـــن المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقـــرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريـــدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيـــه لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي الشـــروع باضرام النار خلافا للمادتين ٣٦٨ـ١ و ٧٠ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدليه بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلـــم عـــن محل وجودك ان يخبـــــر عنـــــك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارة من وجه العدالة ووضع اموالـــك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارة مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقومين به او تلتزمين به او تتعهدين بعد ذلك باطلا .

واقرر نشـــر هـــذا القرار في الجريـــدة الرسميـــة وتعليقـــه علـــى بـــاب المحكمـــة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره وتبليـــغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز علـــى عقارات المتهمـــه المذكـــوره .

رئيس محكمة جنايات الزرقاء
سليمـــان الطراونـــه

قــــرار امهـــــال

صـــادرة عـــن محكمـــة جنايـــات الزرقـــاء

قـــرار رقـــم : ٢٧١ـ٩٦

الى المتهم : ابراهيم عبدالقادر سليمـــــــان ـ الكنـــــــج .

عمـــلا بالفقـــرة الثانيـــة مـــن المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقـــرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريـــدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيـــه لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي تقليد اختـــام الدولة بالاشتراك خلافا للمادتين ٢٣٦ و ٧٦ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدليه بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليـــف كل شخص يعلـــم عـــن محل وجودك ان يخبـــــر عنـــــك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالـــك تحت ادارة الحكومة مـــا دمـــت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد بعد ذلك باطلا .

واقرر نشـــر هـــذا القرار في الجريـــدة الرسميـــة وتعليقـــه علـــى بـــاب المحكمـــة وتبليغ المدعي العام المختـــص ليقوم بدوره تبليـــغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز علـــى عقارات واملاك المتهم المذكـــور .

رئيس محكمة جنايات الزرقاء
سليمـــان الطراونـــه

قــــرار امهـــــال

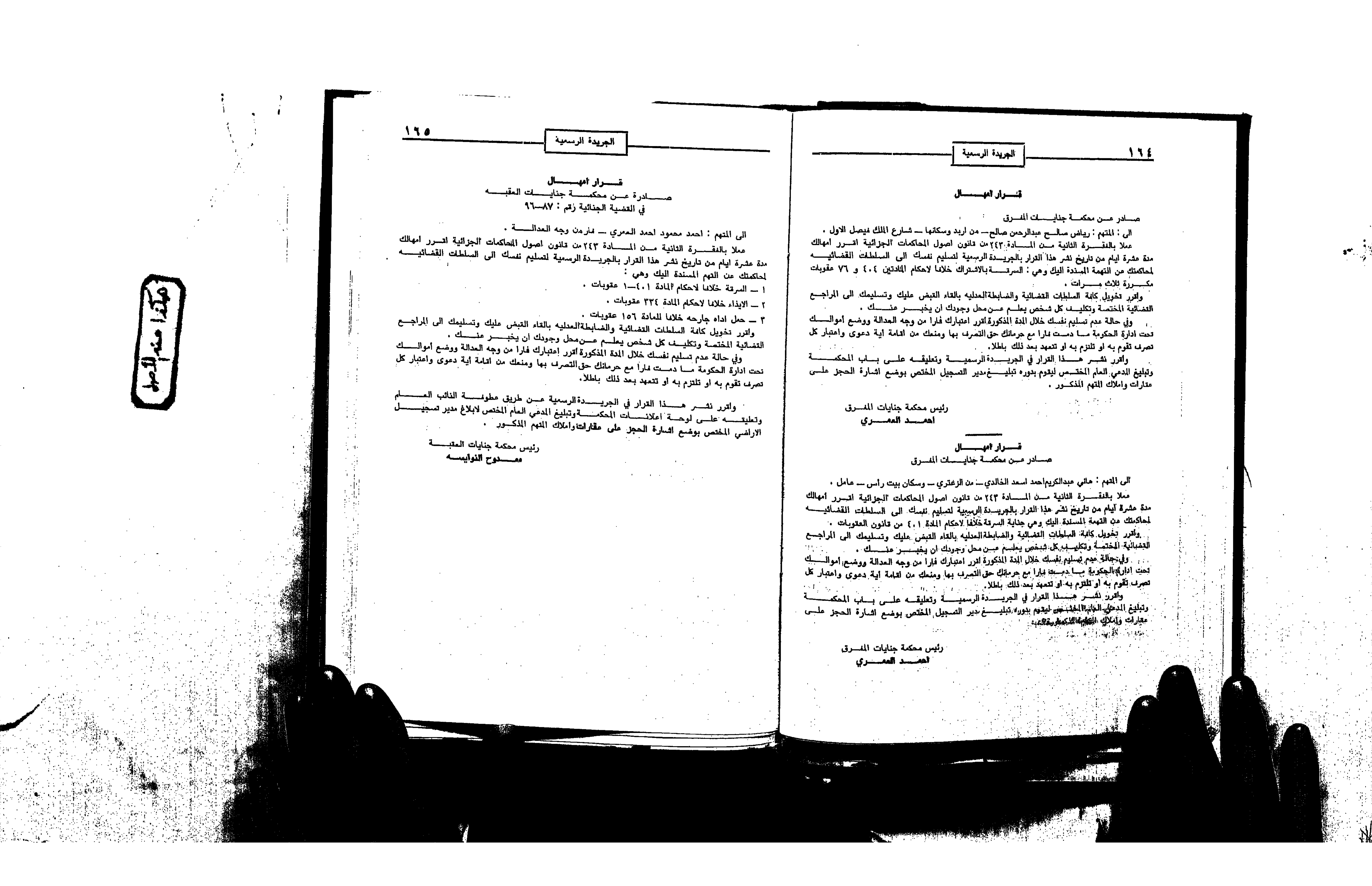
صـــادرة عـــن محكمـــة جنايـــات الكـــرك

في القضية الجنائية رقـــم : ٢٥ـ٩٦ .

الى المتهم : عبدالله عباس كريشان ـ مجهول مكـــان الاقامـــة .

استنـــادا لاحكـــام المـــادة ـ ٢٤٣ ـ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقـــرر امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جرم السرقة بالاشتراك خلافا لاحكـــام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ من قانون العقوبات فاذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالـــة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فـــارا وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اية دعـــوى بذلك وكل تصرف يصدر عنك او التزام تتعهد بـــه يعتبر باطلا وانني امر كل فرد من افـــراد الامـــن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك للمراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات الكـــرك
عبدالقـــادر الطراونه



قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات المفرق

الى : المتهم : رياض صالح عبدالرحمن صالح — من اربد وسكانها — شارع الملك فيصل الاول .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيه لمحاكمتك من التهمة المسندة اليك وهي : السرقة بالاشتراك خلافا لاحكام المادتين ٤٠٤ و ٧٦ عقوبات مكررة ثلاث مرات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدليه بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد بعد ذلك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره تبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات المفرق
احمد العمري

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات المفرق

الى المتهم : هاني عبدالكريم احمد اسعد الخالدي — من الزعتري — وسكان بيت راس — عامل .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيه لمحاكمتك من التهمة المسندة اليك وهي جناية السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠١ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدليه بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد بعد ذلك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص ليقوم بدوره تبليغ مدير التسجيل المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات المفرق
احمد العمري

قرار امهال

صادرة عن محكمة جنايات العقبه

في القضية الجنائية رقم : ٨٧—٩٦

الى المتهم : احمد محمود احمد العمري — فار من وجه العدالة .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيه لمحاكمتك عن التهم المسندة اليك وهي :

١ — السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠١—١ عقوبات .

٢ — الايذاء خلافا لاحكام المادة ٣٣٤ عقوبات .

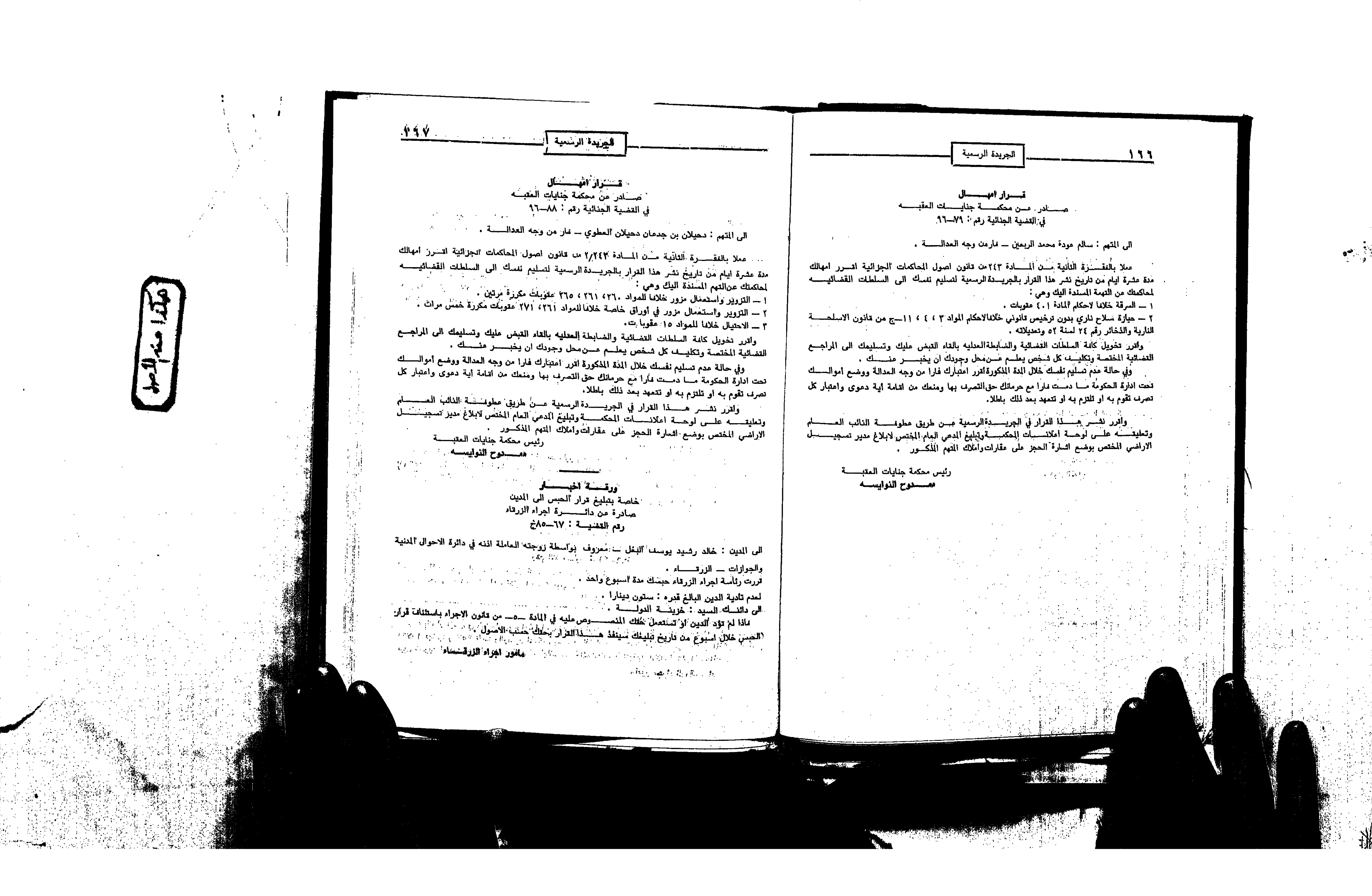
٣ — حمل اداه جارحه خلافا للمادة ١٥٦ عقوبات .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدليه بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر إعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به أو تتعهد بعد ذلك باطلاً.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية عن طريق مطوفة النائب العام وتعليقه على لوحة اعلانات المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص لابلاغ مدير تسجيل الاراضي المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات العقبة
ممدوح النوايسه



قرار امهال

صادر من محكمة جنايات العقبه

في القضية الجنائية رقم : ٧٩–٩٦.

الى المتهم : سالم عودة محمد الربعين – فارمن وجه العدالة .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢٤٣من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيه لمحاكمتك عن التهمة المسندة اليك وهي :

١ – السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠١ عقوبات .

٢ – حيازة سلاح ناري بدون ترخيص قانوني خلافالاحكام المواد ٣ ، ٤ ، ١١–ج من قانون الاسلحة النارية والذخائر رقم ٢٤ لسنة ٥٢ وتعديلاته .

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطةالعدليه بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورةاقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة اية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد بعد ذلك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدةالرسمية عن طريق عطوفة النائب العام وتعليقه على لوحة اعلانات المحكمةوتبليغ المدعي العام المختص لابلاغ مدير تسجيل الاراضي المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات العقبة

ممدوح النوايسه

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات العقبه

في القضية الجنائية رقم : ٨٨–٩٦

الى المتهم : دحيلان بن جدعان دحيلان المطوي – فار من وجه العدالة .

عملا بالفقرة الثانية من المادة ٢/٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار بالجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائيه لمحاكمتك عن التهم المسندة اليك وهي :

١ – التزوير واستعمال مزور خلافا للمواد ٢٦٠، ٢٦١ ، ٢٦٥ عقوبات مكررة مرتين .

٢ – التزوير واستعمال مزور في أوراق خاصة خلافا للمواد ٢٦١، ٢٧١ عقوبات مكررة خمس مرات .

٣ – الاحتيال خلافا للمواد ١٥ عقوبات.

واقرر تخويل كافة السلطات القضائية والضابطة العدليه بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محل وجودك ان يخبر عنك .

وفي حالة عدم تسليم نفسك خلال المدة المذكورة اقرر اعتبارك فارا من وجه العدالة ووضع أموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا مع حرمانك حق التصرف بها ومنعك من اقامة أية دعوى واعتبار كل تصرف تقوم به او تلتزم به او تتعهد بعد ذلك باطلا.

واقرر نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية عن طريق عطوفة النائب العام وتعليقه على لوحة اعلانات المحكمة وتبليغ المدعي العام المختص لابلاغ مدير تسجيل الاراضي المختص بوضع اشارة الحجز على عقارات واملاك المتهم المذكور .

رئيس محكمة جنايات العقبة

ممدوح النوايسه

ورقة اخبار

خاصة بتبليغ قرار الحبس الى المدين

صادرة عن دائرة اجراء الزرقاء

رقم القضية : ٦٧–٨٥خ

الى المدين : خالد رشيد يوسف البغل – معروف بواسطة زوجته العاملة انه في دائرة الاحوال المدنية والجوازات – الزرقاء .

قررت رئاسة اجراء الزرقاء حبسك مدة اسبوع واحد .

لعدم تادية الدين البالغ قدره : ستون دينارا .

الى دائنك السيد : خزينة الدولة .

فاذا لم تؤد الدين او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة –٥– من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

مأمور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار

صادر عن محكمة جنايات العقبه

رقم الاضبارة : ٤١–٩٦خ

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :- زاهرا احمد محمد صالح – الزرقاء

– حي معصوم يعرف بواسطة مختارها ابو شعيب .

المحكوم به : فلس دينار

٣٥٧ ١٥٧٦١ والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلغ ١٥٧٦١ دينارا و ٣٥٧ فلسا والرسوم المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

رقم الاضبارة : ٤١–٩٦خ

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :- محمود احمد محمد صالح – الزرقاء

– حي معصوم يعرف بواسطة مختارها ابو شعيب .

المحكوم به : فلس دينار

٣٥٧ ١٥٧٦١ والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلغ ١٥٧٦١ دينارا و ٣٥٧ فلسا والرسوم المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

رقم الاضبارة : ٤١–٩٦خ

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :- فايزم احمد محمد صالح – الزرقاء

– حي معصوم يعرف بواسطة مختارها ابو شعيب .

المحكوم به : فلس دينار

٣٥٧ ١٥٧٦١ والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلغ ١٥٧٦١ دينارا و ٣٥٧ فلسا والرسوم المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

رقم الاضبارة : ٥١–٩٦خ

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :- المساح احمد غطاشه – الزرقاء –

– حي معصوم يعرف بواسطة مختارها ابو شعيب . يعمل مساح قرب بلدية الزرقاء .

المحكوم به : فلس دينار

٢٠ والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلغ –٢٠– دينارا والرسوم المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

رقم الاضبارة : ٤١–٩٦خ

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :- نبيل احمد محمد صالح – الزرقاء

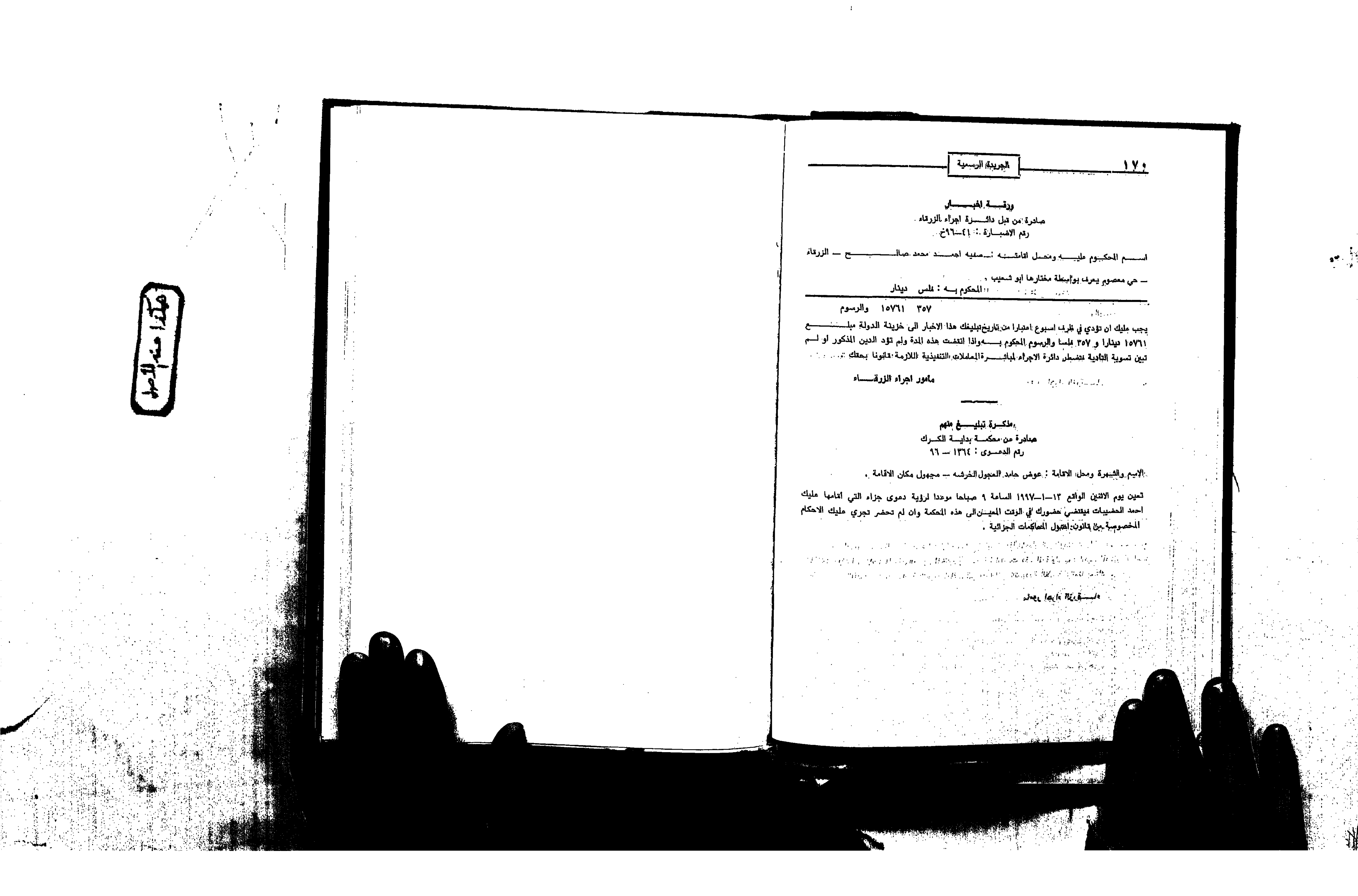
– حي معصوم يعرف بواسطة مختارها ابو شعيب .

المحكوم به : فلس دينار

٣٥٧ ١٥٧٦١ والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلغ ١٥٧٦١ دينارا و ٣٥٧ فلسا والرسوم المحكوم به واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء



ورقـــة اخبـــار

صادرة من قبل دائـــرة اجراء الزرقاء .

رقم الاضبــارة : ٤١-٩٦خ

اســم المحكـوم عليــه ومحـل اقامتـه : صفيه احمــد محمد صالـــح — الزرقاء — حي معصوم يعرف بواسطة مختارها ابو شعيب .

المحكوم بـه : فلس دينار

٣٥٧ ١٥٧٦١ والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة مبلـــغ ١٥٧٦١ دينارا و ٣٥٧ فلسا والرسوم المحكوم بـــه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشــرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقـــاء

مذكـرة تبليـــغ متهم

صادرة من محكمـــة بدايـــة الكـــرك

رقم الدعـــوى : ١٣٦٤ — ٩٦

الاسم والشهرة ومحل الاقامة : عوض حامد العجول الخرشه — مجهول مكان الاقامة .

تعين يوم الاثنين الواقع ١٣—١—١٩٩٧ الساعة ٩ صباحا موعدا لرؤية دعوى جزاء التي اقامها عليك احمد الحضيبات فيقتضي حضورك في الوقت المعيـن الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .